أحسن تفسير للقرآن الكريم في تاريخ الإسلام بفيض من الله عز وجل

معالم الإيمان في تفسير القرآن

الجزء الحادي والثلاثون

سورة البقرة الآيات (١٨٠-١٨٤)

المرجع الديني للمسلمين

الشيخ صالح الطائي

أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره.. وانعم علينا بالهداية الى سبل رضاه، ومسالك طاعته، ومنها صيام شهر رمضان الذي هو شعار إسلامي، وعنوان للتقوى، ورمز للطاعة، ومناسبة للعبادة، وفرصة متجددة للقيام والطهور، ووسيلة للصلاح، وطريق سالك للمغفرة يتزين نهار رمضان بالصيام عبادة بدنية، وطاعة لله ذات اجر عظيم وتمتلأ لياليه بضياء القيام والإستغفار والسكينة والغبطة بالتوفيق لأداء هذه الفريضة.

لقد اقترن الصيام بنزول القرآن في هذا الشهر المبارك ليكون قوله تعالى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾[1]، مناسبة لأداء إحدى أهم العبادات واشقها بالإمتناع عن الأكل والشرب وسائر المفطرات لساعات النهار طاعة لله وبقصد القربة له تعالى لبيان الصدق في العبودية مثلما اعز الله المسلمين بنزول اعظم آيات الربوبية في هذا الشهر وهو القرآن ليكون للمسلمين اماماً ودليلاً.

والصيام عبادة ملاكها الصبر وضبط النفس وتحريرها من اتباع الشهوات والميل الى الملذات لذا يسمى شهر رمضان شهر الصبر ، الى جانب ما فيه من تقوية روح الإرادة، وفيه يستوي الغني والفقير.

ويكون مناسبة لشيوع الرحمة ويتحسس الغني اثر الجوع ويعرف ان ليس في مقدوره الحصول على الأشياء واقتناء المباح الا باذن الله وفضله،

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

فيكون مناسبة للرأفة بين الناس فيرحم بعضهم بعضاً ليكون هذا التراحم باباً وسبباً لنزول الرحمة الإلهية لتتغشى الجميع وتفيض البركات على الناس.

ويشترك الصيام مع غيره من وجوه العبادة في غاية خلق الإنسان قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾[1]، وهو درس متجدد في الخشوع والذلة واستحضار فقر الآخرة وباب مبارك لإستحقاق الثواب.

وسيبقى شهر رمضان مناسبة مباركة لإكتناز الصالحات وواقية كريمة من أهوال البرزخ وحاجزاً وحرزاً من عذاب النار واليم العقاب.

والصيام عبادة خالصة لوجه الله خالية من الرياء والضمائم التي تفوت الإخلاص .

وعن الإمام الباقر عليه السلام (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزوجل الصوم لي وانا اجزي به)[2].

وفي حديث نبوي آخر (قال الله تبارك وتعالى: الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل ، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك)[3].

والخلوف : رائحة الفم وإن كانت كريهة .

وسيبقى الصيام مدرسة أخلاقية واجتماعية واقتصادية وصحية وروحية جامعة لأبواب الصلاح والرقي الفردي والجماعي ، وسياحة في رحاب الملكوت وارتقاء مباشر وملموس في عالم التقوى ومناسبة لنفاذ الإيمان في النفوس الكريمة وادخار كريم ليوم تتطاير فيه الصحف ويفتقد الناصر ويتبرأ القرين يوم لا ينفع المرء الا ما كسبت يداه ﴿ وَأَن لَّيْسَ

---

(١) سورة الذاريات ٥٦.

(٢) تهذيب الأحكام ١/١٣٣ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ١/١٢٦ .

لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى ﴾[1]

وآيات الصيام الخمسة في القرآن تشريع متكامل ينفث في النفوس روح الثبات على الإيمان بالإتجاه الواعي نحو فريضة الصيام ، والإلتزام الجاد بأحكامها والحرص على التزود من الكمالات الروحية بالطاعة واظهار العبودية والفوز بالإرتقاء في مراتبها وانتهاج سبلها لخير الدارين والسعادة الأبدية.

ولابد في دراسة الصوم وفقهه وأحكامه من التصدي لتفسير آياته المحكمة في القرآن ، وبيان شذرات من أسرارها والسعي لتجلي إشعاع مبارك من أنوارها ، فالوصول الى التوفيق في مشروع الإطلاع على ما في الصيام من منافع وذخائر فردية وجماعية لا يتم الا بالرجوع إلى آيات القرآن المتعلقة بموضوعه واعتماد البصيرة في معرفة خزائنه واحكامه.

خاصة وان كل آية من القرآن كنز مستقل وخزينة تحتوي علوماً كريمة وأسرارا ملكوتية ومضامين رفيعة ووجوهاً نورانية وبطوناً متشعبة تضفي على الذي يسعى للغور في جنانها صبغة الإيمان وتجعله يسبح في غمرات عزه .

وتيسر له السير في سبله وطرقه بما تحدثه في خلجات نفسه، وما تسلطه من أضواء على اركانه ، قال تعالى ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾[2].

وستبقى رحلة للتفسير في ماهية الصيام روضة من رياض السالكين سبل الإنقطاع اليه تعالى وسلاحاً في هذا الباب من العبادة، وفيما يأتي بيان للآيات القرآنية التي شرع بها الصيام وحددت أحكامه مع تفسير

---

(١) سورة النجم ٣٩.

(٢) سورة الإسراء ٩.

موجز لها.

وهذا الكتاب رحلة مباركة في عالم الصيام وسعي لرؤية ضياء من أنواره ومن افاضات الصيام ان يكون هذا الجزء من التفسير خاصاً بعض آياته واحكامه ، فهو مدرسة روحانية وعقلية يكون تجددها كل سنة حاجة عبادية وأخلاقية واجتماعية .

وسيأتي مزيد كلام في الجزء الأربعين بعد المائتين من هذا السفر وفي باب آيات (كتب عليكم) .

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾[1].

ولقد تجلت الإفاضات بالجمع بين الآية القرآنية والآية المجاورة لها كما في الأجزاء من هذا التفسير التي اختصت بالصلة بين آيتين أو بين شطرين من آيتين متجاورتين وهي أدناه :

الأول : الجزء السادس والسبعون ، ويختص بصلة الآية ١١٠ بالآيات ٦٤-٦٩ من سورة آل عمران.

الثاني : الجزء السابع والسبعون ، ويختص بصلة الآية ١١٠ بالآيات ٧٠-٧٧ من سورة آل عمران.

الثالث : الجزء الثامن والسبعون ، ويختص بصلة الآية ١١٠ بالآيات ٧٨-٨٤ من سورة آل عمران.

الرابع : الجزء التاسع والسبعون ، ويختص بصلة الآية١١٠ بالآيات ٨٥-٩٣ من سورة آل عمران.

الخامس: الجزء الثمانون ، ويختص بصلة الآية ١١٠ بالآيات ٩٤-١٠٢ من سورة آل عمران.

السادس : الجزء الواحد والثمانون ، ويختص بصلة الآية ١١٠ بالآيات ١٠٣-١٠٩ من سورة آل عمران.

---

(١) سورة هود ٨٨.

السابع : الجزء الخامس والعشرون بعد المائة ، ويختص بصلة الآية ١٥٢ بالآية ١٥١ من سورة آل عمران.

الثامن : الجزء السادس والعشرون بعد المائة ويختص بالقسم الأول من تفسير ١٥٣ وهو بصلة شطر من الآية ١٥٣ بشطرمن الآية ١٥١ من سورة آل عمران..

التاسع : الجزء التاسع والعشرون بعد المائة ويختص بالقسم الأول من تفسير الآية ١٥٤ وبصلة شطر من هذه الآية بشطر من الآية ١٥٣ من سورة آل عمران.

العاشر : الجزء الواحد والخمسون بعد المائة ويختص بصلة شطر من الآية ١٦١ بشطر من ١٦٤ من سورة آل عمران .

الحادي عشر : الجزء الثاني والتسعون بعد المائة ، ويختص بالصلة بين الآية ١٨٠ والآية ١٨١ من سورة آل عمران .

السادس عشر : أجزاء خاصة بنداء الإيمان وهي (١٣١-١٣٢-١٣٤-١٣٧-١٣٨-١٣٩).

حرر في العشرين من جمادي الآخرة ١٤٢٣

النجف الأشرف

قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ الآية ١٨٠

الإعراب واللغة

كتب: فعل ماض مبني للمجهول، عليكم: جار ومجرور متعلقان بكتب .

اذا: ظرف لما يستقبل من الزمان ويتضمن معنى الشرط ولا يجزم الا في الشعر خاصة .

حضر: فعل ماض مبني على الفتح.

أحدكم: مفعول به مقدم، وهو مضاف والضمير الكاف مضاف إليه.

الموت: فاعل متأخر مرفوع بالضمة وتدل الآية على أن الموت أمر وجودي ، قال تعالى ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ (١).

ان: حرف شرط جازم يدخل على الفعلين المضارعين فيجزمهما لفظاً، وعلى الماضيين فيجزمهما محلاً كما هو في الآية الكريمة في قوله تعالى ﴿تَرَكَ﴾ .

ترك: فعل ماض مبني على الفتح، والفاعل ضمير مستتر

(١) سورة الملك ٢.

تقديره(هو) .

خيراً: مفعول به منصوب بالفتحة.

الوصية: مبتدأ مرفوع، ويجوز ان يكون نائب فاعل لكتب، للوالدين: جار ومجرور متعلقان بالوصية .

والأقربين: عطف على قوله للوالدين، بالمعروف: جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال، حقاً: مصدر مفعول مطلق، على المتقين: جار ومجرور متعلقان بـ(حقاً).

وقوله تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ..﴾ [1] أي ظهرت أمارات الموت وقارب حضوره.

والخير خلاف الشر وجمعه خيور وخيار، (قال النمر ابن تولب ولاقَيْتُ الخُيُورَ وأَخْطَأْتني خُطوبٌ جَمَّةٌ وعَلَوْتُ قِرْني)[2]، وهو من أمهات أسماء ومعاني والصلاح والفلاح ويرد على معان ومصاديق متعددة تعرف بالقرائن، والخير في الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام : "نهر في الجنة مخرجه من الكوثر، والكوثر مخرجه عن ساق العرش"[3].

وفي الحديث: "ليس الخير ان يكثر مالك وولدك، ولكن الخير ان يكثر علمك وان يعظم حلمك وان تباهي الناس بعبادة ربك، فان احسنت حمدت الله، وان اسأت استغفرت الله"[4]، وفي الدعاء: "انت خالق الخير والشر"، وهو خلق تقدير لا خلق تكوين".

ويأتي الخير بمعنى الكرم وبمعنى احسن المال كما يقال خيار المال أي كرائمه، ويأتي الخير بمعنى المال كما في المقام، او لحذف (المال) لأن

---

(١) سورة البقرة ١٨٠.

(٢) لسان العرب ٤/ ٢٦٤.

(٣) البحار ١٦٢/٨.

(٤) البحار ٣٨/٦.

العقل يدل على الحذف والتعيين، ولأنه جاء بلسان التنكير لافادة المبالغة ولأن المال من الكليات المشككة كثرة وقلة، وكذا الوصية كما سيأتي، وبذا يكون الخير من المشترك اللفظي.

والمعروف فهو ضد المنكر والعرف ضد النكر)[١]، والمعروف اسم جامع للإحسان وطاعة الله وإتيان الفعل الحسن الذي فيه رجحان شرعي وعقلي ، قال تعالى ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[٢] والمعروف على قسمين:

الأول : واجب لا يجوز تركه.

الثاني: مستحب يرجح فعله وفيه الثواب، ولكن تركه ليس بإثم.

ولا يدخل فيه المباح والمكروه مع انهما داخلان في الجائز، وقد يرد المعروف بعنوان الكلمة الطيبة، والقرض وقضاء الحاجة مطلقاً.

والوصية: العهد بالشيء وطلب اتيانه، يقال (اوصى الرجل ووصاه عهد اليه قال رُؤبة إني إذا استَغْلَقَ بابُ الصَّيْدَنِ لم أَنْسَهُ إذ قُلْتَ يوماً وصِّني[٣]، وهي اسم مصدر بمعنى العهد ومأخوذة من الفعل الرباعي المضاعف: وصى يوصّي ايصاء، او من الرباعي المهموز: اوصى يوصي توصية، قال تعالى ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾[٤].

وعن الشيخ في المبسوط والعلامة في التذكرة والمحقق في جامع المقاصد انها من الثلاثي: وصى يوصي وصياً،وقيل اصلها الوصل(وسميت وَصِيَّةً

---

(١) لسان العرب١٥/٢٣٩.

(٢) سورة آل عمران ١٠٤.

(٣)لسان العرب١٣/٢٤٦.

(٤)سورة النساء١١.

لاتصالها بأمر الميت)[1]، لما فيه من وُصلة التصرف في حال الحياة بعد الوفاة، او وصلة القربة في تلك الحال بها في الحالة الأخرى.

والظاهر انها اصلاً تتعلق بعهد الإنسان وما يريد امضاءه، والوصل شطر من الوصية وموضوعها.

والأقربون: أقارب المحتضر والموصي مطلقاً ومن يرتبط معه بالرحم، ومجيء الاسم على وزن افعل تفصيل وتوكيد على قاعدة الأقرب فالأقرب ، قال تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [2]وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (مولى القوم منهم وابن أخت القوم منهم) [3].

أما القول المشهور (الأقربون أولى بالمعروف) فهو ليس من القرآن ، ولا من الحديث ، نعم ورد الحضّ في القرآن وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أولوية الأقارب في النعمة .

وعن (أنس بن مالك يقول "كان أبو طلحة الأنصاري أكثر أنصاريّ بالمدينة مالا وكان أحب أمواله إليه بِيْرُحَاء وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله يدخلها ويشرب من ماء فيها طيِّب.

قال أنس: فلما نزلت هذه الآية { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ } قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله إن الله تعالى يقول في كتابه: { لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ } وإن أحب أموالي إلي بيرُحاء وإنها صدقة لله أرجو برَّها وذُخرَها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: بخٍ بخٍ ذلك مالٌ رابح.

---

(١)لسان العرب١٥/٣٩٤.

(٢) سورة الأنفال ٧٥.

(٣) المحرر الوجيز ٣/٢١٥.

أو قال: ذلك مال رابح وقد سمعتُ ما قلتَ فيها وإني أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة أفعلُ يا رسول الله فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه) [١].

وحقاً: أي واجباً، ونصب على المصدر أي حقت الوصية بالمعروف حقاً، وقيل نصب على المفعول أي جعل الله الوصية حقاً(وعن ابن مسعود : الوصيّة للأخل فالأخل أي الأحوج فالأحوج)[٢].

في سياق الآيات

بعد آيات القصاص ومنافعه جاءت هذه الآية لتتحدث عن حكم وضعي عند طرو وقرب مغادرة المسلم الدنيا، وكأن في نظم الآيات بشارة وهي انحسار القتل المتعمد والمباغت ببركة حكم القرآن بالقصاص وشيوع الموت على الفراش او الإستعداد له وان كان في ميادين الجهاد لأن القتل يأتي بغتة ومداهمة ولقرار وفعل صادر من القاتل ولا شأن للمقتول فيه، او انه في الغالب لا يتوقع انه يقتل فلا يمهل لكتابة واعداد الوصية ، قال تعالى ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [٣] وهل تدل الآية أعلاه وذكر البروج على سكن شطر من الناس الكواكب أو صناعة كواكب صغيرة سابحة في الفضاء تتخذ وطناً بعيداً عن الحروب والأسلحة النووية ، بلحاظ ذكر الآية للبروج ، ولقوله تعالى ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [٤] الجواب نعم ، وان كان قيد مشيد يدل علي إرادة معنى القصور من لفظ البروج .

---

(١) تفسير البغوي ٦٧/٢.

(٢) الكشف والبيان ٣٢٠/١.

(٣) سورة النساء ٧٨.

(٤) سورة البروج ١.

صلة هذه الآية مع الآيات المجاورة على شعبتين:

الأولى : صلة الآية بالآيات السابقة، وفيها وجوه:

الأول : صلة الآية بقوله تعالى﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [1]، وفيها مسائل:

الأولى : إتحاد لغة جهة الخطاب، فكل من الآيتين تتوجهان إلى المسلمين والمسلمات.

الثانية : كل من حكم القصاص والوصية مكتوب ومفروض على المسلمين والمسلمات مع التباين الموضوعي بينهما، فالقصاص في حال الجناية العمدية، والوصية في حال ظهور أمارات الموت.

الثالثة: في القصاص حياة للمسلمين، أما بالنسبة لآية البحث فجاءت بخصوص الموت، لتكون ساعة دنو الموت عنوان الإتصال بين الدنيا والآخرة، وبين الموصي الذي أشرف على الموت وبين ورثته ومن أوصى لهم، وهو من مصاديق الحياة في معناها الأعم.

الثاني : صلة هذه الآية بقوله تعالى﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ..﴾ [2]، وفيه مسائل:

الأولى : مجيء كل من الآيتين خطاباً للمسلمين والمسلمات إذا اكرمهم الله بالنداء التشريفي (يا ايها الذين آمنوا) الوارد في آية السياق ومجيء آية البحث في ذات النظم.

الثانية : تكرر في كل من الآيتين لفظ(كتب عليكم) وفيه آية في تفضيل المسلمين، وإختصاصهم بتحمل أعباء الواجبات في باب المعاملات والأحكام مثلما قاموا بالإمتثال في باب العبادات وجاء

---

(١)الآية١٧٩.

(٢)الآية١٧٨.

لفظ(كتب) بصيغة المبني للمجهول ثلاث عشرة مرة، منها أربعة فيما كتب الله على المسلمين، وكلها في سورة البقرة، وهو من وجوه تفضيلها على باقي السور، وجاءت إثنتان في آية البحث والسياق، أما الآيتان الآخريان فهما:

الأولى : قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾[١].

الثانية : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾[٢].

الثالثة : جاءت آية القصاص وما فيها من العفو ومعاني الإحسان رحمة بالمسلمين لقوله تعالى ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾[٣]، وكذا بالنسبة للوصية فأنها من مصاديق رحمة الله بالمسلمين، وهي تخفيف عنهم.

الرابعة : تكرر لفظ (المعروف) في الآيتين، وما فيه من معاني الخير والصلاح، وفيه دعوة إضافية للمسلمين لتعاهد الوصية وما فيها من التسليم بحتمية الموت والإستعداد له ببر الوالدين وصلة ذي القربى.

الثالث : صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ..﴾[٤]، وفيها مسائل:

الأولى : لقد ذكرت آية السياق مصاديق البر ولم تذكر الوصية.

الثانية : الوصية عون لإتيان مصاديق البر، ودعوة للوارث للتقيد بأفعال الخير.

---

(١)سورة البقرة١٨٣.

(٢)سورة البقرة٢١٦.

(٣)سورة البقرة١٧٨.

(٤)سورة البقرة١٧٧.

الثالثة: كل من الآيتين من مصاديق التقوى، ومن الإعجاز في نظم الآيات إختتام كل منهما بالتقوى والندب إليها، فجاءت خاتمة آية ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ للبعث على تعاهد الفرائض والحث على فعل الخيرات، وترغيب الناس بالإيمان.

وأختتمت آية البحث بالتأكيد على وجوب الوصية، وأنها ليست مستحبة بل هي حق على الذين بلغوا مراتب التقوى بقوله تعالى ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ قال ابن منظور: ويَحُقُّ عليك أن تفعل كذا يجب[1]، لتكون ذات الوصية والتقيد بها تركة من مصاديق التقوى.

الثانية : صلة آية البحث بالآيات التالية، وفيها وجوه:

الأول : صلة الآية بالآية التالية ﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ...﴾[2]، وفيها مسائل:

الأولى : إتحاد موضوع الآيتين، ومجيؤهما بخصوص الوصية.

الثانية : لما أختتمت آية البحث بأن كتابة الوصية عند وجود تركة وجعل حق للوالدين والأقربين واجباً على المتقين .

جاءت آية السياق للإنذار وقانون التخويف من ترك الوصية أو تحريفها، وتلك آية في إمامة القرآن للناس، وإصلاحهم بالإنذار والوعيد على التحريف وقبح الشهادة عليه.

لتكون الوصية أمراً نافذاً ومنه الوصية بالتلف من التركة ، فلا يحق للإنسان الوصية بأكثر من الثلث ، لأن الباقي وهو ثلثا التركة حق الورثة طوعاً وقهراً .

---

(١)لسان العرب١٠/٥٠.

(٢)الآية١٨١.

الوصية بالثلث

(مسألة ٢) اذا لم يوص الميت بشيء من تركته لا يخرج الثلث وتكون التركة كلها للورثة بحسب الحصص، نعم يخرج الدين والواجبات العبادية المالية كالزكاة والخمس والحج من الأصل، ولا يجوز للقيّم او كبير الأسرة او البالغ من الورثة اخراج الثلث من التركة من غير ان يوصي به الميت لأن المال ينتقل الى الورثة قهراً وانطباقاً.

(مسألة ٣) لو اوصى بان اعطوا مرجع التقليد او فلاناً كذا خمساً او زكاة او كفارة وشك في انها واجبة عليه او من باب الإحتياط الإستحبابي ودوران الأمر بين الأقل والأكثر فانها تخرج من الأصل لأن الظاهر منها الواجب خصوصاً مع القرائن التي تدل على اشتغال ذمته بها.

إجازة الوارث في حياة الموصي

(مسألة ٤) لو اجاز الوارث بما زاد على الثلث نفذت بلا اشكال اذا كانت بعد وفاة الموصي ولا يجوز له الرجوع في اجازته اما لو اجاز في حياة الموصي فهل تنفذ او لا المشهور ذهب الى نفاذ الوصية للنصوص الصحيحة السند وان لم يكن الوارث مالكاً كما في صحيحة محمد بن مسلم، ولكن يمكن حمل الصحيحة على الوصية بالثلث وان السائل يعرف هذه الضابطة لا سيما مثل محمد بن مسلم الذي هو من كبار اصحاب الباقرين عليهما السلام وعدّه المفيد من الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام.

وان متعلق الصحيحة عدم انكار ما اوصى به الميت لغير الورثة مما يشترط من الثلث فليس لهم ان يمتنعوا عن نفاذها بقرينة شهادتهم، اما صحيحة منصور بن حازم فتتعلق بجواز امضائهم لأكثر من الثلث في حياة المورث كما يجوز ان يرجع الوارث عنها بعد وفاة المورث وهي أجنبية عن

موضـوع رجوعـهم عن الاجـازة، لذا فالأقوى عـدم نفـاذ هـذه الإجـازة فيما زاد عن الثلث ان كانت في حياة الوصي لعدم استحقاق الوارث المال قبل الوفاة ولأنه الموافق للقواعد وامكان حمل النصوص عليها.

وعـن المفيـد وابـن ادريـس انه لا عـبرة باجـازة الـوارث حـال الحيـاة، بالاضافة الى احتمال ان امضاء الورثة للوصية بـالأكثر من الثلث رجـاء استرضاءً مورثهم كالأب واجتناب ايذائه في حياته وردّ أمره مما قد يعد عرفاً من العقوق او انه يعرضه لمضاعفات مرضية حادة، او لعدم استقرار ملكيتهم للمال فقد يختلف تصرف الانسان في المال عند انتقال المال الى ملكه عنه حينما تكون ملكيته متزلزلة ومعلقة على أمر آخر قد يكرهه مثل موت أبيه وفراقه.

الوصية للمتعدد

(مسألة ٥) لو وصى لجماعة فالظاهر التسوية وان كانوا ذكوراً واناثاً الا مع التفصيل صراحة او بالقرائن المعتبرة الدالة عليه ولو قال "على كتاب الله" فللذكر مثل حظ الأنثيين.

(مسألة ٦) لو اوصى للقرابة فينصرف الى من يتقرب اليه من جهة الأب والأم مما يتعارف انهم من اقاربه كنسب.

(مسألة ٧) تعتبر اجازة الوارث امضاء لفعل الموصي وليست عطية مبتدأة من الوارث، والأقوى ان الزائد عن الثلث الذي يأذن به الوارث ينتقل من الموصي الى الموصى له بلا تقدير ملك الوارث.

(مسألة ٨) المدار في تحديد مقدار الثلث على التركة حال وفاة الموصي لا حال الوصية فقد يكون غنياً حال الوصية وفقيراً عند الوفاة او العكس، والوصية تتعلق بالمال عند الوفاة.

(مسألة ٩) تتعلق الوصية بما يشترط بحكم مال الميت، كما لو قُتل واخذت ديته مع انها من المال المتجدد بعد الوفاة فيحتسب الثلث منها ايضاً.

(مسألة ١٠) لو تلف جزء من التركة قبل قبض الوارث فلا يحتسب جميعه عليه بل يخرج الثلث من باقي التركة بعد تلفه.

(مسألة ١١) لو اوصى بمقدار معين كلي هو ثلث ماله، وحين الوفاة نقص مجموع التركة فتبطل الوصية بالزائد عن الثلث كما لو اوصى بالف دينار ومجموع التركة ثلاثة آلاف ولكن التركة حين الوفاة ألف وخمسمائة دينار، فيكون الثلث حينئذ خمسمائة الا ان يجيز الورثة الخمسمائة الباقية، ولو اجازوا بعضاً منها صح بمقدار الإذن فلو اذنوا بمائتي دينار تنفذ بسبعمائة دينار.

(مسألة ١٢) لو اوصى بعين معينة كالدار وكانت قيمتها اكثر من ثلث مجموع امواله حال الوصية ولكن التركة زادت او ان قيمة تلك الدار نقصت حين الوفاة فصارت بقدر الثلث او اقل منه تنفذ الوصية فيها لوجود المقتضي وفقد المانع.

(مسألة ١٣) يجب المبادرة الى انفاذ وصية الميت وعدم التواني والإبطاء ولو اصاب بعض التركة تلف بعد موت الموصي فاذا لم يكن تفريط وابطاء وان التلف قهري كالآفة السماوية وكانت الوصية في الكلي المعين فالأقوى المشاعة وورود النقص على الثلث ايضاً ان كان يتسع للنقص، اما لو كان الثلث بعين معينة كما لو كان داراً واصاب التلف داراً اخرى من التركة فلا يرد النقص على الثلث لخروج عينه بالمخصص من موضوع التلف.

(مسألة ١٤) لو اوصى بعنوان من المشترك اللفظي او المعنوي يصح على شيء محرم وعلى شيء محلل، وليس من قرينة معتبرة تحمل على احدهما فيصرف الى المحلل لعمومات حمل فعل المسلم على الصحة، وان تعدد المحلل ولم تكن قرينة صارفة لأحدها اختار الوارث في تعيين احدها، اما اذا لم يكن الا المحرم متعلقاً للوصية فلا تنفذ الا مع ازالة الوصف المحرم وبقاء المالية.

(مسألة ١٥) لو اوصى بالمشترك وهو اللفظ الذي يقع على عدة معاني ووضع او تعارف انه موضوع للمتعدد كالحائط مثلاً يكون بمعنى الجدار وبمعنى البستان فمع وجود القرينة يصرف بحسبها كما لو كان بالمدينة وليس عنده بستان وموضوع الوصية ظاهر في الجدار او انه في القرية وعنده بساتين وموضوع الوصية يتعلق بالزراعة والأشجار خصوصاً وان التبادر اي الإنسباق في الذهن الى معنى معين للفظ عند اطلاقه ومن غير قرينة هو أحد طرق معرفة المعنى.

(مسألة ١٦) لو اوصى بالمتواطيء وهو الكلي الذي له عدة مصاديق ينطبق عليها بالتساوي مثل الفقير، اليتيم، الثوب فان كانت في البين قرينة تفيد التقييد والتعيين يعمل بها والا يتخير الوارث لصدق العنوان ومتعلق الوصية على كل واحد منها.

(مسألة ١٧) اذا حصل للموصي مال بعد الموت كما اذا نصب شبكة فوقع فيها صيد او خرج له ضمان او بعض الحقوق الشرعية من جهة مالية او مؤسسة تجارية او شركة تأمين ونحوها فان الثلث يخرج منه ايضاً، وكذا الديون واذا اوصى بعين وكانت قيمتها اكثر من الثلث حين الموت ولكن بضم هذا المال اللاحق تصبح بمقدار الثلث او اقل فانها تنفذ فيها.

(مسألة ١٨) لو اوصى بالثلث ثم قتل حسبت ديته من جملة تركته فيخرج منها الثلث وما عليه من الديون اذا كان القتل خطأ وكذا ان كان عمداً وصالح الورثة على الدية وعليه النص والإجماع.

(مسألة ١٩) يحق لكل شخص ان يجعل الثلث الذي يوصي به في عين معلومة من التركة، وله الإطلاق وجعله كلياً في المعين ومشاعاً كما لو قال: اوصي بثلث اموالي، فيكون مشاعاً مع حصص الورثة فلابد ان يكون الإفراز برضا الجميع.

(مسألة ٢٠) يشترط في الوصيةالعهدية الغرض العقلائي وان يكون محللاً

سائغاً وغير منهي عنه شرعاً فلا تصح باي محرم كما لا تجوز فيما هو سفه وعبث.

(مسألة ٢١) لو اوصى بما هو جائز عنده وغير جائز عند الوصي اجتهاداً اوتقليداً لا يصح للوصي انفاذها الا ان تدل القرائن على ان يعمل الوصي وفق وظيفته الشرعية ويجوز له مخالفة ما اوصى به الوصي او ان يأذن الحاكم الشرعي له بإنفاذ الوصية.

(مسألة ٢٢) لو اوصى لغير الولي بمباشرة تجهيزاته من الغسل والصلاة فالأقوى انها نافذة ولا تجب على الغير الا مع عدم قيام الوصي بها.

(مسألة ٢٣) لا يحسب الثلث ونسبته من التركة الا بعد اخراج الديون والواجبات المالية من اصل المال فالذي يبقى يستخرج ثلثه، فمثلاً لو كانت تركته عشرة آلاف دينار وكان عليه حجة الإسلام وديون للناس وبعد اخراجها لم يبق من تركة الميت الذي اوصى بالثلث سوى ستة آلاف دينار فحينئذ يستخرج الثلث وقدره الفا دينار.

(مسألة ٢٤) لو اوصى بعدة وصايا غير متضادة فاذا كانت جميعاً واجبات مالية او انها جميعاً واجبات بدنية فهي بمنزلة وصية واحدة فما كان من الوصية في الواجب المالي كالحج والزكاة والديون ينفذ في الأصل اي في مجموع التركة واما ما كان في الواجب البدني كقضاء الصلاة والصيام فينفذ في الثلث اذا وفى به، وكذا ان زاد عليه واجاز الورثة كما لو كان مجموع قيمة ما وصى به من الواجب البدني سواء اشتغلت ذمته به او تحمله بالإستئجار كما لو كان عليه ثلاث سنوات صلاة وأوصى بسنتين على نحو الاحتياط، وكان عليه شهران من صيام استئجاراً عن الغير وقيمتهما جميعاً ألف دينار بينما لا يزيد الثلث على سبعمائة دينار فاذا اجاز الورثة صرف الثلاثمائة الزائدة من حصصهم صح ونفذت.

(مسألة ٢٥) اذا كانت الوصية اكثر من الثلث ولم يجز الورثة نفاذها في

الزائد فان النقص يوزع على افراد الوصية كل بنسبته فلو اوصى بمقدار من الصلاة ومن الصوم وكان مقدار ما خصص للصلاة ضعف ما للصيام فينتقص مما للصلاة في الوصية ضعف ما يدخل على الصيام من النقص.

وتسلم الحقوق من الضياع بعد مغادرة الموصي الحياة الدنيا.

الثالثة: من شرائط الوصية شاهدان عدلان، فجاءت كل من الآيتين لحث الشهود على عدم تحريف أو تبديل مضامين الوصية وما سمعوه من الموصي قبل موته، لما في التبديل من الضرر والإضرار ولأنه خلاف خصال التقوى.

ويظهر من كلام ابن عباس استثناء تخصيص ، إذ ورد عنه (في قوله { فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه } وقد وقع أجر الموصي على الله وبرىء من اثمه في وصيته ، أو حاف فيها فليس على الأولياء حرج أن يردوا خطأه إلى الصواب) [1] وهذا الإستثناء لقاعدة لا ضرر ولا ضرار ، ولقيد (بالمعروف) في قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [2].

قانون الوصية سكينة

يفيد الجمع بين الآيتين بعث السكينة في نفس الذي يكتب الوصية لأن الإثم في تبديلها وتحريفها إن وقع يكون على الذي يقوم بتبديلها وليس على الميت شئ بسببه .

---

(١) الدر المنثور ٣٥٣/١.

(٢) سورة البقرة ١٨١.

ولولا هذا الإخبار القرآني لربما عزف فريق من الناس عن كتابة الوصية لإحتمال أو رجحان قيام من بعدهم بتحريف الوصية، وتبديل الشهود شهاداتهم، فان قلت يجري في هذا الزمان توثيق الوصية كتابة وفي مؤسسات حكومية بما يمنع من تحريفها فهل آية السياق خاصة بأيام التنزيل، وقلة الذين يكتبون الوصية، والجواب لا، فان أحكام الآية باقية في نفعها وأثرها إلى يوم القيامة ، وقال تعالى ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [١].

فصحيح أن توثيق الوصية في هذه الأزمنة رحمة وتخفيف عن المسلمين، وترغيب في كتابة الوصية، إلا أن إمكان التبديل والتحريف ممكن في تأويل الوصية وفي العمل بأحكامها والجور فيها، وهذا التبديل لا يختص بالوصي والوارث والشهود بل يشمل غيرهم من الناظر والمحامي وأطراف الوصية وغيرهم.

قانون تعاهد الوصية

في الوصية أطراف :

الأول : الموصي .

الثاني : موضوع الوصية كالدار والمال والبستان .

الثالث : نوع الوصية ، إذ أنها على شعبتين :

الأولى : الوصية التمليكية كما لو أوصى الإنسان بثلث ماله أو أقل ليكون بعد وفاته لشخص أو جهة أو عنوان عام .

الثانية : الوصية العهدية ، كالوصية بتجهيزه عند موته ومحل دفنه ، وقراءة القرآن على قبره ، والقيمومة على أولاده الصغار ، وإنتفاع شخص من داره[٢].

---

(١) سورة البقرة ٢٨٢.

(٢) أنظر رسالتنا العملية الحجة ١٣٤/٤.

ومع أن الوصية من المؤنث فقد جاء قوله تعالى﴿بدّلَهُ﴾ بصيغة المذكر، وتحتمل وجوهاً:

الأول: الوصية مؤنث مجازي ويجوز التذكير في الدلالة عليه.

الثاني:إرادة الإيصاء وما وصّى به الميت، كما في قوله تعالى﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِن رَبِّهِ﴾ [1]، أي وعظ وهداية.

الثالث: إرادة القول والفاظ الوصية(وقال المفضل : لأنّ الوصيّة قول فذهب إلى المعنى وترك اللفظ، كقول امرىء القيس:

برهرهة رودة رخصة كخرعوبة اليانة المنقطر

المنقطر : المنتفخ بالورق وهو أنعم ما يكون فذهب إلى القضيب فترك لفظ الخرعوبة[2].

الرابع : المراد من الحق والواجب الوارد في خاتمة آية البحث﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ أمر الكتابة لقوله تعالى﴿كُتِبَ﴾ ولزوم عدم التفريط بالفرض.

ولا تعارض بين هذه الوجوه وهو من إعجاز سياق آيات القرآن، وفيه مسائل:

الأولى: تأكيد حقيقة وهي أن ذات الوصية لا تبدل، لذا أختتمت آية السياق بقوله تعالى﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

الثانية:حث المسلَم والمسلمة على كتابة الوصية عند ظهور أمارات الموت، ودنو الأجل وعدم الخشية من إحتمال تبديلها والإمتناع عن العمل بمضامينها.

---

(١)سورة البقرة٢٧٥ .

(٢)الكشف والبيان١/٣٢٢.

الثالثة: لما جعل الله عز وجل الوصية واجباً على المسلم فانه سبحانه تفضل وتعاهد الوصية بالزجر عن تبديلها، والوعيد بالعقاب عليه.

الرابعة: التذكير في قوله تعالى﴿فَمَن بَدَّلَهُ﴾ جامع لمنطوق ومضامين الوصية وإتيان أفرادها ومصاديقها، والعمل بها والشهادة عليها.

الثاني : **صلة هذه الآية بقوله تعالى**﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1]، وفيها مسائل:

الأولى: لما جاءت آية البحث بالأمر بالوصية وبيان أنها من خصال المتقين، ومصاديق الخشية من الله عز وجل تضمنت هذه الآية بعث المسلمين على التعاون في إجتناب الجنف والجور في الوصية، وهو من عمومات قوله تعالى﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[2]، بلحاظ أن الوصية من أفراد البر ومصاديق التقوى.

الثانية: في الجمع بين الآيتين إعجاز في باب الوصية وأن التقوى والخشية من الله لا تنحصر بكتابة الوصية بل تشمل الإعانة عليها، والنصح فيها، ومنع حصول الجور والظلم في كتابتها.

الثالثة:تستلزم الوصية والإعانة فيها وجعلها على وجوه :

الأول : موافقة لأحكام الشريعة .

الثاني : من مصاديق البر والرحمة .

الثالث : من التفقه في الدين .

الرابع :الوصية دليل على معرفة أحكام الحلال والحرام.

الخامس : التمييز بين الحق والباطل.

السادس : التنزه عن الربا وأثاره .

---

(١) الآية١٨٢ .

(٢) سورة المائدة٢.

السابع : تضمن الوصية للصدقة والإحسان ، قال تعالى ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ (١).

الثامن : قانون الوصية من مراتب المعروف لتكون آيتا البحث والسياق مجتمعتين ومتفرقتين مناسبة لإرتقاء المسلمين في درجات المعرفة الإلهية.

الرابعة: لما أختتمت آية البحث بالإخبار بأن الوصية حق على المتقين، أختتمت آية السياق بقوله تعالى(إن الله غفور رحيم) لبيان النفع العظيم في التدارك ومحو الجنف والتنزه عن الإثم الذي قد يحصل في الوصية، ليكون من إعجاز سياق الآيات بخصوص خاتمتي الآيتين الإخبار عن سعة رحمة الله وأنه سبحانه يغفر الذنوب وفيه بلحاظ المقام وجوه:

الأول: قانون ترغيب المؤمنين بكتابة الوصية.

الثاني: قانون إجتناب الحيف والجور والظلم في الوصية .

الثالث: قانون إنصات الموصي عند كتابة الوصية إلى الناصح له، والأمر بالمعروف، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (٢).

الرابع: قانون تآزر المسلمين لدفع الخصومة والخلاف في باب الوصية والعمل بمضامينها.

الخامسة: إبتدأت آية السياق بقوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ﴾ ولا بد للخوف من ظن وأصل يبتنى عليه بسبب أمارات وقرائن، ويتعلق الخوف بالمستقبل بخلاف الحزن الذي يتعلق بما حدث في الماضي، ويدل

---

(١) سورة البقرة ٢٧٦.

(٢)سورة آل عمران ١٠٤.

الجمع بين الآيتين على أن الخشية من الجور أو تبديل أو تحريف الوصية ليس مانعاً من كتابة الوصية والعمل بمضامينها فهي (حقاً على المتقين) ولم يرد لفظ (حق على المتقين) في القرآن إنما ورد ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ثلاث مرات فيه ، كلها في سورة البقرة ، واحدة في الوصية ، وأثنتين في موضوع الطلاق ، وهي :

الأولى : قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (١).

الثانية :قوله تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢) .

الثالثة : قوله تعالى ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾

السادسة: لما أختتمت آية البحث بأن الوصية حق على أهل التقوى الذي يخشون الله بالغيب جاءت آية السياق لمنع خروج الوصية عن مفاهيم التقوى، وللإخبار عن قانون التقوى سور جامع يتغشى الوصية وكتابتها ومضامينها فحق على المتقين ألا يكون في الوصية جور وظلم وتضييع لحق الوارث أو غيره.

الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ

(١)سورة البقرة ١٨٠.

(٢)سورة البقرة ١٣٦.

(٣)سورة البقرة ٢٤١.

الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1]، وفيها مسائل:

الأولى: الإتحاد في الحكم التكليفي وهو الكتابة والفرض والوصية والصيام وإن كانت الوصية مستحبة وعرضة للنسخ بوصية لاحقة ليكون من إعجاز نظم الآيات تعاقب الآيات بالواجبات وهي:

الأول: البر ومصاديقه من الإيمان بالله والملائكة والكتاب والنبيين وإقامة الصلاة والزكاة وغيرها[2].

الثاني: حكم القصاص في القتل المتعمد لقوله تعالى﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3].

الثالث: كتابة الوصية وإن تحمل على الإستحباب.

الرابع: فريضة الصيام ، وعن (ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، والحج .

وأخرج أحمد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن معاذ بن جبل قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال . فأما أحوال الصلاة فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس ، ثم أن الله أنزل عليه { قد نرى تقلب وجهك في السماء

---

(١)الآية ١٨٣.

(٢) أنظر الآية ١٧٧.

(٣) الآية ١٧٨.

فلنولينك قبلة ترضاها . . . }[1] الآية فوجهه الله إلى مكة هذا حول ، قال : وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضاً حتى نفسوا أو كادوا ، ثم أن رجلاً من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إني رأيت فيما يرى النائم ، ولو قلت أني لم أكن نائماً لصدقت ، إني بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصاً عليه ثوبان أخضران ، فاستقبل القبلة فقال : الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله مثنى مثنى حتى فرغ الأذان ، ثم أمهل ساعة ثم قال مثل الذي قال : غير أنه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علمها بلالاً فليؤذن بها . فكان بلال أوّل من أذن بها قال : وجاء عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله إنه قد طاف بي مثل الذي طاف به غير أنه سبقني فهذان حولان .

قال : وكانوا يأتون الصلاة قد سبقهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببعضها ، فكان الرجل يسر إلى الرجل كم صلى فيقول واحدة أو اثنين فيصليهما ، ثم يدخل مع القوم في صلاتهم ، فجاء معاذ فقال : لا أجده على حال أبداً إلا كنت عليها ثم قضيت ما سبقتني ، فجاء وقد سبقه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ببعضها فثبت معه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاته قام فقضى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوا . فهذه ثلاثة أحوال .

وأما أحوال الصيام فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة ، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، وصام عاشوراء ، ثم إن الله فرض عليه الصيام ، وأنزل الله { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم

---

(١) سورة البقرة ١٤٤.

الصيام كما كتب على الذين من قبلكم } إلى قوله { وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين } فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكيناً فاجزأ ذلك عنه ، ثم إن الله أنزل الآية الأخرى { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس }[1] إلى قوله { فمن شهد منكم الشهر فليصمه } فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، وثبت الإِطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام ، فهذان حولان .

قال : وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا امتنعوا ، ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة كان يعمل صائماً حتى إذا أمسى ، فجاء إلى أهله فصلّى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح صائماً ، فرآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جهد جهداً شديداً فقال : ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً؟

قال : يا رسول الله إني عملت أمس ، فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت ، فأصبحت حين أصبحت صائماً قال : وكان عمر قد أصاب النساء بعد ما نام ، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فأنزل الله {أحل لكم ليلة الصيام الرفث}[2] إلى قوله {ثم أتموا الصيام إلى الليل})[3].

لقد تعاقبت الواجبات والفرائض على المسلمين في آيات معدودة من جهات :

الأولى : جاءت آية في مصاديق البر .

الثانية : آيتان في القصاص .

الثالثة : ثلاث في الوصية .

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

(٢) سورة البقرة ١٨٧.

(٣) الدر المنثور ٣٥٤/١.

الرابعة : آيات في وجوب الصيام، قال تعالى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1].

وفيه شاهد على إرتقاء المسلمين في مراتب المعرفة الإلهية، وهو من مصاديق ثناء الله عز وجل على المسلمين بذكر عشر صفات كريمة لهم في آية واحدة وهي ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[2]، بأن توالت عليهم الواجبات والفرائض فيعملون بها بغبطة ورضا، ويتعاهدون أحكامها، ويتوارثون مضامينها القدسية من غير تحريف أو تبديل، ويدرك المسلمون أن كل هذه الواجبات متفرقة ومجتمعة فضل من الله عز وجل على المسلمين.

الثانية : جاءت آية البحث في المعاملات والوصية عند الموت، أما آية السياق فتتعلق بالعبادات وأداء الفرائض.

الثالثة: ورد تقييد الوصية في حال قرب الأجل أما آية السياق فيفيد الخطاب فيها وجوب الصيام على المكلفين ، فما أن يبلغ المسلم أو المسلمة سن البلوغ حتى يتوجه لهما الأمر الإلهي بالصيام.

ليكون أداء الصيام مقدمة للرزق الكريم، وحصول التركة والخير

(١) سورة البقرة ١٨٥ .

(٢) سورة التوبة ١١٢.

الذي ذكرته آية البحث ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾[1]، ومناسبة للإلتزام بأحكامها وكتابتها وفق الكتاب والسنة.

الرابعة: أختتمت كل من الآيتين بخصال التقوى، والثناء على المسلمين، وبيان المرتبة الرفيعة التي بلغوها بالتقيد بأحكام الشريعة، فجاءت خاتمة البحث بقوله تعالى(حقاً على المتقين) وأختتمت آية السياق(لعلكم تتقون)[2].

إعجاز الآية

وهو من أسرار وإعجاز سياق الآيات بأن تكون بداية هذه السورة دعوة للمسلمين والذين يخشون الله عز وجل لإقتباس العلوم من القرآن والعمل بأحكامها، وكأن سورة فاتحة الكتاب مقدمة لهذا العلم والعمل لما فيه من الإقرار بالتوحيد والعبودية لله، والدعاء وسؤال الهداية والرشاد، قال تعالى﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[3].

وتجتمع الهداية والتقوى بكتابة الوصية وما فيها من الإحسان للذات وللوارث والأقربين، ولا ينحصر نفعها في الحياة الدنيا بل تترشح منافعها إلى عالم الآخرة لذا جاءت آية البحث بذكر الموت لتكون الوصية من أفراد الإستعداد له، ومناسبة للتهيء له بإخراج الحقوق، وأداء الواجبات، وقضاء الدين الحال، ورد الأمانات.

وعن سهل بن سعد الساعدي قال : مات رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يثنون عليه ويذكرون من عبادته ورسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) سورة البقرة ١٨٠.

(٢) سورة البقرة ١٧٩.

(٣)سورة الفاتحة ٦.

ساكت فلما سكتوا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : (هل كان يكثر في ذكر الموت ؟) قالوا: لا، قال: (فهل كان يدع كثيرا مما يشتهي ؟) قالوا: لا قال : (ما بلغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون إليه) [١].

لتبعث المسلم على كتابة الوصية وتكون شاهداً على ذكره للموت، وهذا الذكر من تقوى الله بلحاظ الإيمان بالله واليوم الآخر، وما فيه من الحساب.

ومن خصائص هذا الذكر السعي في موارد الصلاح وإجتناب الظلم والفساد ليكون الأب والرجل الكبير والمرأة العجوز داعية إلى الله عز وجل، لأنهم ينتظرون لقاءه وقرب الحساب، ويصبح كل فرد منهم في الأمة التي قال الله تعالى ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [٢]، ليكون من مصاديق الآية الكريمة أعلاه أن المسلمين يقومون بالوظائف التي جاءت بها الآية أعلاه، ومنها كتابة الوصية ودعوة الناس للإسلام، وحث الشباب من المسلمين على أداء الفرائض وترغيبهم بها.

ومن إعجاز الآية أمور:

الأول: تشريع الوصية.

الثاني: لزوم العمل والإستعداد للموت، وهو مركب من أمرين:

الأول: مغادرة الدنيا.

الثاني: دخول عالم الآخرة، وكل فرد منهما تترتب عليه أحكام وآداب.

الثالث: العناية بالتركة، والوصية فيها بمرضاة الله.

الرابع: بر الوالدين ، وعن عبد الله بن مسعود سألت النبي صلى

---

(١)المعجم الكبير ٦/١٨٥.

(٢)سورة آل عمران ١٠٤.

الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها قلت: ثم أي؟ قال : ثم بر الوالدين قلت : ثم أي؟ قال: ثم الجهاد في سبيل الله)[1].

الخامس: صلة القربى لقوله تعالى(والأقربين) ومن إعجاز الآية في المقام مسائل:

الأولى: ذكر الوالدين على نحو التعيين.

الثانية: تقديم الوالدين.

الثالثة: الإجمال في ذكر القربى وعدم تعيين صلتهم، ويحمل على العموم وإرادة الأقارب من جهة الأب والأم، وهل يستلزم الإطلاق والعموم الجواب لا، لذا قيل أن الآية(منسوخة في المواريث ثابتة في غير الوارث)[2].

السادس: تعيين ماهية الوصية وأنها بالمعروف وبما يفيد الإحسان ونشر شآبيب الرحمة.

السابع: بيان موضوعية الوصية بأنها حق واجب على الذين يخافون الله، ويسعون في مسالك التقوى.

وفيه آية في موضوعية الوصية والحث عليها والترغيب بها لتكون من أسباب الثواب، والأفعال الحسنة التي يلج فيها الإنسان عالم القبر، فتكون واقية من العذاب بفضل الله.

ومن إعجاز الآية البعث على البر بالوالد وتعاهد صلة الرحم في الواقع الخارجي اليومي، فصحيح أن الآية جاءت بخصوص الوصية دبر الحياة ولكنها تؤكد في مفهومها على وجوب الإحسان للوالدين، وصلة الأرحام وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: صلوا أرحامكم ولو

---

(١)الدر المنثور ٦/٢٥١.

(٢)مجمع البيان ١/٢٦٧.

بالسلام)[1].

وأيهما أولى وأهم مع الأرحام السلام في الحياة الدنيا أم الوصية لهم عند قرب الأجل، الجواب لكل فرد منهما موضوعيته وثوابه، والسلام في الحياة الدنيا هو الأهم لما فيه من العموم والشمول، فقد لا يترك المسلم خيراً ومالاً كثيراً يستطيع معه الوصية للقربى، وإن أوصى فلا يقدر على إيصال الخير والنفع لهم جميعاً بينما السلام فعل مقصود يعم الجميع ويمنع من البغضاء والحسد والجفاء.

ثم أن ذكر السلام في الحديث النبوي الشريف جاء لبيان الحد الأدنى من صلات الرحم، ليكون وسيلة لإتصال ودوام هذه الصلات، وإرتقائها بالبر والنفقة والإحسان.

لقد وصفت الآية السابقة المسلمين بأنهم أرباب العقول، وبشّرتهم ببلوغ مراتب التقوى بقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[2].

ثم جاءت هذه الآية لتبين أن أولي الألباب يلتفتون إلى العناية بصلة الرحم لتكون الوصية على وجوه:

الأول: تجديد وتأكيد للبر بالوالدين.

الثاني: تدارك ما فات من صلات القربى.

الثالث: زيادة في الفضل والإحسان في مصاديق البر والفلاح.

الرابع: إمتثال لأمر الله تعالى في كتابة الوصية وتقيد بمصاديقها.

الخامس: الوصية دليل على أن المسلمين أهل الحكمة والعقول وأنهم يخشون الله عز وجل بالعناية بالوالدين في الحياة وعند قرب الأجل.

---

(١)البحار ٩٢/١٠.

(٢)سورة البقرة ١٧٩.

السادس: الإقرار بالموت والأجل وملاقاة الله عز وجل.

السابع: رجاء للعفو والمغفرة من الله عز وجل بالإحسان للوالدين والقربى.

الثامن: الفوز بإستغفار ودعاء ذوي القربى بعد مغادرة الدنيا.

التاسع: الوصية شهادة بإختتام الدنيا بفعل صالح، قال تعالى﴿خِتَامُهُ مِسْكٌ﴾[1].

وقد يتعذر على الإنسان الوصية عند دنو أجله لإنعدام التركة عنده، فيأتي السلام ومصاديقه من المودة والرفق والكلمة الطيبة والدعاء لتكون عند الله براً بالوالدين، وصلة للرحم وزيادة في العمر لحين صيرورة الخير الكثير والتركة وكتابة الوصية.

وجاءت السنة النبوية لتأكيد أمر الوصية وعدم الغفلة عنها موضوعاً ومضامين وحكماً، قال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (مَنْ مَاتَ عَلَى وَصِيَّةٍ مَاتَ عَلَى سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ وَمَاتَ عَلَى تُقًى وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مَغْفُورًا لَهُ)[2].

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾[3]، لبيان آية البحث كتابة الوصية بوجود تركة وأموال ، أما

---

(١)سورة المطففين ٢٦.

(٢)سنن ابن ماجه ٢٨٦/٨.

(٣) سورة المائدة ١٠٦.

الآية أعلاه فوردت مطلقة لبيان قانون موضوع الوصية أعم من المال ، ومنه الوصية بالثبات على الإيمان ، قال تعالى ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[1]، لبيان اقتداء المسلمين بالأنبياء ، قال تعالى ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾[2].

ويمكن أن نسمي هذه الآية آية (الوصية) وورد هذا اللفظ ثمان مرات في القرآن.

الآية سلاح

منافع الآية الكريمة ظاهرة جلية وهي لا تنحصر بالشخص الموصي بل بغيره وورثته وقرابته وتتعلق بالدنيا والآخرة، وقد تكون طريقاً الى الجنة.

تبين الآية حقيقة الإمتحان والإبتلاء في الدنيا وأنه لا ينقطع عن الإنسان عند دنو أجله، بل تظهر معه حاجة للبيان والوفاء وتجلي معاني الصدق والبر والوفاء، وأسباب صلة الرحم، قال تعالى ﴿أُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾[3]، لتتجلى الوظائف العقائدية والأخلاقية لآية البحث وكيف أنها سبب لبقاء ذكر حسن لصاحب الوصية عند كتابتها وعند مغادرته الدنيا.

لقد أراد الله عز وجل للمسلمين عدم إيذاء أخيهم عند قرب أجله،

---

(١) سورة البقرة ١٣٣.

(٢) سورة الأنعام ٩٠.

(٣)سورة الأنفال ٧٥.

فلا يلحون عليه في الطلب سواء من كان له دين أو أمانة عنده، أو من يرجو نواله وإعانته، وهي لا تتعارض مع أحكام التركة الواجبة للورثة(وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما حق أمرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال إلا ووصيته عنده)[1].

وهو من الدلائل على توسعة السنة النبوية للحكم القرآني بكتابة الوصية عند حضور الموت، وقد لا يصدق عليه إنه توسعة إذا علمنا أن الإنسان معرض للموت في أية ساعة من ساعات حياته خصوصاً في زمن الحروب والفتن، وعند حدوث الآفات الأرضية والسماوية، وكثرة سعي وتنقل الإنسان في الأمصار، والأسلحة الفتاكة الحديثة الشخصية المتيسرة للأفراد، والنوعية التي تهلك الجماعة والأمة.

وقد يكون للمسلم ديون على غيره يخاف تلفها وضياعها وحرمان الورثة منها فتكون الوصية وثيقة وإخباراً عن تلك الديون، فتشمل الورثة عمومات قوله تعالى﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾[2]، وهذا المورد من الموارد التي تكون فيها الوصية واجبة وإن قيل بإستحبابها.

إن الله عز وجل يبعث المسلمين لما فيه سلامتهم من عذاب القبر، وشدة مساءلة منكر ونكير، وتتجلى هذه السلامة بكتابة الوصية، وما فيها من معاني الإحتراز من الظلم والتعدي.

مفهوم الآية

الآية مدرسة في الأخلاق وقواعد تثبيت وحدة الأسر ووشائج القربى وتدارك حالات الفقر والعوز وهي توديع كريم للدنيا ومغادرة للأحباب باحسان.

---

(١)الدر المنثور ٣٥١/١.

(٢)سورة البقرة ٢٨٠.

وتحث الآية في مفهومها على الوصية مطلقاً وكتابتها وتنظيم شؤون الأسرة والتركة قبل الممات وتعطي اولوية للوالدين والبر بهما قال تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[1]، وهذا البر تغطية وستر لما قد حصل من عقوق ازاءها الى جانب تعاهد الأقارب وحفظ الأرحام والتوكيد على صلتها في اقسى حالات الحياة واشدها على الإنسان.

وقد تكون هذه الوصية باباً لطول العمر لعمومات قوله صلى الله عليه وآله وسلم: صلة الرحم منسأة في الاجل، مثراة في المال، محبة في الاهل)[2].

وتعتبر الوصية صلة رحم تعليقية وبالقوة وإعلان وعهد، وتدل خاتمة الآية في مفهومها على ذم من يفرط بالوصية ولا يكتبها، او يكتب وصيته ولا يوصي لوالديه واقاربه.

وهل تشمل عمومات الآية الوالدين اذا كانا ميتين الجواب: ان المتبادر من الآية الوالدان اللذان على قيد الحياة او الحي منهما ولكن هذا لا يمنع من اطلاق الآية والإحتياط ورجاء الثواب وعمومات بر الوالدين حيين كانا او ميتين كما لو اوصى بالحج نيابة عنهما او قراءة القرآن أو إهداء ثواب إطعام أو صدقة جارية لهما.

(اختلف العلماء في معنى هذه الآية :فقال قوم : كانت الوصيّة للوالدين والأقربين، فرضاً واجباً على من مات، وله مال حتى نزلت آية المواريث في سورة النّساء فنسخت الوصيّة للوالدين الأقربين الذين يرثون، وبقى فرض الوصيّة للأقرباء الذين لا يرثون والوالدين الذين لا يرثان بكفر أو رق على من كان له مال. فخطب رسول الله صلى الله عليه

---

(١)سورة الاسراء٢٣.

(٢)الكافي ٨٨/٧١.

وسلم لما نزلت هذه الآية فقال : الآن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصيّة لوارث فبيّن إنّ الميراث والوصيّة لا يجتمعان)[١].

الآية لطف

إبتدأت الآية بلفظ(كُتب) ومعناه فُرض ووجب ليكون فرض الوصية مناسبة لتدارك المسلم لما فاته من الحقوق والواجبات، ووسيلة لجني المزيد من الحسنات، ومضاعفة الثواب، والقربة إلى الله عز وجل ببر الوالدين وصلة الرحم.

ترى لماذا لم تقل الآية(كتب على أحدكم إذا حضره الموت) الجواب جاءت الآية بصيغة الجمع ليتعاون المسلمون في موضوع الوصية كتابة وشهادة وعملاً بمضامينها، فيحث بعضهم بعضاً على كتابتها، لذا قيدت الآية موضوعها بالحق بقوله تعالى(حقاً على المتقين) ليكون هذا التعاون والحث في مرضاة الله وعدم الظلم والجور في الوصية.

لقد جاء القرآن بحرمة الربا، قال تعالى﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[٢]، ووردت السنة النبوية بلعن أطراف الربا ووسائطه، وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم("لعن الله آكلَ الرّبا، ومُؤْكِلَه، وكاتبَه، وشاهدَيْه إذا علموا به")[٣].

بينما جاءت آية البحث بفرض الوصية على المسلمين والمسلمات جميعاً مع أن الوصية شخصية، فإن قلت المراد من الآية إنحلال الخطاب فيها بلحاظ أن كل إنسان عرضة للموت والجواب هذا صحيح وهو لا

---

(١)الكشف والبيان١/٣٢٠.

(٢)سورة البقرة ٢٧٥.

(٣) تفسير الطبري ١٢/٦.

يتعارض مع ما ذهبنا إليه أعلاه وهو من إعجاز اللفظ القرآني وإحاطته باللامحدود من الوقائع والأحداث وإفادة الأمر أو النهي في القرآن عدة وجوه من غير تعارض بينها، وفيه مسائل:

الأولى: إنه من اللطف الإلهي بالمسلمين.

الثانية: مناسبة آيات القرآن لمختلف الأزمنة والأمصار وأحوال الناس فيها.

الثالثة: فيه شاهد على إنتفاع المسلمين الأمثل من المضامين القدسية لآيات القرآن.

الرابعة: إنه من إعجاز القرآن، ودليل على نزوله من عند الله عز وجل.

لقد تفضل الله وجعل المسلمين ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1]، وكل من الجعل والخروج هو لطف من الله عز وجل ويتجلى بآيات القرآن، ومنها آية الوصية وما فيها من أسباب الرحمة بالمسلمين، وإعانتهم في أمور الدين والدنيا.

إفاضات الآية

كل آية من القرآن هبة وفضل من الله عز وجل على المسلمين والناس جميعاً، ويتجلى في آيات القرآن القانون السماوي: إذا أنعم الله عز وجل على الناس بنعمة فانه أكرم من أن يرفعها ، وكل آية نعمة من الله، وهو من الدلائل على سلامة القرآن من التحريف والتبديل لأن نعمة الآية القرآنية باقية في الأرض، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ

(١)سورة آل عمران ١١٠.

وَإِنَّا لَهُ لَحافظون﴾[1]، لتكون آية الوصية رحمة مزجاة إلى المسلم في حياته ومماته يتدارك فيها ما فاته من الواجبات والمندوبات، وفي حديث أبي أمامة عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة لكم في حسناتكم ليجعلها لكم زكاة)[2].

ومن الآيات في الفرائض والواجبات القرآنية، مجيء النعم الإلهية لتكون على وجوه:

الأول: مقدمة للعمل بأحكام الواجبات والتكاليف.

الثاني: مصاحبة التكاليف عند أدائها، وذات الإمتثال نعمة وفي التنزيل ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾[3].

الثالث: ترشح النعم عن الواجبات والتكاليف.

وليس من حصر لمنافع الوصية وما فيها من أسباب الصلاح، ومنع الإختلاف والفتنة، وكما أن الوصية تعاهد لصلة الرحم فانها سبب لتعاهد الورثة هذه الصلة، ويمتاز المسلمون عن غيرهم من الأمم بتجلي معادن المودة والتآلف بين الورثة وذوي القربى عند مصيبة الموت.

لتكون الآية الكريمة فيضاً ومواساة من الله للمسلمين عند فقد أحدهم وإنتقاله إلى عالم الآخرة بالألفة والتعاون والإنتفاع من الوصية التي هي خير محض، وفيه طرد للغضاضة والغل من صدورهم، وإزالة الجفاء عنهم، وفيه بعث للفزع والخوف في قلوب الكفار من المسلمين، فلا يشمت

---

(١)سورة الحجر ٩.

(٢)تفسير القرطبي ٢/٢٥٤.

(٣)سورة الأعراف ٤٣.

أحد بالمسلمين عند مصيبة الموت لأن مفاهيم الأخوة وصلة القربى بينهم تتجدد بهذه المناسبة.

وهو من عمومات قوله تعالى ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾[1]، بتقريب أن الوصية من اللجوء إلى الله عز وجل، وهي إرث كريم للتذكير بالموت، أي أن الأب إذا كتب وصيته وتلقاها الأبناء بالعمل بمضامينها الموافقة لأحكام الشريعة لتكون وصية لهم بالإستعداد للموت وكتابة الوصية وإجتناب الظلم.

من غايات الآية

في الآية مسائل:

الأولى: تأكيد سعة رحمة الله وهداية المسلمين إلى التدارك.

الثانية: الدعوة لإستحضار الموت قبل أن يحضر قهراً.

الثالثة: تعاهد بر الوالدين في الحياة وعند الإشراف على الموت.

الرابعة: حث المسلمين على صلة الرحم، وعدم مغادرة الدنيا إلا بالإحسان للأرحام، قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾[2].

الخامسة: توديع المسلم للدنيا بالإقرار بعالم الحساب.

---

(١)سورة البقرة ١٥٦.

(٢)سورة النحل ٨٩.

السادسة: تقييد الوصية بأنها بالمعروف ومعاني الإحسان، وفيه تنمية لملكة الصلاح وفعل الخير، وقيل بالمعروف أي(بالعدل لا وكس فيه ولا شطط)[١].

السابعة: بشارة حصول الأموال عند المسلمين للملازمة بين الوصية وترك الخير، وظاهر الآية أنها لا تتعلق بالديون في الغالب، لأنها تدل في مفهومها على عدم تعلق حق الغير في الخير الذي في يد المسلم المأمور بالوصية إلى أن يكون ديناً مؤجلاً لم يحن أجله، وهو بعيد أيضاً لأن الآية تنسب التركة لصاحب الوصية، وفي باب الفقه مسألة وهي: إذا مات المدين حل الدين المؤجل وان لم يحن اجله بعد، أما لو مات الدائن فان الدين يبقى على حاله من جهة الأجل، وعلى الورثة الإنتظار إلى حين حلوله)[٢].

الثامنة: إختتام الآية بما فيه:

الأولى: ترغيب المسلمين بالوصية، وطرد النفرة منها، ومنع التكاسل من كتابتها، قال تعالى(حقاً على المتقين).

الثانية: الإستعداد لها، قال تعالى﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾[٣].

التاسعة: الحث على تعاهد الإحسان للوالدين في الدنيا قبل أن تصل النوبة إلى الورثة، ويدل في مفهومه على حاجة المسلم لبر الوالدين في مواطن الحساب في الآخرة لتكون الآية سبباً للتذكير بأهوال يوم القيامة، وما يلزم المسلم من صيغ التقوى.

وهل الوصية من الزاد الذي تذكره الآية أعلاه.

---

(١) تفسير القرطبي٢/٢٥٤.

(٢)أنظر رسالتنا العملية الحجة ٣/٢٣٧ كتاب الدين والقرض مسألة ١٢.

(٣)سورة البقرة ١٩٧.

الجواب نعم لما في الوصية من الخشية من الله من وجوه:

الأول: الإمتثال للفرض والندب بكتابة الوصية.

الثاني: تعاون المسلمين في كتابة الذي يشرف على الموت وصيته، وهو من عمومات قوله تعالى﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[1].

الثالث: الإقرار بأن الموت حق وأنه أمر وجودي وإنتقال إلى عالم آخر تكون الدنيا بالنسبة له مزرعة.

الرابع: تقييد الإيصاء بأنه للوالدين والأقربين من غير أن يدل على الحصر ولكنه لبيان الأولوية ، وفيه هداية وإرشاد للمسلمين، ومنع من الإضرار بالورثة وضياع حقهم المطلق في التركة، أي أنها تؤول إليهم عند وفاة الوارث فإذا أوصى بها لغيرهم تذهب منهم، الأمر الذي ينافي قاعدة لا ضرر ولا ضرار.

ومن إعجاز القرآن مجئ المجمل والمفصل فيه ، فنزلت آية البحث بخصوص كتابة الوصية ، وجاءت آية أخرى في سورة المائدة بالتفصيل في توثيق الوصية بشهادة عدلين من المسلمين.

الصلة بين أول وآخر الآية

لقد جاءت الآية بأمور:

الأول: إبتداء الآية بصيغة الفرض والوجوب على نحو النص الذي يفيد القطع وعدم الترديد، إذ قال تعالى(كتب عليكم) أي فرض ووجب، ليستعد كل مسلم ومسلمة إلى بعد هذه اللفظ من الحكم سواء كان أمراً أو نهياً، وقد جاء لفظ(كُتب عليكم) خمس مرات في القرآن بصيغة الأمر وليس فيها نهي.

الثاني: شمول الحكم والأمر للمسلمين والمسلمات على نحو العموم الإستغراقي فليس من إستثناء بالذات، وقد يقال يخرج بالتخصيص من

---

(١)سورة المائدة ٢.

لم يترك مالاً كثيراً ، ولكن النصوص مطلقة ، ولأن موضوع الوصية أعم من تركة المال.

الثالث: تقديم أوان ما فرض على المسلمين قبل بيانه فلم تقل الآية(كتب عليكم الوصية للوالدين والأقربين) بل قدمت الآية جملة شرطية خاصة بأوان الوصية، وفيه مسائل:

الأولى: التخفيف عن المسلمين وعدم الإنشغال المستمر بالوصية وموضوعها وتفاصيلها ومضامينها وحفظها.

الثانية: توجه المسلمين للأهم من أمور الدين والدنيا وأداء الواجبات العبادية.

الثالثة: تعاهد المسلم لبر الوالدين وصلات القربى بالفعل والعمل وليس بالوصية وبر الحياة وحدها(وعن أبي إمامة الباهلي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع في خطبته يقول: إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث)[1].

الرابعة: عدم التعارض بين البر بالوالدين في الواقع اليومي وكتابة الوصية وبرهما والأقارب فيها، فقد يظن المسلم أنه أدى وظيفته أزاء والديه في أيامه في الدنيا .

فجاءت هذه الآية لتؤكد ما لهما ولذوي القربى من الحقوق بحيث يستمر إلى ما بعد موت الابن بذكرهم في الوصية على نحو التعيين.

الخامسة: المندوحة والسعة في كتابة الوصية.

الرابع: بعد تقييد حضور الموت في وجوب كتابة الوصية جاء تقييد ثان وهو ترك مال كثير تصح معه من غير أن يترتب ضرر على الورثة لقوله تعالى ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾[2].

---

(١)الدر المنثور ٣٥٢/١.

(٢) سورة البقرة ١٨٠.

وليس من خلاف في المقام بأن الخير هو المال لأن الخير من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب متفاوتة كثرة وقلة بحسب الزمان والسعة والضيق في الرزق، ومقدار النفقات، ويشمل في هذه الأزمنة الحقوق الإعتبارية وما يكون مصدراً للمال وإن كان بذاته ليس مالاً، وما تضمنه القوانين الوضعية للفرد، وكان المسلمون في بداية الإسلام على حال من قلة المال والمؤون.

وهل يكتفى بالمعنى الظاهر في الآية (أن ترك خيراً) قد وجبت عليه كتابة الوصية أم يمكن تقدير الآية بوجوه أخرى ، الجواب هو الثاني ومنه:

الأول : أن ترك خيراً بفضل من الله سبحانه .

الثاني : أن ترك خيراً فليشكر الله عز وجل على هذه النعمة .

الثالث : قانون دعوة المسلم للتدبر في حال ورثته من بعده ، فيما هو أعم من الوصية ومن ساعة دنو الأجل ، قال تعالى ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾[1].

الرابع : قانون أولوية الورثة في التركة إذ لم يكن المال كثيراً.

و(عن عروة . أن علي بن أبي طالب دخل على مولى لهم في الموت ، وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم فقال : ألا أوصي قال : لا إنما قال الله ﴿إن ترك خيراً﴾ وليس لك كثير مال ، فدع مالك لورثتك)[2].

مما يدل على أن المتبادر في الوصية لغير الورثة من الأبناء ونحوهم.

ليكون قوله تعالى (إن ترك خيراً) إعجازاً في الآية الكريمة لما فيه من الملائمة للأزمنة المختلفة وأحوال المسلمين فيها، والغالب في كثرة التقييد هو التشديد، إلا أنه في المقام مناسبة للتخفيف، وسعة في الحكم، ومنسأة

(١) سورة النساء ٩.

(٢) الدرالمنثور ٣٥١/١.

في كتابة الوصية، وجعل ضوابط لها من قرب الأجل وكثرة المال.

الخامس: صحيح أن قيد ترك المال لبيان وجوب كتابة الوصية والعناية بها، إلا أنه يدل في مفهومه على إستحضار أمور:

الأول: كيفية جمع المال والخير، وهو من طريق حلال، أم لا، وإذا كان من حرام فلا بد من إبراء الذمة وإرجاع أموال الناس لعمومات قوله النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم الناس مسلطون على أموالهم)[1]، وتعاقب الأيدي وترك المال ميراثا لا يغير من صفته إذا كان حراماً.

الثاني: الحقوق الشرعية المتعلقة بالمال سواء بالذات كالزكاة أو بالعرض كالنذر والكفارة، إذ أنها أولى من الوصية بعد الموت.

الثالث: التنزه عن الحرام بعد كتابة الوصية إستعداداً للقاء الله عز وجل.

لقد جاءت الآية بكتابة الوصية للوالدين والأقربين، وهي في مفهومها دعوة لهم للصلاح وإجتناب الظلم.

السادس: ورد تقييد الوصية بأنه(بالمعروف) ولو لم يرد هذا القيد لربما أوصى المسلم بماله كله للوالدين والأقربين وترك أطفاله وزوجته ليكون قوله تعالى(بالمعروف) رحمة بالموصي وورثته، وآية في تفقه المسلمين في الدين، وعدم نفرة العيال وعموم الورثة من الوصية، أو سعيهم لتركها أو القيام بتبديلها وترتب الأثم على التبديل كما في الآية التالية ﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾[2].

لقد أراد الله عز وجل للأسرة المسلمة التعاون في مرضاة الله وأن يقوم العيال بإعانة الأب على كتابة وصيته، ويقوم الأب بجذب العيال لمنازل الإيمان وهذا التعاون والتعاضد مستقراً من خاتمة آية البحث(حقا

---

(١)البحار ٢/٢٧٢.

(٢)سورة البقرة ١٨١.

على المتقين) للإشارة إلى أن الوصية حق على الذي يدنو أجله، وعلى الذين من حوله لعمومات وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو نوع واقية من الخصومة والخلاف بين الورثة.

التفسير

إبتدأت الآية بالفعل الماضي المبني للمجهول(كُتب) ولم تقل الآية كتبت عليكم الوصية، وذكر فيه قولان:

الأول: إنما ذلك لأنه أراد بالوصية الإيصاء.

الثاني: (لأنه تخلل فاصل، فكان الفاصل كالعوض من تاء التأنيث .

والمراد هو بيان الغرض والواجب الذي أمر الله عز وجل، والبعث على التقيد بالواجبات والأوامر الإلهية، والوصية مؤنث مجازي يجوز معه تذكير الفصل ولم تبدأ الآية بحرف العطف (الواو) مع أنها جاءت متحدة في جهة الخطاب مع الآيتين اللتين قبلها.

وتقدير أول الآية(وكتب عليكم) أسقطت الواو لإستمرار الكلام وتعاقب الأحكام، وقال السيوطي(ومثله في بعض الأقوال) ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ۝ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾[1]، ولكنه قياس مع الفارق لأن(الذي) في الآية أعلاه اسم موصول متعلق بما سبقه وهو الأشقى، ولو قال والذي لأفاد فرداً آخر لأن الواو تدل على المغايرة والتعدد، ولما جاء ذكر القصاص في القتل في الآية السابقة.

وأختتمت بالثناء على المسلمين وأنهم أصحاب العقول الذين يرجون بلوغ مراتب التقوى، جاءت هذه الآية لبيان خصلة من خصال المتقين وأنها أمر لازم عليهم لأنهم يتخذون من الوصية طريقاً للتنزه عن الظلم في آخر أيام الدنيا وعند الإشراف على عالم القبر والآخرة، قال

---

(١)سورة الليل ١٥-١٦.

تعالى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾[١].

وجاء في الآية حرفان للشرط:

الأول: إذا في قوله تعالى(إذا حضر).

الثاني: إن في قوله تعالى(إن ترك)، وجواب الشرط محذوف وتقديره فيهما(فليوصي).

ويمكن أن يكون هناك تأويل آخر للآية، وهو على قسمين متداخلين:

الأول: وجوب الوصية على كل مسلم ومسلمة عند دنو الأجل لظاهر الآية الكريمة وقوله تعالى(كتب عليكم).

الثاني: وجوب الوصية للوالدين والأقربين إن ترك خيراً ومالاً كثيراً، أما إن لم يترك مالاً كثيراً فيبقى أصل وجوب الوصية على حاله، والوصية بالتقوى والصلاح، ويدل في مفهومه على عدم وجود دَين عليه.

وكان المسلمون الأوائل والزهاد منهم يكتبون وصية إبراهيم ويعقوب لبنيه بوجوب تعاهد كلمة التوحيد، والثبات في منازل الإيمان، وفي التنزيل ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[٢].

ويرد إشكال على التقسيم أعلاه وهو أن نائب الفاعل على، وما كتب على المسلمين من الوصية لم يذكر إلا بعد قيد ترك الخير، فلم تقل الآية(كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت الوصية إن ترك خيراً) إضافة إلى ورود فرض الجهاد بقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾[٣]، وهو

---

(١)سورة الأنعام ٨٢.

(٢)سورة البقرة ١٣٢.

(٣)سورة البقرة ٢١٦.

واجب كفائي وليس واجباً عينياً على المسلمين إلا في أفراد وأحوال مخصوصة، فلا يصح أن يكون جملة الشرط(أن ترك) إستئنافاً.

انتقال كريم من الأمر بالقصاص الى الأمر بالوصية عند الموت في اخبار ضمني وبشارة باستقرار الحياة الإجتماعية للمسلمين والتخلص من الكيد والغدر والبطش، وللدلالة على لزوم طريق التقوى بالتوفيق بالعمل بآية القصاص ولو في الجملة، وقد يكفي الإيمان بها واقرارها والتسليم بانها افضل السبل في وقف القتل والفتك، اذ ان الحكم بالقصاص لا يكون الا من أولى الحل والعقد واصحاب القرار وصانعي القوانين، وعامة الناس يؤمنون بالحكم القرآني مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبحسب مرتبته المناسبة ولو كانت هي الأدنى من الممكن.

تفسيرقوله تعالى ﴿كُتِبَ﴾

أي فرض ولزم مما يدل على موضوعية الوصية في الإسلام، وورودها بصيغة الجمع اشارة الى اهمية ايجاد صيغ عامة وتنظيم وترتيب لإعداد الوصايا، وان تكون امراً متسالماً في المجتمع الإسلامي خصوصاً مع وجود دوائر التوثيق وكتاب العدل والمرجعيات الدينية في بقاع العالم الإسلامي .

وتدعو الآية الى تخفيف الرسوم على توثيق الوصية وتيسير امر اعدادها وفق الموازين الشرعية، كما لو يفتتح في كل منطقة مكتب لكتابة الوصية ويشترط في موظفيه العدالة والتفقه في الدين ولو بخصوص موضوع الوصية والإستعداد للخروج الى محل وبيت الموصي لكتابة الوصية بالإضافة الى التشريعات الخاصة بها.

ولابد للواقع القضائي الإسلامي بصورة عامة ان يعطي موضوعية

لمضمون هذه الآية ويمكن مقارنة اهميتها بلحاظ ورود لفظ ﴿كُتِبَ﴾ فيها التي جاءت في ابواب محدودة واغلبها من الفرائض فقد وردت في الجهاد ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾[1]، وفي الصيام ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾[2]، وفي القصاص كما في الآية المتقدمة.

وبهذا البيان والكشف يجب ان نقف أمام عظمة هذه الآية ، وما يلزم من العمل الجماعي المنظم لإحراز حسن الإمتثال لما جاء فيها من الأمر، ترى لماذا هذه المنزلة للوصية في الإسلام.

الجواب: انها عهد ووثيقة وداع للدنيا وشهادة للدخول الى عالم الآخرة وحرز من الفتنة في الميراث ونوع تدارك، فمنافع الوصية بالنسبة لصاحبها تبدأ من ساعة كتابتها للإطمئنان بالإخبار عما للناس عليه من حقوق، والوصية بايفاء ما عليه من عبادات يجب قضاؤها، فحق الله أولى ان يؤدى وهي طريق نجاة في عالم الحساب والعقاب.

تفسير قوله تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾

إستعارة وبلاغة ووصف كريم له دلالات عقائدية فقد أعطى الموت الأهلية للفعل والحضور، وفي الآية مسائل:

الأولى : الموت أمر وجودي وليس عدمياً ، ويدل عليه قوله تعالى ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾[3].

الثانية : في سبب تسمية سوق الروح واخراجها من البدن بالإحتضار وجوه وهي:

---

(1) سورة البقرة ٢١٦.

(2) سورة البقرة ١٨٣.

(3) سورة الملك ٢.

الأول : حضور الملائكة عنده ملائكة الرحمة او ملائكة العذاب.

الثاني : حضور المؤمنين.

الثالث : ضور الأهل والأقارب.

الرابع : حضور ما مر عليه في حياته ولو اجمالاً واهم الحوادث للإستغفار واستحضار الفعل الذي به يواجه ربه.

الخامس : حضور ما تعلمه وسمعه من صيغ الحساب يوم القيامة وعالم القبر، وحتى من لم يتعلم فقد تأتيه دفعة لتكون حسرة للكافر.

السادس : استحضار العقل في إعداد الوصية.

السابع : حضور الموت.

هذه الآية تؤكد الأخير منها ولا يمنع منه شمول الإحتضار للعناوين الأخرى المتقدمة لأهمية حادثة الموت وحال الإنتقال الى العالم الآخر.

وحضور الموت يعرف بظهور أماراته التي يعرفها ذات الشخص اكثر من غيره لأنه اعرف بحاله من غيره فوجه الخطاب له قال تعالى﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[1]، وهذا لا يمنع من شمول الآية الآخرين وحثهم كالذي ابتلى بمرض الموت او تعرض للهلاك، او اصابته الشيخوخة والدنو قهراً من الموت وكأننا نحضر عنده او عند الإبتلاء بشبح الموت على كتابة وصيته، او سؤاله عن وصيته ان كان كتبها، او اراد ان يملي شيئاً منها اذ تكفي الشهادة على النطق بها وسماعها وان لم تكتب مع اجتماع الشرائط الأخرى.

وحضور الموت مرحلة سابقة لمداهمته وحدوثه، فساعة الموت ينشغل المحتضر بنفسه، كما ان الآية تدل بالدلالة التضمنية على ان الأمر

(١)سورة القيامة ١٤.

بالوصية يعني القدرة عليها كتابة او املاء فيكون كالقيد في تحديد اوان الوصية بمراحلها الأخيرة، ومنها العزم على دخول المعركة وخوض القتال لأنه في ساحة المعركة لا تتاح للمرء فرصة للوصية، وقد يتعرض للموت ايضاً من اشهده على وصيته.

والوصية والأمر بها رحمة مهداة من الله تعالى للمسلمين فيجب ان لا تضيع، وان تكون هناك جهود جماعية وعامة للإهتمام بها وعدم التفريط بمنافعها، وقد ذم الله قوماً بقوله ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴾[1]، فبسوء عملهم فاتت عليهم نعمة الوصية.

وأوان الوصية اعم من حضور الموت وسن الشيخوخة ولكن وقت ظهور امارات الموت خص بهذه الآية من باب المثال الأهم واحكام الضرورة ومناسبة التدارك.

وفي مدارس الطب العالمية تناقش مسألة إخبار المصاب بمرض يؤدي الى الموت او عدم اخباره وما في كل من الأمرين من المنافع والأضرار.

وهذه الآية تجعل إخباره بإشرافه على الموت راجحاً مع إدراك الإنسان نفسه لدنو أجله وظهور أماراته وله خصوصية شرعية ليستعد للموت بالإستغفار وكتابة وصيته والتهيء للعالم الآخر واصلاح النفس والعمل لملاقاة الملائكة ولمغادرة الدنيا واهلها بحسن وبراءة ذمة.

(وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي عن عائشة، أن رجلاً قال لها: إني أريد أن أوصي، قالت: كم مالك . . . ؟ قال: ثلاثة آلاف . قالت: كم عيالك؟ قال: أربعة، قالت: قال الله {إن ترك خيراً} وهذا شيء يسير فاتركه لعيالك فهو أفضل)[2].

---

(1) سورة يس ٥.

(٢)الدر المنثور ٣٥١/١.

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله:"كُتبَ عَليكم إذا حَضر أحدكم الموت إن ترك خيرًا الوصية" ما قال الزهري. لأن قليلَ المال وكثيره يقع عليه"خيرٌ"، ولم يحدّ الله ذلك بحدٍّ، ولا خص منه شيئًا فيجوز أن يحال ظاهر إلى باطن. فكلّ من حضرته منيّته وعنده مالٌ قلّ ذلك أو كثر، فواجبٌ عليه أن يوصي منه لمن لا يرثه من آبائه وأمهاته وأقربائه الذين لا يرثونه بمعروف، كما قال الله جل ذكره وأمرَ به) [1].

والآية صريحة بالتقييد بحد وهو وجود تركة، وقد جاءت النصوص ببيان معنى الخير في الآية والإجمال في لفظ(الخير) من إعجاز الآية، إذ أنه من الكلي المشكك الذي يقع على مصاديق متباينة كثرة وقلة، لمناسبته للحال والزمان والسعة والضيق في أرازق الناس ولو في بلد وزمان واحد، فقد تكون الوصية بالقليل عند الفقراء خيراً كثيراً بخلاف الأغنياء والراجح أنه في زمان متأخر عن أيام النبوة إذ إتسعت أرزاق المسلمين وكثرة الغنائم التي تصلهم، وعمرت الأسواق.

بحث بلاغي

من وجوه المجاز اطلاق الفعل ، والمراد مقاربته لا حقيقته وأستدل بهذه الآية عليه باعتبار انها تعني قارب حضور الموت[2]، ولكن لفظ

(١)تفسير الطبري ٣٩٦/٣.

(٢) البرهان في علوم القرآن ٢٩٣/٢.

الحضور الوارد في الآية يحمل على حقيقته لأصالة الحقيقة ولما فيها من الإعجاز في الوصف والدلالة والتمييز والفصل بين حدوث الموت ووقوعه وبين حضوره ففي قوله تعالى ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ ﴾[1].

وحضور الموت وجه من وجوه اسباب تسمية حال ما النزع قبل مفارقة الروح الجسد بالإحتضار.

فوصف حضور الموت اعجاز بلاغي وكلامي لما فيه من مضامين عقائدية منها انه دلالة على ان الموت امر وجودي وله اعتبار واهمية، ويدركه الآخرون لا يشاهدون حضوره بابصارهم ولكنهم يدركونه ببصائرهم ويستحضرون ما له من شأن وحتمية تعرضهم له، ويستحضرون فضل الله تعالى عليهم بالبقاء أحياء إلى أجل غير محدد، فالإنسان يستطيع ان يدفع عن نفسه الضرر ويحاول إبعاده بكل الوسائل الممكنة ولكن الموت حينما يحضر لا يستطيع دفعه بل يتوجه الى كتابة وصيته والذكر والإستغفار.

وقد يستطيع الإنسان دفع بدل عنه الى القتل كما في حال اصحاب السلطان والشأن عند حصول الحروب والمعارك والأخطار يوجهون الأمر لغيرهم لخوض المعركة او المقاتلة او ركوب الأهوال ويستطع إجتناب مقدمات القتل.

أما بالنسبة لحضور الموت فانه لا يستطيع ابدال نفسه بغيره فلا يخشى أحد من عياله او خدمه او اتباعه ان يجعله بديلاً عنه كما ان الموت لا يرضى ساعتها الا به.

إن إطلاق الآية صفة الحضور على الموت يظهر فضل الله تعالى على الإنسان بالتوبة والإنابة قبل الموت وكتابة الوصية والأخبار عما في ذمته

---

(1) سورة النساء ١٨.

للناس من الديون ونحوها خصوصاً وانه تعالى جعل باب التوبة مفتوحاً الى حين مغادرة الروح للبدن.

ومن يموت فجأة بحادث ونحوه فهل يكون خارجاً عن موضوع هذه الآية وحضور الموت، الجواب لا، لأن حضوره من الكلي المشكك الذي له مراتب متباينة من الطول والقصر والشدة والضعف فمنهم من يبتلى بمرض عضال يستعصي معه الشفاء وتكون حالاته الأخيرة حضوراً للموت ومنهم من يكون حضوره عنده قصيراً ونزولاً سريعاً.

تفسير قوله تعالى ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ وفيها وجوه:

الأولى : ان ترك مالاً كثيراً.

الثانية : مطلق المال.

الثالثة : ان خلف وارثاً صالحاً يستطيع ان يوصي له.

الرابعة : ان ترك ذرية مستعدة لتنفيذ وصيته.

والإجماع والنصوص على تفسير الخير في الآية بالمال ، ويدل عليه ذيل الآية بتعداد الذي يوصي لهم، وظاهر الأمر وصيغة ﴿كُتِبَ﴾ تدل على الوجوب ولكنه يحمل على الإستحباب بقرائن منها النصوص التي افادت الجواز وهو اعم من الوجوب ويشمل ايضاً الندب والإباحة بل والكراهة.

بحث بلاغي

من قواعد الشرط قد يأتي معترضاً لشرط آخر وداخلاً عليه وقد يكون بالفاء، كما ذكرناه في الآية التاسعة والثلاثين واما ان يكون بغير الفاء ولكنها تكون تقديراً كما في هذه الآية فالتقدير (فالوصية) واليه ذهب الأخفش الا ان يقال بان (الوصية) مرفوعة بـ(كتب).

ويكون جواب الشرط بالفعل أو الفاء كقوله تعالى﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ﴾[1]، وكما في قوله تعالى﴿فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2]، وتدخل الفاء في جواب الشرط لأن أصله إرادة المستقبل ، ترى لماذا تستعمل الفاء في جواب الشرط دون الواو التي تعني العطف أيضا ودون (ثم) التي تفيد العطف والتراخي الجواب لأن الفاء تفيد الفورية، والإتصال والتتابع في التعاقب كما يقال(سمع الأذان فصلى الفريضة).

ومن أسرار عدم مجيء الفاء متقدمة على لفظ(الوصية) مسائل:

الأولى : بيان قرآني في باب البلاغة.

الثانية : تأكيد قانون كلي وهو عدم الملازمة بين دنو الأجل والإحتضار وبين كتابة الوصية ، وذكر الموت في الآية جاء للتأكيد والتدارك في كتابة الوصية لمن فاته كتابتها، أو بالتبديل والتغيير فيها بما يفيد بر الوالدين وصلة الرحم.

الثالثة : إبتداء الآية بالفعل (كتب) يدل على وجوب كتابة الوصية عند طرو أعراض الموت مع وجود تركة.

---

(١)سورة البقرة ٢٤.

(٢)سورة البقرة ١٩٢.

بحث روائي

ورد عن علي عليه السلام دخل على مولى لهم في الموت ، وله سبعمائة درهم أو ستمائة درهم فقال : ألا أوصي قال : لا إنما قال الله { إن ترك خيراً } وليس لك كثير مال، فدع مالك لورثتك"[1]، وفي خبر السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام قال: "من لم يوص عند موته لذوي قرابته ممن لا يرث فقد ختم عمله بمعصية"، وما ورد في خبر ابي بصير: "هي منسوخة نسختها آية الفرائض" التي هي المواريث، ومقتضى الجمع بين النصوص كراهة ترك هذه الوصية التي ظاهرها اخص من الوصية المطلقة وتتعلق بالوصية بالمال لبعض الورثة.

وهل يمكن حمل الوصية على ارادة عدم التفريط بحق الوارث وعدم تضييعه بالصدقة بمطلق المال مثلاً او بهبته وانفاقه، الجواب: انه من مصاديقها ووجوه النفع المتعددة فيها وعون على الوصية بالفعل وتدل عليه النصوص منها ما ورد بخصوص لفظ الخير .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والبيهقي عن ابن عباس قال: إن ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصي، وأخرج عبد بن حميد عن أبي مجلز قال : الوصية على من ترك خيراً)[2].

والقيد بترك الخير والمال الكثير ارثاً وتركة للتخفيف ولقاعدة نفي الحرج ولإعتبار النفع في الموصى به وما يكون لائقاً بصلة القربى والموصى له.

---

(١)الدر المنثور ١/٣٥١.

(٢)الدر المنثور ١/٣٥١.

وفي قوله تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفًا﴾[1]، ورد عن ابن عباس: إن هذا قبل نزول آية المواريث جعلت لأهلها ونسخت هذه الآية وآية المواريث هي قوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ..... فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[2].

تفسير قوله تعالى ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾

أي ان يوصي الذي أشرف على الموت بشيء من ماله لوالديه وذي القربى سواء على نحو الجمع بينهم او الترتيب، ففي حال تعذر وجود الوالدين كما لو اتفق موتهما قبله وقبل كتابة الوصية فيوصي لذوي القربى استجابة لأمره تعالى وتعاهداً للوصية ولبقاء الملاك وتعلق الثواب بالعنوان الأعم من الوالدين.

وعلى فرض ان الآية منسوخة بآية المواريث فان استحباب اطعام ذوي القربى من التركة يظهر حتى في قسمتها من قبل الورثة بعد موت المورث وانتقال الإرث له، قال تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾[3]، والظاهر ان الآية غير منسوخة وانها لا تتعارض في الجملة مع آية المواريث، وقيل انها منسوخة في المواريث ثابتة في غير الوارث، والأولى عند الجمع بينها وبين آية المواريث

---

(١)سورة النساء ٨.

(٢)سورة النساء ١١-١٢.

(٣) سورة النساء ٨.

حملها على الإستحباب.

وإخبار الآية عن حضور الموت شاهد على علم الله تعالى بأجل كل إنسان وحتمية هذا الأجل، قال تعالى ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[١].

وإذ قيدت الآية الوصية بالتركة والميراث فانها تدعو المؤمن الذي ليس عنده تركة إلى الصبر والذكر وتعاهد صلة الرحم عند الإشراف على مغادرة الدنيا والورود على الآخرة وكتابة الوصية من الشكر لله عز وجل من وجوه:

الأول: تلقي الأمر الإلهي بكتابة الوصية، والإمتثال له.

الثاني: منع الجهالة والغرر، ودفع اسباب الأذى والضرر.

الثالث: تفقه المسلمين بأحكام وسنن الإحتضار.

الرابع: الإقبال على الآخرة بالوصية وكتابتها.

الخامس: منع الخصومة والخلاف بين الورثة وغيرهم عند الوفاة.

السادس: العناية بأمر الوصية وكتابتها شاهد على الإيمان بيوم القيامة وقد جاء قبل أربه آيات قوله تعالى ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾[٢].

السابع: الثواب العظيم على كتابة.

الثامن: كتابة الوصية من مصاديق مفارقة الدنيا ببر الوالدين ومن الشواهد على الإمتثال لقوله تعالى ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[١].

---

(١) سورة الأعراف ٣٤.

(٢) سورة البقرة ١٧٧.

التاسع : كتابة الوصية من الشكر لله على نعمة الخير وحيازة المال، وقد لايلتفت الإنسان إلى حصر وإحصاء ما يملك وقيمته الفعلية ولكن عندما يستحضره عند كتابة الوصية وتوثيق مايملك يراه نعمة عظيمة ومالاً كثيراً.

العاشر : الوصية وسيلة ومناسبة لبراءة الذمة من الديون وذكرها وتعيين أهلها.

الحادي عشر : تدوين الوصية من مكارم الأخلاق ودليل على حسن سمت المسلمين وهو من مصاديق ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[٢].

قانون وصايا النبي(ص)

تعتبر(وصايا رسول الله) نعمة من عند الله، وهي من عمومات قوله تعالى﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[٣]، وسر من أسرار الوحي، وكنز من العلوم المدخر لأجيال المسلمين والمسلمات.

وقال النخعي: مات رسول الله صلى الله عليه و سلم ولم يوص وقد أوصى أبو بكر فإن أوصى فحسن وإن لم يوص فلا شيء عليه)[٤]، ولكن حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلها وصايا وتلك الوصايا جاءت بالنص ومادة(وصى) ولفظ الوصية.

وجاءت بالبيان والبعث على الفعل، وجعل الحكم عند المسلمين على نحو الأمانة ومن هذه الوصايا وجوه:

الأول: وصية النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالأنصار، وإستحضارهم للوصية عند الولاة في قضاء حوائجهم ودفع الضرر

---

(١) سورة النساء ٣٦.

(٢) سورة الأنفال ٤٦.

(٣)سورة الأنبياء ١٠٧.

(٤)تفسير القرطبي ٢٥٤/٢.

عنهم.

وعن قدامة بن إبراهيم، قال: رأيت الحجاج يضرب عباس بن سهل في أمر ابن الزبير فأتاه سهل بن سعد، وهو شيخ كبير له ضفران وعليه ثوبان إزار ورداء ، فوقف بين السماطين، فقال : يا حجاج، ألا تحفظ فينا وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : وما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكم ؟ قال : أوصى أن يحسن إلى محسن الأنصار، ويعفى عن مسيئهم، قال: فأرسله)[١].

الثاني: بالإسناد عن أبي ذر، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وآله وسلم، بخصال من الخير: أوصاني: بأن لا أنظر إلى من هو فوقي، وأن أنظر إلى من هو دوني، وأوصاني بحب المساكين والدنو منهم، وأوصاني أن أصل رحمي وإن أدبرت، وأوصاني أن لا أخاف في الله لومة لائم، وأوصاني أن أقول الحق وإن كان مرا، وأوصاني أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة)[٢].

الثالث: عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوصاه بثلاث الوتر قبل النوم، وصلاة الضحى ركعتين، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر)[٣].

الرابع: إن رجلاً قال للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: إن أبي مات، وترك مالا، ولم يوص ، فهل يكفر عنه إن تصدقت عنه، فقال: نعم) [٤].

الخامس: قال رجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: يا رسول

---

(١)مسند أبي يعلي الموصلي ٣٤٤/١٥.

(٢)صحيح ابن حبان ٣٨٨/٢.

(٣)صحيح ابن حبان ٥١/١١.

(٤)صحيح ابن خزيمة ١٣٨/٩.

الله، إن أمي افتلتت نفسها وإني أظنها لو تكلمت أوصت بصدقة فهل لها أجر إن تصدقت عنها قال : نعم قال أبو كريب: ولم توص وإني لأظنها لو تكلمت لتصدقت)[١].

السادس: عن سعيد بن سعد بن عبادة إنه قال: خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فحضرت أم سعد الوفاة، فقيل لها: أوصي ، فقالت: فيما أوصي؟ إنما المال مال سعد، فتوفيت قبل أن يقدم سعد، فلما قدم سعد ذكر له ذلك، فقال: يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها؟ قال:نعم قال سعد : حائط كذا وكذا صدقة عنها، لحائط قد سماه)، مما يدل على عناية المسلمين بالوصية عن النفس والوالدين.

السابع: أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكتاب الله.

الثامن: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعلموا القرآن وعلموه الناس وتعلموا العلم وعلموه الناس وتعلموا الفرائض وعلموها الناس فإني امرؤ مقبوض وإن العلم سينقص حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما) [٢].

التاسع: عن أبي ثعلبة الخشني قال: عن أبى عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله بدأ هذا لأمر نبوة ورحمة وكائنا خلافة ورحمة وكائنا ملكا عضوضا وكائنا عتوة وجبرية وفسادا في الأمة يستحلون الفروج والخمور والحرير وينصرون على ذلك ويرزقون أبدا حتى يلقوا الله عز وجل) [٣].

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١٤٠/٩.

(٢)السنن الكبرى للبيهقي٦٣/٤.

(٣)السنن الكبرى للبيهقي١٥٦/١.

العاشر: أوصى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعدم تأخير الوصية وقال : أحسنوا الكَفَن ولا تؤذوا موتاكم بعويلٍ ولا بتزكيةٍ ولا بتأخيرِ وصيةٍ ولا بقطيعة وعجلوا قضاءَ دَيْنِه واعدلوا عن جيران السوء وإذا حَفَرْتُم فأَعْمِقُوا وأَوْسِعُوا)[1].

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم(مَنْ مَاتَ عَلَى وَصِيَّةٍ مَاتَ عَلَى سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ وَمَاتَ عَلَى تُقًى وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مَغْفُورًا لَهُ)[2].

وهناك وصايا خاصة للنبي محمد كما في وصيته لعلي ابن أبي طالب عليه السلام في حديث طويل: اقرأ يس، فإنّ في يس عشر بركات: ما قرأها جائع إلاّ شبع، وما قرأها ظمآن إلاّ روي، وما قرأها عار إلاّ اكتسى، وما قرأها عزب إلاّ تزوّج، وما قرأها خائف إلاّ أمن، وما قرأها مسجون إلاّ خرج، وما قرأها مسافر إلاّ أُعين على سفره، وما قرأها مديون إلاّ قضى، وما قرأها رجل ضلّت له ضالة إلاّ وجدها، وما قرأت عند ميّت إلاّ خفّف عنه)[3].

وصية إبراهيم لبنيه ويعقوب ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ﴾[4]، لقد سنّ النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم للصحابة والتابعين والصالحين سنة حميدة بالوصية الخاصة والعامة، الوصية للأولاد وعموم المسلمين وإتخاذ مناسبة مغادرة الدنيا موعظة لمن بقى من المسلمين،

---

(١)السيوطي/ الجامع الكبير ١٠٧٥/١.

(٢)سنن ابن ماجه ٢٨٦/٨.

(٣)جامع الأحاديث للسيوطي ١٢٠/٣١.

(٤)سورة البقرة ١٣١.

وفي التأريخ الإسلامي ذخائر من الوصايا التي تكون مدرسة جامعة للفضيلة وطريقاً للصلاح والرشاد.

إن كل حديث للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم هو وصية للمسلمين والمسلمات إلى يوم القيامة سواء في منطوقه أو مفهومه، وجملة إنشائية كان أو خبرية بما فيه بيان أحكام الوصية، وأولوية الصدقة وإخراج الزكاة والواجبات المالية مع تأكيد الوصية.

ومنها ما ورد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة)[1].

لقد جعل الله عز وجل الإنسان كائناً محتاجاً، والصدقة حاجة لصاحبها وللفقراء فأوصى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالمبادرة إلى الصدقة.

وعن أبي الدرداء عنه صلى الله عليه وآله وسلم: مثل الذي يعتق بعد موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع)[2].

وتبين مدرسة وصايا النبوة موضوعية الصلاة وصيغ التقوى فيها ، ورد عن أنس بن مالك: كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين حضره الموت: الصلاة الصلاة مرتين، وما ملكت أيمانكم وما زال يغرغر بها في صدره وما يفيض بها لسانه)[3].

وكان النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم يسأل الله عز وجل له ولأمته بمندوحة وسعة مع الوقت لكتابة الوصية (عن عبد الله بن مسعود

---

(١)تفسير القرطبي ٢٦٥/٢.

(٢)المعجم الأوسط للطبراني ٢٣٣/١٢.

(٣)المستدرك على الصحيحين ١٧٧/١٠.

قال : كان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في العيدين اللهم إنا نسألك عيشة تقية، وميتة سوية، ومردا غير مخز ولا فاضح، اللهم لا تهلكنا فجأة، ولا تأخذنا بغتة، ولا تعجلنا عن حق ولا وصية، اللهم إنا نسألك العفاف والغنى، والتقى والهدى، وحسن عاقبة الآخرة والدنيا، ونعوذ بك من الشك والشقاق، والرياء والسمعة في دينك، يا مقلب القلوب لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب)[1].

بحث بلاغي

في الآية حذف للفاء في جواب الشرط وتقديره: فالوصية، او ان الحذف وقع على جواب الشرط أي فليوص وتكون الوصية نائب فاعل والوصية مؤنث مجازي.

كما يمكن حمل الآية على ظاهرها وان الوصية مبتدأ لتكون الاية قاعدة كلية غير مقيدة بحال دون حال، فتشمل الذي له تركة ومال كثير والذي ليس لديه تركة والذي ركبته الديون، وتشمل الذي لم يحضره الموت والذي عنده امانات للناس خصوصاً وان النصوص وردت باطلاق استحباب كتابة الوصية والحث عليها.

لقد جاءت الآية الكريمة لتبين ان الوصية تسليط على تصرف بعد الموت، فقد يحتاج الإنسان الى ان يوصي بالحج عنه ولو تبرعاً او من قبل ولده، وهذا الإطلاق يحول دون الإفتاء بان الوصية خاصة بمن ترك مالاً فقط.

بحث فقهي

الأولى : ظهور أمارات الموت مناسبة ودعوة لأداء الفوائت من الواجبات والوصية بها وان كانت موسعة كقضاء ما فاته من الصلاة

---

(١)المعجم الأوسط للطبراني ٣٦٣/١٦.

والصيام والنذر والكفارة فيجب المبادرة الى اتيانها مع الإمكان، ومع التعذر يجب الوصية بها وان كان فواتها لغير عذر لوجوب تفريغ الذمة وراء القبول ومنها ما لم يجز فيه النيابة حال حياة الموصي كقضاء الصلاة والصيام لأن وجوبهما عيني.

الثانية : عند ظهور أمارات الموت يجب رد أعيان اموال الناس التي عنده وديعة وعارية او مال مضاربة او دين حل أجله ونحوها، ومع عدم امكان الرد يجب الوصية بها وبالديون المؤجلة حتى وان كانت معلومة وموثقة بالبينة المعتبرة، لأن الوصية حينئذ توكيد واظهار لنية القضاء وفعل يثاب عليه لأنه اقرار بحق الغير ومنع لإحتمال سوء التأويل كطريق لإنكار الوارث، ولو كان عليه زكاة او خمس ونحوه من الحقوق الشرعية فيجب المبادرة الى ادائها وان تعذر يوصي بها، كل هذا مع وجود التركة بل ومع عدمها فقد يكون هناك متبرع او بار به وقد تؤدى من بيت المال.

الثالثة : يشترط في الموصي أمور:

الأول: البلوغ فلا تصح وصية غير البالغ، وقيل بصحة وصية الذي أتم العاشرة من العمر في وجوه البر وصلة الرحم مع عدم الضرر والمفسدة.

الثاني: العقل فلا تصح وصية المجنون والسكران لسلب قصدهما وعبارتهما، وتصح وصية المجنون ادواراً اذا كانت في دور افاقته ولو اوصى وصية ثم جن لم تبطل وصيته، وهل للولي ابطالها حينئذ الأقوى نعم مع الغبطة والمصلحة في الإبطال كما لو اوصى بشطر من ماله لشخص ثم احتاج في علاجه وشفائه الى المال الموصى به.

الثالث: الإختيار وعدم الإكراه.

الرابع: الرشد فلا تصح وصية السفيه وان كانت بالمعروف سواء كانت قبل حجر الحاكم له او بعده، واما المفلس فلا مانع من وصيته وان

كانت بعد حجر الحاكم لخلوها من الإضرار بالغرماء وعدم تعارضها مع حقهم لتقدم الدين على الوصية.

الرابعة : الوصية على قسمين:

الأولى: تمليكية وهي ان يوصي الإنسان بشيء من ماله ليكون بعد وفاته لشخص او جهة او عنوان عام.

الثانية: الوصية العهدية: وهي الوصية بشيء يتعلق ببدنه او ماله كالوصية بانتفاع شخص من داره او تسليط على حق خاص كحق القيمومة على صغاره، او فك ملك كأن يوصي بعتق مملوكه، او الوصية بما يتعلق بتجهيزه عند موته.

الخامسة : تنقسم الوصية الى الأحكام الخمسة:

الأول : فالواجبة هي الوصية بتفريغ الذمة من الواجبات.

الثاني : والمندوبة الوصية بالقربات والميراث.

الثالث : والمباحة كالوصية بالمباح بان يصير ابنه عالماً مثلاً.

الرابع : والمكروهة كالوصية بما فيه تفضيل لبعض الورثة على البعض الآخر بدون مرجح شرعي.

الخامس : والوصية بالمحرم مثل قطع الرحم.

السادسة : الاقوى ان الوصية التمليكية من العقود وتحتاج الى القبول اذا كانت لشخص معين، وهي عقد جائز لأنه يحق للموصي ان يرجع فيما أوصى به ما دام حياً.

تفسير قوله تعالى ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾

الأولى : أي الوصية لهم بأحسان ومال او منفعة إذ أن المعروف أعم من المال.

الثانية : التقييد بالمعروف لمنع حصول الضرر بالوصية.

الثالثة : في الوصية صلة للرحم.

الرابعة : مغادرة الدنيا باحسان ومعروف.

الخامسة : الوصية مناسبة وعمل يدل على التخلي عن الدنيا وعدم التمسك بزينتها.

السادسة : في الوصية إقرار بالموت وملاقاة الباري.

السابعة : اعلان بالإستعداد للموت وتوقعه، وهذا الإعلان ينعكس على نوع العمل والسلوك.

الثامنة : اعتبار قاعدة الأولوية في المقام، فمن يوصي للأقربين على نحو الإستحباب والفضل والإحسان فمن الأولى ان يقضي ديونه ويبرء ذمته ويؤدي حقوق الآخرين.

تفسير لقوله تعالى ﴿ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾

الأولى : ان الوصية بالقدر المناسب من المال والنفع الى الوالدين والأقربين من قبل المحتضر او الذي ابتلي بمرض عضال وداء لا شفاء منه الا بفضل الله حق وصدق على المؤمنين الذين يخشون الله عز وجل، ويمتثلون لأوامره ويتجنبون معصيته.

الثانية : في الآية توكيد على الوصية ودعوة لعدم التفريط بها ويمكن ان نطلق عليه اصطلاح (الوجوب الإجمالي) وانه مبين بالمواريث والفرائض.

الثالثة : الآية تبين الحضور العقائدي في آخر ايام الإنسان من الدنيا وان هذا الحضور يتغشى ذوي القربى، وفيه حث لهم على الإستغفار له عند الموت وذكره ذكراً حسناً.

الرابعة : ستبقى هذه الآية شمساً مضيئة تشع في أركان العالم

الإسلامي، وتهدي الى التقيد بكتابة الوصية والإلتزام بتنفيذها.

الخامسة : تظهر الآية الوصية بانها صفحة كريمة ووثيقة تخفيف وعهد وقضاء حتى في ساعة الموت.

السادسة : كما يكون الإستغفار ساعتها ضرورة وحاجة تكون الوصية رحمة وآلة للتدارك.

السابعة : ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: "من لم يحسن وصيته عند موته كان نقصاً في مروءته وعقله"[١].

وفي الحديث مسائل:

الأولى: كتابة الوصية عند ظهور امارات الموت

الثانية: حسن كتابتها بالمعروف وبمنع الظلم والاجحاف والتعدي.

الثالثة: الوصية ذات صبغة انسانية وأخلاقية، وتتعدى منافعها القضية الشخصية للوارث او المورث.

الرابعة : لقد اراد الله عز وجل ان تكون صلة الرحم هي الشعاع المضيء الذي يخلف الإنسان بعده عند مغادرة الدنيا، والرحم حبل متصل بالسماء ويقول: "اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني"[٢]، أي انه يدعو للميت عند مماته ومغادرته الدنيا.

الخامسة : الوصية عند الموت قد تكون ناسخة لما صدر منه في حياته من قطع للرحم بسبب الشح وامراض النفس الشهوانية.

السادسة : تعتبر الوصية واقية واماناً من الخلاف والشقاق وإستئثار بعض الورثة بالتركة.

السابعة : الآية تحث اهل الايمان على كتابة الوصية لما فيها من أفراد التقوى من اليقين والاحتراز عما فيه شك، وصيانة النفس وتدارك

---

(١)مجمع البيان ٢٦٧/١.

(٢)شعب الإيمان ٢١٥/٦.

الذنب.

الثامنة : في الآية مدح وثناء للذين يكتبون وصاياهم لما تدل عليه من الهيئة النفسانية لاجتناب المعصية وما تعنيه من التلبس بحال من احوال المتقين لان الله عز وجل وصف الوصية للوالدين والاقربين بانها حق على المتقين.

التاسعة : الوصية مساهمة مباركة في الحفاظ على النظام الاجتماعي والموازين والأعراف العامة وما عليه معايش الناس.

العاشرة : في كتابة الوصية والأمر فيها بالمعروف اصلاح للنفوس وللمجتمع، ودعوة للآخرين للاقتداء بكتابتها وحث لشطر منهم للعمل بها وتنفيذ ما جاء فيها وتعاهد لأحكام الشريعة في الأرض.

قال القرطبي : { حقا } يعني ثابتا ثبوت نظر وتحصين لا ثبوت فرض ووجوب بدليل قوله { على المتقين} وهذا يدل على كونه ندبا، لأنه لو كان فرضا لكان على جميع المسلمين، فلما خص الله من يتق أي يخاف تقصيرا دل على أنه غير لازم إلا فيما يتوقع تلفه إن مات فيلزمه فرضا المبادرة بكتبه والوصية، به لأنه إن سكت عنه كان تضييعا له وتقصيرا منه)[1].

ولا دليل على هذا التخصيص، وإثبات شيء لشيء لا يدل على نفيه عن غيره فإذا كان حقاً على المتقين فلا يعني أنه لا يثبت المسلمين بالإضافة إلى ورود الآيات التي تصف المسلمين بالمتقين، وقد إبتدأت الآية بخطاب المسلمين والسلمات كافة إلى يوم القيامة بقوله تعالى﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾[2]، إنما جاءت خاتمة الآية حقاً على المتقين لوجوه منها:

---

(١)تفسير القرطبي ٢/٢٥٤.

(٢)سورة البقرة ١٧٧.

الأول: تأكيد مضامين الآية.

الثاني: بعث المسلمين على العناية بالوصية.

الثالث: الثناء على المسلمين وأنهم يبلغون بالإمتثال لأحكام القرآن مراتب التقوى.

الرابع: إنه من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

الخامس: الإشارة إلى الأمم السابقة من المسلمين، والإخبار بأن الوصية حق وجاء بها الأنبياء السابقون، وورد في التنزيل حكاية عن عيسى عليه السلام ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾[2]، وفيه حث ووصية من عيسى لمحاكاته بتعاهد الصلاة وإتباعه في طاعة الله.

هل الآية منسوخة

لقد جاءت الآية صريحة في الوصية وأحكامها، وهي تشريع وتأسيس لقانون يتغشى حياة المسلمين، ويتجلى عند حضور أمارات الموت على نحو الخصوص، وقد ذكرت في الآية بلحاظ موضوع النسخ أو عدمه أقوال:

الأول: الآية منسوخة بآية المواريث وهو قوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ .....﴾[3].

---

(١)سورة آل عمران ١١٠.

(٢)سورة مريم ٣١.

(٣)سورة النساء الآيتان ١١-١٢.

الثاني: الآية محكمة ولكن ظاهرها العموم، والمراد الخصوص والمراد الوالدان الذين لا يرثان كالكافرين والعبدين، وفي القرابة غير الورثة عن الضحاك وطاوس والحسن[1]، فتكون الوصية للعم والخال مثلاً مع وجود الابن والأب أو الأخ، لأن العم والخال من المرتبة الثالثة، فتحجبهما المرتبة الأولى وهم الوالدان والأبناء، ويحجبهما الأخ وهو من المرتبة الثانية.

الثالث: الآية عامة وتقرر الحكم بها برهة من الدهر ونسخ منها كل من كان يرث بآية الفرائض، عن ابن عباس والحسن وقتادة.

الرابع: لم تستقل آية الفرائض بنسخ آية البحث، ولكن النسخ جاء بضميمة أخرى لما ورد في الدين ، عن أبي أمامة الباهلي عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم(إنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ)[2].

والمختار أن السنة لا تنسخ القرآن وبه قال الشافعي، وأدعي الإجماع على القول بأن السنة تنسخ القرآن وفيه مسائل:

الأولى: على فرض تعلق الحديث بموضوع الوصية المذكورة في آية البحث فهو ليس من النسخ ، ولكنه من التخصيص والتقييد والبيان في بعض موارد الآية.

الثانية: الخلاف في نسخ السنة للقرآن صغروي، وما بين الدفتين ظاهر للعلماء والناس جميعاً، وسالم عن الزيادة والنقيصة وبالإمكان جمع الآيات التي يقال أنها منسوخة بالنسبة والأحاديث التي نسخت تلك الآيات للتحقيق فيها، وبيان تعدد وجوه الآية القرآنية وتأويلها، وهو مبحث شريف يصلح أن تخصص له دراسات متعددة بلحاظ جهة

---

(١)تفسير القرطبي ٢/٢٥٤.

(٢)سنن الترمذي٨/٢٣٨.

التحقيق.

الثالثة: قد يقع النسخ في القرآن، ويكون المنسوخ غير مذكور فيه، ولكن وردت الأخبار بذكره وتدل آية النسخ في مفهومها عليه كما في تحويل القبلة فلم يذكر إستقبال المسلمين لبيت المقدس في القرآن، قال تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[١].

وقد تتضمن آية قرآنية حكماً يختلف فيه علماء المسلمين من جهة نسخه لوجود آية أعم منه أو يقع الإختلاف في الآية الناسخة، كما في قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾[٢].

(وعن ابن عباس في الآية قال: كان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكناها في الدار سنة، فنسختها آية المواريث فجعل لهن الربع والثمن مما ترك الزوج)[٣] وعن عكرمة قال: نسختها ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[٤].

الرابع: قال ابن عباس والحسن: نسخت الوصية للوالدين بالفرض في سورة النساء ، وثبتت للأقربين الذين لا يرثون وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكيين وجماعة من أهل العلم)[٥]، (وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال: نسخ من يرث، ولم ينسخ الأقربين الذين لا

---

(١)سورة البقرة ١٤٤.

(٢)سورة البقرة ٢٤٠.

(٣)الدر المنثور ١٢٢/٢.

(٤)سورة البقرة ٢٣٤.

(٥)تفسير القرطبي ٢٥٤/٢.

يرثون)[١].

الخامس: عن ابن عمر وابن عباس: الآية كلها منسوخة، وبقيت الوصية ندباً، وبه قال مالك، وذكره النحاس عن الشعبي والنخعي، وإختلف الذين قالوا بأنها منسوخة على شعب، منها:

الأولى: عن شريح في الآية قال : كان الرجل يوصي بماله كله حتى نزلت آيات الميراث[٢].

الثانية: أخرج عبد بن حميد عن مجاهد في الآية قال: كان الميراث للولد والوصية للوالدين والأقربين، فهي منسوخة)[٣].

الثالثة: أخرج ابن جرير، عن ابن عباس (قوله تعالى{الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأقْرَبِينَ } قال: كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث فبيّن ميراث الوالدين، وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت)[٤]، (عن محمد بن سيرين قال: خطب ابن عباس فقرأ سورة البقرة، فبين ما فيها حتى مرّ على هذه الآية {إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين} فقال : نسخت هذه الآية) .

السادس: الآية ليست منسوخة أصلاً، وبلحاظ عدم التنافي بينها وبين آية المواريث، وقال(ومن قال أنها منسوخة بقوله (عليه السلام) لا وصية لوارث فقد أبعد لأن الخبر لو سلم من كل قدح لكان يقتضي الظن و لا

---

(١)تفسير الطبري ٣٨٩/٣.

(٢)الدر المنثور ٣٥٢/١ .

(٣)الدر المنثور ٣٥٢/١.

(٤)تفسير ابن كثير ٤٩٣/١.

يجوز أن ينسخ كتاب الله تعالى الذي يوجب العلم اليقين بما يقتضي الظن)[١]، ولا دليل على هذا التفصيل بين العلم والظن في المقام.

السابع: إرادة العموم والخصوص بين الآية محل البحث والحديث أعلاه وتقديره: لا وصية لوارث بما يزيد على الثلث، وسئل الإمام محمد الباقر عليه السلام: هل تجوز الوصية للوارث فقال: نعم وتلا هذه الآية[٢]، وبالإسناد عن سعد بن أبي وقاص قال: عادني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا بنت واحدة أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا قلت : أفأتصدق بشطره ؟ قال : لا الثلث والثلث كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس)[٣]، وأستدل بهذا الحديث بأن المريض لا يحج عنه في ماله وهو بعيد.

الثامن: (وقال الربيع بن خثيم : لا وصية ، قال عروة بن ثابت : قلت للربيع بن خثيم أوص لي بمصحفك فنظر إلى ولده وقرأ ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ ونحو هذا صنع ابن عمر)[٤]، أي ليس من مال كثير يوصى فيه ومنه.

---

(١)مجمع البيان ١/ ٤٤٧.

(٢) أي قوله تعالى ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ سورة النساء١١.

(٣)تفسير القرطبي ٢/٢٥٤.

(٤)سورة الأنفال ٧٥.

ولا تعارض بين الآية أعلاه وآية البحث والتي جاءت بالوصية بالوالدين وذوي القربى، والأولية أعم لأن الأرحام لهم الميراث فرضاً، والأقوى أن الآية غير منسوخة والوصية مندوبة ومستحبة، فيكون الخلاف صغروياً.

وتكون الوصية في طول آية المواريث وليست معارضة أو منافية لها ووصية سعد في حجة الوداع في السنة العاشرة للهجرة أي قبل إنتقال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى بنحو سنة واحدة وموضوع الوصية أعم من التركة المالية.

ويتجلى إعجاز الوحي في حديث النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أعلاه خصوصاً في هذه الأزمنة، وظهور موت الفجأة، وحوادث الطريق، البري والجوي والبحري وما يترشح عن التقنية والكهرباء لتكون الوصية خيراً محضاً، ووثيقة، ووسيلة لإستيفاء الحقوق وبر الوالدين، وصلة الرحم.

وقد يوصي الإنسان لأولاده الصغار بالحكمة وتعاهد الإيمان، وهو تركة أعظم من المال، وورد حديث الوصية مقيداً بالإستثناء فقد روي عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة)[1].

وكانت الوصية متعارفة عند الصحابة والتابعين(كَانُوا يَكْتُبُونَ فِى صُدُورِ وَصَايَاهُمْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ فُلاَنُ ابن فُلاَنٍ أَوْصَى أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لاَ رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِى الْقُبُورِ وَأَوْصَى مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَأَنْ يُصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِهِمْ وَيُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ

(١)السنن الكبرى للبيهقي٦/٢٦٤.

كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَأَوْصَاهُمْ بِمَا وَصَّى بِهِ إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ (يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[١].

وقال القرطبي : قال العلماء : المبادرة بكتب الوصية ليست مأخوذة من هذه الآية وإنما هي من حديث ابن عمر وفائدتها : المبالغة في زيادة الإستيثاق)[٢].

ولكن الآية نص جلي على الوصية والحديث بيان وتفسير لها، ونسبة القول أعلاه إلى العلماء يحتاج إلى تحقيق وتأويل لأنه خلاف الواقع، وفي آية البحث تفصيل يدل على عدم تعارضها أو منافاتها لآية المواريث منها:

الأول: قوله تعالى(كتب) أي فرض، ولا دليل على أن الفرض المنصوص يكون منسوخاً.

الثاني: تقييد الوصية بترك(خير) وهو المال وبما فيه سعة ومندوحة (وعن ابن عباس: من لم يترك ستين ديناراً لم يترك خيراً)[٣]، والدينار الواحد مثقال ذهب عيار ثمان عشرة حبة.

الثالث: الوصية بالمعروف، وهو قيد لعدم خروجها عن البر والإحسان.

الرابع: إختتام الآية بأنها حق على المتقين، ومن خصائص المتقين التقيد بأحكام الميراث، وما فرض له للورثة.

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

تفسيرقوله تعالى

(١)سنن البيهقي ٢/٢٣٦.

(٢)تفسير القرطبي ٢/٢٥٤.

(٣)الدر المنثور ١/٣٥١.

﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ الآية ١٨١

القراءة

قرأ حمزة والكسائي وابو بكر عن عاصم (موص) بالتشديد، والباقون بالتخفيف وهما لغتان [1].

الإعراب واللغة

فمن: الفاء استئنافية، من: اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ، بدّله: فعل ماض في محل جزم فعل الشرط، بعدما: بعد: ظرف زمان وهو مضاف، ما: مصدرية وهي والفعل بعدها في محل مصدر مضاف اليه، أي بعد سماعه، والضمير(الهاء) يعود للإيصاء وموضوع الوصية وتقدير الآية: فمن ما أوصى به الميت بعدما سمعه.

سمعه: سمع: فعل ماض مبني على الفتح، والضمير(الهاء) مفعول به، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو.

فإنما: الفاء رابطة لجواب الشرط، إنما كافة ومكفوفة.

إثمه: مبتدأ، وهو مضاف، والضمير(الهاء) مضاف إليه، على الذين: جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر.

جملة(يبدلونه): لا محل لها من الإعراب لأنها صلة الموصول والجملة الإسمية في محل جزم جواب الشرط، وفعل الشرط، وجوابه في محل رفع خبر إسم، اسم الشرط(من).

إن الله: حرف مشبه بالفعل، واسم الجلالة إسمها.

سميع عليم: خبران.

---

(١)تفسير البغوي ٦/٣٣٥.

والإثم: الإِثْمُ الذَّنْبُ وقيل هو أن يعمَل ما لا يَحِلُّ له)[١]، وفي دعاء النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: اللهم أني أعوذ بك من المأثم والمغرم)[٢].

في سياق الآيات

بعد ان بينت الآية السابقة اعتبار الوصية بالإحسان على ذوي القربى عند دنو الموت وظهور اماراته واكدت عليه جاءت هذه الآية متضمنة الوعيد والإنذار لمن يقدم على تحريف الوصية.

صلة هذه الآية بالآيات المجاورة على شعبتين:

الأولى:صلة الآية بالآيات السابقة، وفيها وجوه:

الأول:صلة الآية بقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ..﴾[٣]، وفيها مسائل:

الأولى:تجمع بين الآيتين وحدة الموضوع، وهو الوصية، وكأن هذه الآية فرع من الآية السابقة، ومن الإعجاز في سياق هذه الآيات إبتداء كل من هذه الآية والآية التالية باسم الشرط(من) وما يدل عليه من التعليق والخصوص.

وفيه بشارة أن أغلب المسلمين يتقيدون بآداب وأحكام الوصية وأن الذي يخالفها يفضحه الله، ويؤثم على سوء فعله.

الثانية: من إعجاز القرآن الإحاطة بالوقائع والحوادث إلى يوم القيامة، فلما تفضل الله وأمر بالوصية فانه سبحانه أخبر عن إثم من يقوم بتبديل الوصية، ولا تدل الآية على لزوم حصول هذا التبديل إلا أن الآية جاءت لبيان الموضوع والحكم.

---

(١)لسان العرب ٥/١٢.

(٢)الدر المنثور ٤١٠/٩.

(٣)الآية١٨٠.

الثالثة : يفيد الجمع بين الآيتين تثبيت أحكام الوصية بالإنذار من تبديل مضامينها.

الرابعة: يدل الإنذار والوعيد على تبديل الوصية على موضوعيتها وقدسيتها ولزوم تعاهدها، وكأنها من عمومات قوله تعالى ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾[1]، بلحاظ أن سماع الوصية شهادة لها خصوصية تتجلى بمغادرة الذي أوصى الدنيا بمرضاة الله.

الخامسة: ترغيب المسلمين بمراتب التقوى، وتعاهدها، وعدم التفريط بها، ومن أفراد التفريط بالوصية تبديل الوصية وتغيير مضامينها فقد أختتمت الآية السابقة بقوله تعالى ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

وتدل هذه الآية في مفهومها على حث المسلمين على البقاء في مراتب التقوى.

السادسة:بيان فضل الله عز وجل على المسلمين، بالأمر بالوصية على نحو الفرض، ثم التحذير والإنذار من تبديلها.

السابعة: يتجلى الإعجاز في مجيء الآية السابقة بصيغة الجمع(كتب عليكم) بينما جاء إحتمال التبديل بصيغة المفرد وعلى نحو الإحتمال والشرط، لتأكيد حقيقة وهي أن المسلمين يتآزرون في كتابة الوصية وسلامتها من التحريف والضياع، وان الفرد الواحد إن حاول أن يبدلها لا يقدر على معارضة الجماعة، وان تكرر التبديل في وصايا متعددة كما تدل عليه صيغة الجمع في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾.

الثامنة: يفيد الجمع بين خاتمتي الآيتين الترغيب بكتابة الوصية وتعاهد مضامينها، وحفظها وإجتناب تحريفها، فاختتمت الآية السابقة

---

(١)سورة البقرة١٧٧.

بالإخبار الإلهي بكون الوصية ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ وأختتمت هذه الآية بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وفيه دعوة للمسلمين لنيل الثواب على حفظ الوصية وإجتناب الإثم والذنب وما يترتب عليه من العقاب.

التاسعة: تتجلى موضوعية لغة التذكير في الآيتين بلحاظ أن كتابة الوصية مطلقة وأن التبديل قد يقع في جزء وشطر منها على نحو السالبة الجزئية أو يقع على الوصية على نحو السالبة الكلية.

العاشرة: بيان حقيقة وهي أن الوصية لا تختص بطرف واحد وهو الموصي بل تتعلق بالشهود أيضاً ولزوم عدم تبديلهم مضامين الوصية وقد جاء النص بأن الإنفاق في الحياة والصحة أفضل من الوصية، عن قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيها الناس ابتاعوا أنفسكم من ربكم، إلا أنه ليس لامرىء شيء إلا عرف أمراً بخل بحق الله فيه ، حتى إذا حضر الموت أخذ يوزّع ماله ههنا وههنا[1].

الثاني: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ...﴾[2]، وفيها مسائل:

الأولى: يحتمل قوله تعالى ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾ وجهين:

الأول: إختصاص الشرط بالوصية وقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [3].

---

(١)الدر المنثور١/٣٥١.

(٢)الآية١٧٩.

(٣)سورة البقرة١٨٠.

الثاني: إرادة المعنى الأعم وشمول الإنذار من التبديل لحكم القصاص.

والصحيح هو الأول، وهو القدر المتيقن من الآية ونظمها، فحكم القصاص خطاب عام للمسلمين والمسلمات وفيه حياة للمسلمين، وقرآن معصوم من التحريف والتبديل، أما التبديل فهو خاص بالوصية وسماعها.

الثانية: بين القصاص والوصية عموم وخصوص من وجه، فمادة الإلتقاء هي أن كل واحد منهما فرض على المسلمين، وأما مادة الإفتراق فان القصاص خاص بالقتل العمد، وقود القاتل إن لم تقبل الدية منه أو يعفو ولي الدم عنه.

أما الوصية فتتعلق بتركة الإنسان بعد موته، قال تعالى ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾[1].

الثالثة: في الإمتثال لأمر الله بالقصاص حياة للمسلمين، وفيه بشارة طول متوسط عمر المسلم، والمنسأة في الآجال للرجال والنساء منهم والأمن من القتل ظلماً، فيكتب أحدهم الوصية ولكن الله يمد في عمره للبشارة والوعد الكريم في قوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾.

الرابعة: أختتمت آية السياق بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ومن مصاديق التقوى التقيد بأحكام الوصية، والشهادة عليها من غير تبديل وتحريف، وهل فيه ترجيح لشهادة المسلم على غيره .

لجواب نعم، لموضوعية التقوى الخشية من الله في ضبط الشهادة، والتنزه عن تبديلها للملازمة بين التقوى والتوقي من الذنوب، وهو وفق القياس الإقتراني:

---

(١)سورة المائدة١٠٦.

الكبرى: المتقون لا يبدلون مضامين الوصية.

الصغرى: المسلمون هم المتقون.

النتيجة: المسلمون لا يبدلون الوصية.

الخامسة: يفيد الجمع بين الآيتين بعث المسلمين على تعاهد منازل التقوى، والتقيد بأحكامها، لأن الله عز وجل يسمع ويعلم بما يقولون ويفعلون، قال تعالى ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١)، وإذ تأتي خاتمة آية البحث إنذاراً للذين يبدلون الوصية فانها بشارة للمسلمين لتعاهدهم لأحكام القصاص.

السادسة: لما جاءت آية السياق بالملازمة بين القصاص والحياة النوعية العامة للمسلمين، أختتمت هذه الآية بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لتأكيد الحياة والسلامة من القتل وفيه دلالة على أن طول أعمار المسلمين إنما هو نعمة من عند الله عز وجل، قال تعالى ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢).

الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ (٣)، وفيها مسائل:

الأولى: جاءت آية السياق بذكر أفراد البر، ولم تذكر حفظ الوصية وعدم تحريفها، ولكنها تدل عليه بالدلالة التضمنية من وجوه:

---

(١) سورة الحشر٩.

(٢) سورة الأنعام١٧.

(٣) الآية١٧٧ .

الأول: تشريع الوصية من الإيمان بالله عز وجل لأنه تعالى هو الذي شرع الوصية وأمر فيها، قال تعالى ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1].

الثاني: حفظ الوصية وعدم تبديلها من التصديق باليوم الآخر، لأن هذا الحفظ من خشية الله والحساب يوم القيامة.

الثالث: تعاهد الوصية من الإيمان بالملائكة لأنهم هم الذين نزلوا بالقرآن على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وجاءت الوصية والحفاظ عليها، وإجتناب تبديلها في هذه الآيات.

الرابع: كتابة وحفظ الوصية من التصديق بالنبيين لأن النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي جاء بالوصية من الله عز وجل، وجاء القرآن بالثناء على المسلمين بقوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2].

الخامس: الوصية من إتيان المال لذوي القربى والمساكين، ويترشح الثواب على الذي يشهد عليها ويحفظها ويمنع من ضياعها وتلف حقوق ذوي القربى.

وعن قتادة: الخير المال ، كان يقال ألف[3] فما فوق ذلك ، فأمر أن يوصي للوالدين وقرابته ، ثم نسخ الوالدين وألحق لكل ذي ميراث

---

(١)سورة البقرة١٨٠ .

(٢)سورة آل عمران١١٠.

(٣)المراد من ألف على وجهين: الأول: ألف دينار كل واحد مثقال ذهب عيار١٨ حبه الثاني: درهم فضة، كل درهم ٢،٥٢ غراماً ، والأرجح الثاني.

نصيبه منها وليست لهم منه وصية ، فصارت الوصية لمن لا يرث من قريب أو غير قريب[١].

الثانية: يوصي الذي تظهر عليه أمارات الموت، ويبقى العمل بوصيته متعلقاً على الشهود والوصي والورثة، فأكدت آية البحث وظيفتهم وموضوعيتها في تثبيت الوصية وكأنه من عمومات قوله تعالى ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ [٢].

الثالثة: يستلزم حفظ الوصية الصبر وإستحضارها وعدم الأهمال أو التفريط، بمضامينها وإنجازها وجاءت آية السياق بالندب إلى الصبر في حال الشدة والفقر والأذى، وقد تتم الوصية في ميدان القتال لإحتمال ملاقاة القتل، فلا يعلم أهله هل أوصى أو لا، وبماذا أوصى، لتتجلى موضوعية الشهادة على الوصية والحاجة إلى الصدق فيها والعدالة وعدم الكذب فيها، وقد يكون المسلم في سفر ويتعذر شهادة أخيه المسلم فيشهد على الوصية غير العدل من المسلمين.

فجاءت الآية لتحذيرهم وزجرهم عن الكذب في الوصية، قال تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾[٣]، وفيه بيان للناس بأن مسألة الوصية تتعلق بها حقوق لذوي قربى الميت وغيرهم لأنها تشمل الديون للميت وعليه، قال تعالى ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [٤]، إلى جانب أماناته عند الناس وأماناتهم عنده.

---

(١)الدر المنثور١/٣٥٢.

(٢)سورة البقرة١٧٧.

(٣)سورة المائدة١٠٦.

(٤)سورة النساء١٢.

فجاء التغليظ والتخويف من تبديل الوصية للناس جميعاً ومنهم الذين يقولون ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [1].

الثانية: صلة هذه الآية بالآيات التالية، وفيها وجوه:

الأول: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾ [2]، وفيها مسائل:

الأولى: مثلما جاءت آية البحث بالتحذير من تبديل الوصية، تضمنت آية السياق تأديب المسلمين، وإرشادهم إلى النصيحة في الوصية، وعدم حصول الميل والجور فيها.

الثانية: من إعجاز هذه الآيات الترتيب في موضوع وأحكام الوصية من وجوه:

الأول: أمر الله عز وجل بالوصية على نحو الفرض.

الثاني: التحذير والوعيد من تحريف وتغيير الوصية، ونعت هذا التحريف بأنه إثم وذنب ومعصية.

الثالث: حث المسلمين على النصح والإصلاح والإرشاد إلى الوصية الجامعة للشرائط حسب الكتاب والسنة.

الثالثة: تؤكد آية السياق مضامين آية البحث وكذا العكس، وهو من إعجاز القرآن بالتداخل والملازمة بين الآيتين، فمع النصح كتابة الوصية الشرعية الصحيحة، ولا يجوز لمن يسمعها ويشهد عليها تحريفها وتبديلها، لما في هذا التبديل من زيادة الإثم الذي تتضمن آية البحث ذمه بقوله تعالى ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾.

---

(١) سورة آل عمران ٧٥.

(٢) الآية ١٨٢.

الرابعة: أختتمت كل من الآيتين بثلاثة من أسماء الله عز وجل، وفيه ترغيب بالوصية ودعوة للمسلمين لكتابتها وحفظها وتعاهدها، فاختتمت آية البحث بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

وأختتمت آية السياق بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وهل فيه مندوحة للتدارك، وقيام من بدل ما سمع من الميت بالرجوع إلى الحق والصدق.

الجواب نعم ليتم توزيع التركة وإخراج الثلث وفق الوصية وكذا بالنسبة للديون والأمانات، قال تعالى في مرتبة توزيع التركة حسب السهام ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾[1].

الخامسة: جاءت آية البحث بذكر الإثم ولحوقه بالذي يبدل الوصية، أما آية السياق فنفت الإثم عن الناصح الذي يهدي الموصي إلى عدم الميل والجور في الوصية، قال تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[2].

السادسة: قال الكلبي: كان الأولياء والأوصياء يمضون وصيّة الميت بعد نزول الآية {فمن بدّله بعد ما سمعه} الآية وإن استغرق المال كلّه ويبقى الورثة بغير شيء، ثمّ نسختها هذه الآية ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾[3][4].

---

(١)سورة النساء١١.

(٢)سورة الحج٧٨.

(٣)سورةالبقرة١٨٣ .

(٤)الكشف والبيان للثعلبي ٣٢٤/١ .

ولكن الآية أعم لأنها نعتت التبديل بأنه إثم وأنذرت عليه، مما يدل على أنه ليس من الناسخ والمنسوخ وكل من الآيتين في طول الأخرى لتأتي الوصية تامة في ذاتها ونفعها.

الثاني: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [1]، وفيها مسائل:

الأولى: إتحاد جهة الخطاب في الآيتين، فكل منهما متوجهة في خطابها إلى المسلمين، وجاءت آية البحث بصيغة الجملة الخبرية، وآية السياق بصيغة الجملة الإنشائية ولغة الأمر.

الثانية: تدل كل من الآيتين على إكرام الله للمسلمين، وهدايتهم إلى سبل الصلاح، وجاءت آية السياق في العبادات وفريضة الصوم، أما آية البحث فهي خاصة في المعاملات وبخصوص الوصية.

الثالثة: أداء فريضة الصيام واقية من تبديل الوصية ومضامينها، لأنه شاهد على الإيمان، وفيه تنمية لملكة الصدق عند مسلم، والحرص على إظهار التقوى في القول والعمل.

فالصيام عبادة خالصة لله عز وجل لا يكاد يعلم بها الناس إذ يكون الصائم في ساعات من نهاره في خلوة عن الناس، ولكنه يمتنع عن الأكل والشرب طاعة لله عز وجل، وحباً له سبحانه لذا ورد في الحديث القدسي عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به[2].

---

(١)الآية١٨٣.

(٢)الدر المنثور١/٣٦١.

وهذه الصلة بين الصيام وتعاهد الوصية من إعجاز سياق آيات، والمجاورة بين الآيات الوصية وآيات الصيام، وتعدد صيغة الفرض والكتابة في هذه الآيات في كل من:

الأول: حكم القصاص للقتل العمد.

الثاني: كتابة الوصية والبر بالوالدين، وصلة الأقربين.

الثالث: فريضة الصيام.

ليكون تعضيد فريضة الصيام للتكاليف الأخرى من عمومات قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١)، بتقريب أن منافع الصيام أعم من أن تنحصر في ذات الفريضة وأدائها، ولا فعل الذي يصوم نفسه، بل تترشح منافع صيامه على الآخرين من حوله ومن بعده، وكما في آية ذبح البقرة لإحياء الميت عند بني إسرائيل كما ورد في التنزيل حكاية عن موسى عليه السلام ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ (٢).

الثالثة: أخبرت آية السياق عن فريضة الصيام وكتابته على المسلمين من الأمم السابقة بقوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢) سورة البقرة ٦٧.

فهل كتابة الوصية خاصة بالمسلمين ام أنها فُرضت على المسلمين في الملل السابقة، الأصح هو الثاني لقوله تعالى في وصف الوصية﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

وفي التشابه بين وظائف المسلمين في الملل المتعددة شاهد على وراثة المسلمين للأنبياء، وتعاهدهم للوظائف العبادية والأخلاقية، وأنهم﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

الرابعة: أختتمت آية السياق بقوله تعالى﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ وكأن هذه الخاتمة شاملة لآية البحث وأن عدم تبديل مضامين الوصية بعد سماعها من التقوى.

الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ...﴾[2]، وفيها مسائل:

الأولى: لقد جاءت آية البحث بالزجر والإنذار من تبديل الوصية بعد وفاة الموصي، ولم يأت القرآن بالإنذار من تبديل فريضة الصيام وأحكامها وسننها مع أن الصيام أهم رتبة وهو من إعجاز القرآن، وبشارة تعاهد المسلمين للعبادات، وعدم قيامهم بتحريفها أو تبديلها، وقد كان الصيام مكتوباً على الأمم السابقة إلا أنهم زادوا فيه إلى أن صار في الصيف فشق عليهم مع ما فيه من الزيادة.

الثانية:كما تعاهد المسلمون فريضة الصيام، والوعاء الزماني لها وهو شهر رمضان على نحو التعيين الممتنع عن التخيير، فانهم يحافظون

(١)سورة آل عمران١١٠.

(٢)الآية١٨٤.

على الوصايا التي تخص الميت في ماله وذوي قرباه وديونه وأماناته وعهوده ونحوها.

ويدل سياق الآيات على حقيقة وهي أن أداء العبادات ينمي ملكة الأمانة عند المسلمين، ويجعلهم يرتقون في منازل التقوى والخشية من الله، فيتسالمون على حفظ الوصية، ويموت صاحبها وهو يعلم أن الشهود يصونون وصيته وأن الوصي يعمل بمضامينها ويتجنب تعديها، ليفوز المسلمون بالثواب في الآخرة، قال تعالى ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾[1].

الثالثة: جاءت الرخصة في فريضة الصيام للمريض والمسافر بالإفطار وصيام أيام أخرى في حاله الصحة والحضر، وليس من رخصة في حفظ الوصية لأنها لا تقبل التجزئة، فأفراد الصيام غير إرتباطية يصام كل يوم منها على نحو مستقل وان قلنا بكفاية النية الواحدة لمجموع الشهر، وصحيح أن الوصية إنحلالية لتعدد أفرادها ومواضيعها إلا أنه يجب صيانتها وحفظها ومنع التحريف فيها على العموم المجموعي والإستغراقي، فليس من رخصة في تبديل فرد منها.

ولا تخرج الرخصة في الإفطار للمريض والمسافر، عن مصاديق التقوى(إنّ اللّهَ يحبُّ أنْ يؤخذَ برخصهِ كما يحبُّ أنْ يؤخذَ بعزائمِه)[2]، وفيه تأديب للمسلمين وإصلاح لمجتمعاتهم، وسبب لإرتقائهم في سلم المعارف الإلهية.

إعجاز الآية

(١)سورة البقرة٢٨٣.

(٢)الكشاف٥/٢٨٠.

تساهم الآية في تثبيت الأحكام وتنفيذ المواثيق والعهود وهي هبة كريمة للذي يموت في حفظ مقاصده المالية والاخلاقية والشرعية في الحياة الدنيا.

جاءت هذه الآية بلغة التخويف والوعيد، وتعقب آية فرض الوصية الإخبار بأنها حق وواجب على الذين يخشون من الله عز وجل، وجاءت هذه الآية لضبط طريق الوصية ووصولها إلى الوصي والورثة لأنها منقطعة في جهة الصدور، بدليل قوله تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾.

فيموت الموصي وتبقى وصيته أمانة عند الذين سمعوا الوصية، وقد أمر الله عز وجل المسلمين بأداء الأمانة، قال سبحانه ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾[1].

ومع أن الوصية مؤنثة فقد جاءت الآية بصيغة المذكر لإرادة ما هو أعم من الوصية، ولتأديب المسلمين على التنزه عن تبديل القول والشهادة ليكون تنزههم عن تحريف أو تبديل الكتاب من باب الأولوية القطعية، وهو من وجوه الثناء على المسلمين وإكرام الله عز وجل لهم بجعلهم ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2].

وقد يتهاون بعضهم في الوصية ويظنها أمراً سهلاً، ويميل إلى التفريط في الشهادة عليها، وتبديلها بما يلائم حاله وما يجر المنفعة له مباشرة أو بالواسطة، فجاءت هذه الآية لتأكيد حقيقة وهي أن تبديل

---

(١)سورة النساء٥٨ .

(٢)سورة آل عمران١١٠.

الوصية إثم وذنب عظيم يجب إجتنابه، فالذي يحضره الموت تجب عليه الوصية لأنها حق على المتقين وخصلة حميدة من خصالهم، والذي يسمعها يجب أن يقوم بابلاغها إلى الورثة والوصي والقضاء لأن إخفاءها أو تبديلها إثم وذنب.

وفي الآية حث للمسلم على كتابة وصيته، ومنع من إصابته باليأس والقنوط لإحتمال أن الشهود يبدلون الوصية وما في هذا التبديل من ضياع الحقوق، وتوجه اللوم للموصي بأنه لم يقم بما يجب عليه من الوصية للوالدين والأقربين، ولا أصل لهذا اللوم ولكنه بسبب تبديل الشهود مضامين الوصية، فيختار الذي تدنو منيته العزوف عن إملاء وتدوين الوصية.

فجاءت هذه الآية لبعثه على كتابتها، وإخباره والمسلمين جميعاً بأن الله عز وجل هو الذي يحفظ الوصية بتأديب المسلمين والزجر عن التفريط بها وتحريفها، وهو من رحمة الله بالمسلم عندما يحضره الموت وبشارة أن الله عز وجل يخفف عنه وطأة دخول القبر، فان الله الذي يحفظه في وصيته يحفظه ويرحمه في عالم البرزخ، قال تعالى ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [1].

وقد يظن أن الدلالات المستقرأة من ذكر أسماء الله في خاتمة الآية خاصة بمن يبدل ويحرف الوصية، قال القرطبي: ان الله سميع عليم: صفتان لله تعالى لا يخفى معهما شيء من جنف الموصين وتبديل المعتدين [2].

---

(١)سورة يوسف٦٤.

(٢)تفسير القرطبي٢/٢٦٤.

ودلالات الخاتمة الكريمة للآية أعم، وتتضمن أموراً:

الأول: البشارة للموصي بمراتب الثواب على وصيته.

الثاني: ان الله عز وجل يعلم بالوصية وحال من أوصي له وأن الله عز وجل هو الذي يسمع الوصية، قال تعالى ﴿أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[1].

الثالث: بيان عظيم قدرة الله وانه سبحانه سميع لكل المسموعات وجميع الأشياء حاضرة عنده ، قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[2].

الرابع: إرادة إصلاح المسلمين في ميادين الشهادة والحكم، وإجتناب الجور والظلم في الوصية والشهادة عليها ونفاذها.

الخامس: الإخبار عن شمول من يبدل الوصية بالتوبة، وإمكان التدارك وبيان نص الوصية.

وهذه الآية من آيات (الإنذار) لما فيها من الزجر والتحذير عن تبديل الوصية وهل يصل هذا التبديل إلى خيانة الأمانة قال تعالى ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾[3]، الجواب لا، فإنها ذات حكم خاص أقل رتبة من خيانة الأمانة لذا فمن إعجاز الآية أنها خصت الموضوع على نحو مستقل وسمته تبديلاً لما تم سماعه مع الجمود على النص وعدم بلوغه مرتبة خيانة الأمانة ومن الإعجاز أن الآية جاءت بلفظ (بعدما سمعه)

---

(١)سورة لقمان٢٩.

(٢)سورة آل عمران١٨٩.

(٣)سورة النساء ١٠٥.

ولم تقل (بعدما إستمع له) لأن السماع قد يأتي عرضاً ومن غير قصد، ويكون النسيان إليه أقرب وأدنى منه إلى الإستماع.

ويمكن تسمية هذه الآية آية (فمن بدله) ولم يرد لفظ (بدله) في القرآن إلا في هذه الآية.

الآية سلاح

الآية دعوة للتدارك وابقاء باب الإحسان والثواب مفتوحاً حتى بعد الممات، وفيها حفظ للعهود والحقوق وتنمية لملكة الامانة.

كل آية من القرآن أمن وواقية وسلاح، وليس من حصر للمواضيع والميادين التي ينتفع فيها من الآية الكريمة.

لقد إبتدأت الآية باسم الشرط الذي يفيد التعليق، ومصاحبة الوعيد له، فما أن يقوم شاهد بتبديل مضامين الوصية حتى يصدق عليه أنه آثم ويستحق العقاب، وهذا العقاب أكبر بكثير مما أخفاه وتعمد تبديله من أفراد ومضامين الوصية.

والآية سلاح من وجوه:

الأول: ترغيب المسلم والمسلمة بكتابة الوصية،، ودفع الشك بالشهود، وهذا الشك يؤذي صاحبه وتزداد وطأة الأذى مع أمارات الموت، فجاءت هذه الآية للتخفيف عنه، وبعث السكينة في نفسه بخصوص الوصية وتعاهدها.

الثاني: الآية سلاح للشاهد والسامع للوصية بامتلاء نفسه بالخشية من الله، مما يجعله منتبهاً للوصية، حريصاً على الإنصات لها، ووعيها وثبوتها في الوجود الذهني، ودفع آفة النسيان من الدبيب إليها، فالآية وان جاءت في التحذير من التبديل العمدي والمقصود الوصية إلا أنها تنفع في تنمية ذاكرة وفطنة المسلم، وهي مرتبة ورفعة نالها المسلمون

بفضل من الله ومن عمومات قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1]، ليكون تعاهد المسلمين للفرائض والواجبات في باب العبادات والمعاملات متصلاً ومستمر إلى يوم القيامة.

ومن خصائص الإنسان بالفطرة إجتنابه الأذى وسعيه لدفع الضرر عن نفسه، فجاءت الآية بالإخبار عن الملازمة بين تبديل الوصية وبين العقاب، وهو وفق القياس الإقتراني:

الكبرى: الإثم عاقبته العقاب الأخروي.

الصغرى: تبديل الوصية إثم.

النتيجة: تبديل الوصية عاقبته العقاب الأخروي.

وقد جاء القرآن بذم الذي يصر على الإثم والذنب ويعرّض نفسه للعذاب، قال تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾[2].

الثالث: في الآية سلاح للوصي والموصى له بأن تصله الوصية سالمة من التحريف والتبديل، ليأخذ كل ذي حق حقه ويأتي الثواب للموصي وهو في قبره.

الرابع: الآية سلاح لعموم المسلمين للأمن من أكل المال المغصوب الذي يأتي بتبديل الوصية الذي قد يأتي من وجوه:

الأول: اصابة إنسان لمال لم يوص الميت له بهذا المال.

الثاني: مجئ زيادة عن الأرث بسبب حجب وتبديل الوصية.

الثالث: إخفاء دين على الميت.

الرابع: التستر والغفلة عن أمانة للناس عنده وصيرورتها من ملك الورثة قهراً وإنطباقاً باعتبارها تركة للمورث مع أنه أوصى بها.

---

(١)سورة آل عمران١١٠.

(٢)سورة البقرة٢٠٦.

فجاءت الآية لمنع الحيف والظلم الذي يلحق أرباب الحقوق، والورثة ومن أوصى لهم الميت.

الخامس: في الآية سلامة وحرز لأموال الورثة وسهامهم التي كتب الله لهم من المورث، لما فيها من الوعيد على تبديل الشهادة على الوصية.

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ الله تعالى لم يوص بملك مقرب ولا نبي مرسل حتّى تولّى قسم مواريثكم[١].

وكما أكرم الله عز وجل المسلمين بقسمة المواريث، وتعيين سهام الورثة بما يمنع من الخلاف والخصومة، ويدفع الغبن، فانه سبحانه شرّع الوصية وأسباب حصانتها وسلامتها.

وهل يشمل قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح[٢]، الوصية أم أن القدر المتيقن من الحديث أعلاه هو الصدقة في أيام الحياة، وليس الوصية بعد الوفاة، والكاشح العدوُّ الذي يضمر عداوته ويطوي عليها كَشْحه أي باطنه[٣]، والصحيح هو الأول أي أن حديث النبي أعلاه يشمل الوصية، فلا يحرم منها ذي القربى الذي يخفي الحسد والعداوة.

مفهوم الآية

الآية زجر عن تغيير وتبديل الوصية وتفاصيلها، ومن مفاهيم الآية انها شهادة على عدم طرو التحريف على القرآن من باب الأولوية وللمائز الموضوعي، فالوصية مسألة شخصية اكد القرآن الحرص عليها وتعاهدها وتنفيذ ما فيها بحسب قصد الموصي، والقرآن حبل الله الذي

---

(١)الكشف والبيان للثعلبي١/٣٢٣.

(٢)الكشاف١/١٥٨.

(٣)لسان العرب٢/٥٧٢.

تدوم به الحياة على الأرض وهو كلام الله الذي انزله فلابد انه سبحانه يحفظه من الضياع والتحريف وسوء التفسير والتأويل.

والآية انذار من تبديل الحقائق والوثائق والشهادات، وفيها حفظ للمجتمعات الإسلامية والحقوق العامة والشخصية والذراري والأيتام وحصر الإثم بالذين يبدلونه درء للفتنة وتحذير للمؤمنين والمحسنين من التعرض للضرر بسبب محاولة امضاء الوصية ومنع تبديلها فقد تجد بعض الورثة او من له شأن في موضوع التركة يبذل الوسع لمصادرة حقوق الآخرين وحرمان الموصي له من حقه او بالعكس، فقد تكون الوصية له بجزء يسير ولكن الموصى له يتمادى ويتعدى على أجزاء أخرى من التركة.

لذا جاءت خاتمة الآية بتوكيد علم الله تعالى بالأمور ومن مفاهيم هذا التوكيد الوعد للمؤمنين والوعيد للظالمين ودعوة المظلومين في الوصية بالصبر والتوجه اليه تعالى بالدعاء والمسألة.

الآية لطف

جاءت الآية السابقة بخصوص كتابة الوصية، وفيها مسائل:

الأول: بيان حقيقة وهي أن الوصية فرض في باب المعاملات لمن ترك خيراً.

الثاني: الآية السابقة مناسبة للتدارك في الحقوق، وبر الوالدين، وصلة الرحم.

الثالث: مغادرة الدنيا بجذب رضا الوالدين ونيل الثواب من الله عز وجل.

ثم جاءت هذه للزجر عن تبديل الوصية.

والمنع من التحريف فيها لتكون لطفاً بكاتب الوصية ورأفة به وبمن خلفه وبالمسلمين جميعاً، ليكون قرب دنو أجل أحد المسلمين مناسبة

كريمة لصلاح المسلمين، وتجلي معاني الصدق في شهاداتهم وإخبارهم وقولهم.

لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بنزع الغل من صدورهم، ونجّاهم من العصبية القبلية وحمية الجاهلية، ومنعهم بالقرآن والسنة من النزاع الذي يكون علة للفرقة والشقاق، قال تعالى ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾[1].

فان قلت جاءت هذه الآية بخصوص الشهادة على الوصية ، فما هي الصلة بينها وبين موضوع الفرقة والشقاق.

والجواب من الإعجاز في الآية أنها لم تحصر موضوعها بكتمان وإخفاء الشهادة بل ذكرت تبديل الوصية بعد سماعها، وهذا التبديل سبب للفتنة والشقاق وضياع الحقوق.

وبين التبديل والإخفاء عموم وخصوص مطلق، فكل إخفاء هو تبديل وليس العكس، ولو حصل إخفاء الوصية فان مال المورث يرجع إلى الورثة قهراً وإنطباقاً، أما لو بدله فان المال يذهب إلى غير صاحب حق، وقد يكون خلاف ما جاء في آية الوصية بقوله تعالى ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾[2].

وربما جاء التبديل بما يتعارض مع المعروف والإحسان الذي قيدت به الآية أعلاه الوصية ليكون من مصاديق اللطف الإلهي الإنذار من المعنى الأعم لتحريف الوصية، والتعدي فيها، لما فيه التأديب والتأكيد بأن تحريف الوصية معصية ولابد من الإنزجار عنه.

---

(١)سورة الأنفال٤٦.

(٢)سورة البقرة١٨٠.

لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بالأمن والسلامة من الحزن قال تعالى ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[1].

والخوف مما يأتي في قادم الأيام وفي أفراد الزمان الطولية وهي:

الأول: أيام الحياة الدنيا.

الثاني: عالم البرزخ.

الثالث: البعث والنشور.

الرابع: مواطن يوم القيامة.

الخامس: إنقسام الناس إلى فرقتين متضادتين في دار القرار والخلود فأما إلى النعيم وأما إلى العذاب بحسب العمل في الدنيا قال تعالى ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾[2]، والحزن على ما فاتهم من أمور الدنيا، فلما آمن المسلمون بالله واليوم الآخر وأقروا بوجود الجنة والنار جاءهم الثواب العاجل بالأمن من النار كيلا يقترن هذا الإيمان والتصديق بالخوف من شدة عذاب النار، وما يترتب على الخوف المصاحب للإنسان على نفسه وحاله، فجاءت الفرائض وذكر الله وبيان سبل الإستقامة لطرد هذا الخوف، قال تعالى ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[3].

إفاضات الآية

لقد فتح الله عز وجل باب الوصية على المسلمين لتكون خيراً محضاً، ونعمة متصلة على كل مسلم يدنو أجله بل مطلقاً، فقد جاء

---

(١)سورة البقرة٣٨.

(٢)سورة الشورى٧.

(٣)سورة الرعد٢٨.

التقييد بقوله تعالى﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ لبيان أوان الحاجة إلى الوصية، ولزوم العناية بها.

وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده[1].

وفيه سعة ومندوحة للمسلم في حفظ وصيته وتعاهدها، ومنع حصول التبديل والتحريف فيها لتحقيق العدد والكثرة في الشهود والذين يسمعون الوصية.

ولا يختص الفيض الإلهي بالوصية بالموصي بل يشمل الوصي والموصى له، وعموم الورثة حتى الذين لم يوص لهم، إذ أن الله عز وجل أكرمهم بالميراث كلاً حسب سهامه وحصته من الميراث، ولكن الوصية تنزه عن الباطل، وختم لأيام الدنيا ببر الوالدين وصلة الأرحام.

ومن الآيات في الشريعة الإسلامية ومصاديق السماحة ان الوصية لا تتعارض مع حق الورثة في التركة، وأولوية بقائهم في حال من المندوحة والسعة، لقول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في حديث سعد: انك ان تذر ورثتك اغنياء خير لك من ان تذرهم عالة يتكففون الناس[2].

بالإضافة إلى تعيين الحد الأعلى لما يوصي به الذي يدنو أجله وهو الثلث، وليس من حد أدنى له وتلك آية إعجازية ونوع تخفيف عن الموصي في آخر أيامه في الدنيا، وأمن للورثة الذين قد يكون منهم من هو صغير أو فقير وزجر لهم غيرهم من نعت المورث بنعوت تتضمن التعدي والفرية والعقوق كيلا يوصي أو تمضي وصيته، فيقال أنه سفيه

---

(١)تفسير ابن كثير١/٤٩٤.

(٢)السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٦٨.

وأنه خرف ونحوه فجاء القرآن والسنة بوجوب الوصية وتعيين الحد الأعلى لها.

وروي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : لأن أوصي بالخمس أحبُ إليّ من أن أوصي بالربع ، ولأن أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث[1].

وإجماع علماء الإسلام على عدم جواز الوصية بما زاد عن الثلث، إلا أن يمضيه الورثة بلحاظ أن هذا الزائد يعود في ملكيته جرياً وإنطباقاً إلى الورثة.

وقال القرطبي: ذهب الجمهور من العلماء إلى أنه لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من الثلث إلا أبا حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا : إن لم يترك الموصي ورثة جاز له أن يوصي بماله كله[2].

ولكن هذا القول لا يصدق عليه إستثناء أو مخالفة للإجماع لأنه خاص في مورد معين وهو إنعدام الوارث وأصل هذا التخصيص والإستثناء الجزئي هو الخلاف في بيت المال على قولين:

الأول:بيت المال وارث.

الثاني:إنه حافظ لما يوضع به من الأموال.

ومن إفاضات الآية إحكام الوصية في طريقها ونفاذها، فيغادر صاحبها الدنيا وهو مطمئن بأنه جعل وصيته في أيد أمينة تخشى الله بالغيب، قال تعالى في الثناء على المسلمين ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾[3].

الصلة بين أول وآخر الآية

(١)الدر المنثور٣/٥٤ .

(٢)تفسير القرطبي٢/٢٥٤.

(٣)سورة المؤمنون٨ .

إبتدأت الآية بالحرف (الفاء) وهو للإستئناف، ولكنه لا يخلو من معاني العطف.

وتقسيم الفاء إلى حرف عطف وإستئناف تقسيم إستقرائي في علم وصناعة النحو، ومعاني الحرف القرآني أعم فهو جامع للعطف والإستئناف للتداخل في مضامين الآيتين، وفيه مسائل:

الأولى: تأكيد لزوم تعاهد منازل التقوى للحفاظ على الوصية.

الثانية: الوقاية من تبديل الشهادة.

الثالثة : الملازمة بين تبديل الوصية والإثم وفيه إشارة إلى العذاب الذي يترشح عن تبديل الوصية للملازمة بين الإثم والعذاب وهو وفق القياس الإقتراني:

الكبرى: عاقبة الإثم العذاب.

الصغرى:تبديل الوصية إثم.

النتيجة:عاقبة تبديل الوصية العذاب.

وفيه تحذير من تبديل الوصية، قال تعالى﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾[1]، ثم إبتدأت الآية باسم الشرط (من) لما فيه من التعليق والإحتمال وليس القطع، خصوصاً وان الذي يتحمل الشهادة المسلم وغير المسلم.

ومن خصائص اسم الشرط في المقام زجر المسلمين عن تبديل الوصية وبعثهم على تعاهدها.

ولما أختتمت الآية السابقة بقوله تعالى بلغة الثناء﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ إبتدأت هذه الآية بالإنذار(فمن بدله) فهل الذي يبدل الوصية على فرض وجوده ليس من المتقين.

---

(١)سورة النساء١١١.

الجواب لا ملازمة بين الأمرين، لمجيء خاتمة الآية السابقة بخصوص المسلمين لتعاهدهم الإيصاء للوالدين والأقربين، وليس في موضوع حفظ أو تبديل الوصية من قبل الشهود.

نعم التنزه عن تبديل الوصية من صفات المتقين لأنه عمل بأحكام الكتاب ، قال تعالى ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [1].

وذكرت الآية سماع الوصية ولم تقل(فمن بدله بعد شهادته) والجواب بين السماع والشهادة عموم وخصوص مطلق فالسماع أعم من وجوه:

الأول: تصح الشهادة بالإستماع ومع القصد والندب إليها، أما السماع فيأتي عرضاً وان لم يكن عن قصد.

الثاني: قد تستلزم الشهادة حضور الشاهدين في مجلس واحد، أما السماع فانه يصح حتى ولو بصورة منفردة.

الثالث:صبغة العموم والشمول في الإنذار، فحالما يسمع المكلف الوصية يترتب على هذا السماع لزوم عدم تبديلها.

الرابع:بعث كل من يسمع الوصية إلى التدبر فيها وحفظها في الوجود الذهني خشية التبديل الذي تنهى عنه هذه الآية.

وجاءت الآية بصيغة التذكير (بدله) لتأكيد حقيقة وهي أن التبديل يقع على(الحق) للتغليظ في الإنذار، ولأن تبديل الوصية تضييع وحرمان لمن أوصى له من حقه في الوصية، وتداخل التوصية في لفظ التذكير(بَدَّلَهُ) لتغليب المذكر وان لم يذكر في الآية بالنص.

وعن قتادة في قوله﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾ قال: من بدل الوصية بعدما سمعها ، فإثم ما بدل عليه[1].

---

(١)سورة النحل٣٠.

فلذا ذكرت الآية ترشح الإثم على هذا التبديل، وخرج بالتخصص منه كل من:

الأول: الموصي فلا إثم عليه، لأنه إمتثل بالوصية لأمر الله عز وجل، وأخرج ابن جرير عن ابن عباس : وقد وقع أجر الموصي على الله وبرىء من اثمه في وصيته[٢].

الثاني: الشهود الآخرون والذين سمعوا الوصية ممن لم يقم بتبديل مضامين الوصية.

وموضوع الوصية من أسرار فلسفة البينة ولزوم شاهدين عدلين، قال تعالى ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾[٣].

وتكرر الفعل(بدّل) مرتين في الآية وجاء مرة بصيغة المفرد وأخرى بصيغة الجمع مع إتحاد الموضوع، لتأكيد الإنذار والزجر عن التواطئ في تبديل الوصية، والعمل بخلاف ما أوصى به الميت مما يوافق أحكام الشريعة.

وجاءت الآية بذم الذي يسمع الوصية ثم يبدلها وأختتمت بذكر ثلاثة أسماء من أسماء الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ولم يرد في الآيتين السابقتين اسم لله عز وجل.

ومن الآيات تأكيد سماع الله عزو جل للوصية، ولتبديلها وفيه دلالة بأن الذين يبدلون الوصية يضرون أنفسهم في الحياة الدنيا والاخرة قال تعالى ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [٤].

---

(١)الدر المنثور١/٣٥٣.

(٢)الدر المنثور١/٣٥٣.

(٣)سورة البقرة٢٨٢ .

(٤)سورة النحل١١٨.

لقد وصفت هذه الآية تبديل الوصية بأنه إثم لبعث المسلمين على المناجاة بتعاهد الوصية وإجتناب تبديلها، قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ﴾ (١).

من غايات الآية

في الآية مسائل:

الأولى: تأكيد وجوب كتابة الوصية.

الثانية: بيان اللطف الإلهي بالمسلمين بخصوص الوصية وسلامتها من التحريف.

الثالثة: دعوة المسلمين لتوثيق الوصايا وكتابتها، وتعدد الشهادات عليها، بما يمنع من تبديلها، وهو لا يتعارض مع كفاية الشاهدين، وقوله تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ (٢)، بلحاظ كفاية الشاهدين مع عدالتهما وخطاب الآية بلغة الإيمان والإنتساب للإيمان وشرط العدالة حرز في تبديل الوصية.

الرابعة: حث المسلم على الإنفاق في حياته، والمواظبة على بر الوالدين وإعانة ذوي القربى، فهو إحسان حال ويترتب عليه الثواب

---

(١) سورة المجادلة٩.

(٢) سورة المائدة١٠٦.

وتدونّه الملائكة ولايكون عرضة لإحتمال التحريف والتبديل، قال تعالى ﴿أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾[١].

الخامسة: تنمية ملكة الشهادة بالحق عند المسلمين، وإجتناب شهادة الزور.

السادسة: بيان قبح تحريف الوصية، وأنها إثم وذنب عظيم، وفيه زجر عن التفريط بها، فقد يأتي تبديل الشهادة على الوصية عن نسيان وغفلة، فجاءت هذه الآية لمنع الغفلة في الشهادة، وبعث المسلم على إستحضار مضامين الشهادة، نعم يدور الإثم في المقام على العمد وقصد التبديل، لحديث الرفع الوارد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما أستكرهوا عليه[٢].

السابعة: جاءت الآية السابقة بتقييد الوصية بترك الخير والمال الكثير الذي يمكن الإيصاء فيه، لذا جاءت آية البحث بعدم هذا الخير والمال.

الثامنة: بعث المسلمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأمور:

الأول: تلاوة آية البحث.

الثاني: الحث على التقيد بأحكام الوصية.

الثالث: الزجر عن تبديل الوصية.

وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[٣].

---

(١) سورة المؤمنون٦١.

(٢) تفسير الرازي٤/٨٤.

(٣) سورة آل عمران١٠٤.

التفسير

في الآية مسائل :

الأولى : لقد جعل الله عز وجل للإنسان شأناً وارادة في الحياة الدنيا يستطيع من خلالها ايجاد المبرز الخارجي لمصالحه ورغباته ولو على نحو الموجبة الجزئية.

وعندما يموت الانسان ينتقل الى عالم الحساب بلا عمل، لكن الله عز وجل تفضل على المسلمين بنعمة التدارك وفرصة الوصية المتجددة في باب العمل والتطبيق بعد الوفاة.

الأولى : هذا التطبيق لا موضوعية فيه للميت امضاءً وتحقيقاً في الواقع والخارج لغيابه بالموت عن عالم الدنيا والإحساس والحركة وتوقف اوامره.

الثانية : في الآية اخبار عن تحمل الوصي ومن آل اليه امر الوصية ومتعلقاتها واعباء العمل بها.

الثالثة : جاءت هذه الآية لإكرام الميت في ايجاد الضمانات للعمل بوصيته واكرام الوصي ونحوه بالإلتزام بالوصية والإجتهاد في العمل والشروع بها.

الرابعة : الآية الكريمة مناسبة للثواب المركب والمتعدد الذي يصيب الميت ومن يقوم بتنفيذ الوصية واتمامها.

الخامسة : تبعث الآية السكينة والطمأنينة في نفس المسلم حال الوفاة لشعوره باتصال فعل الخير والبر والإحسان نيابة عنه بعد وفاته.

السادسة : لعل الوصية وتنفيذها سبب في ابدال حضور ملائكة العذاب عند الميت بحضور ملائكة الرحمة.

السادسة : لغة الوعيد في الآية الكريمة اعانة للميت بعد وفاته، فقد يعجز الميت في حياته عن تسخير الوصي وغيره لقضاء حوائج اقل

اهمية ولا تحتاج جهداً يعتد به، بينما تراهم يتسابقون لتنفيذ الوصية.
السابعة : تجعل الآية رقابة نوعية عامة على تنفيذ الوصية ويكون الوفاء بها مدخلاً للوصف بالعدالة، كما يحوز العامل بها احترام الناس وثقتهم.
الثامنة : من اسباب الوعيد المتقدمة في الدنيا نفور الناس ممن يقوم بتبديل الوصية سواء كان وصياً او ولياً او شاهداً او كاتباً.
التاسعة : القرآن رادع اخلاقي وعاصم من الزلل والتعدي على حقوق الناس والتفريط في الإلتزامات الإخلاقية.
العاشرة : في الحرص على العمل بما جاء في الوصية إقرار من الوصي والوارث بالعالم الآخر.
الحادية عشرة : التقيد بالوصية بر بالميت خصوصاً اذا كان اباً او اماً ولعل فيه نسخاً للتقصير معه في حياته وندماً على عقوقه او عدم بره.
الثانية عشرة : موضوع الوصية عنوان التداخل والترابط بين عالم الدنيا وعالم الآخرة.
الثالثة عشرة : الوصية والتقيد بها يدل على الإرتقاء في الشريعة الإسلامية والتكامل الإخلاقي الذي عليه المسلمون.
الرابعة عشرة : إنها من مصاديق الأمانة وحفظ العهد وهو امر محمود شرعاً وعقلاً وعرفاً، وسيرة العقلاء على اكرام الأمين.
الخامسة عشرة : فيها اقرار بالغيب ثواباً وعقاباً ووعداً ووعيداً.
السادسة عشرة : الآية وان تضمنت الوعيد فهي تدل في مفهومها على الوعد الحسن والجزاء الجميل لمن يعمل بالوصية من غير تبديل او تحريف.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَمَن بَدَّلَهُ ﴾

الأولى : أي من قام بتبديل الوصية وتحريفها وتغييرها.

الثانية : ورود الاسم الموصول على نحو التنكير ليشمل المعنى الأعم من غير تقييد بوظيفة معينة في الوصية.

الثالثة : قد يكون الوصي عازماً على تنفيذ الوصية ولكن بعض الورثة يحول دون ذلك او ان اجنبياً او ظالماً او فضولياً يمنع منها.

الرابعة : هذا التنكير من اعجاز الآية القرآنية وجزء علة في تقويمها وتعاهدها.

الخامسة : الآية دعوة للتبرأ من التبديل حال حدوثه او ظهور أماراته.

السادسة : التبديل اعم من ان ينحصر بالمباشرة بل يصدق على التسبيب ايضاً.

السابعة : الوعيد في الآية هدى وموعظة لأنه يقطع الطريق على تبديل الوصية.

الثامنة : الآية رحمة لما فيها من ضمان حقوق الموصى لهم خصوصاً وانهم في الغالب من ذوي الحاجة.

التاسعة : عدم تبديل الوصية يدخل السرور على الموصى لهم وتزداد ثقتهم بالناس عامة وبالوصي والقائمين على تنفيذ الوصية خاصة.

العاشرة : الوعيد والإنذار في الآية يشمل كل من يسعى في تبديل الوصية سواء كان وصياً او وارثاً او كاتباً او شاهداً او آمراً او مؤسسة لتوثيق الوصايا.

تفسير قوله تعالى ﴿بَعْدَمَا سَمِعَهُ﴾

الأولى : بالسماع تقوم الحجة وتثبت البينة.

الثانية : المراد من السماع المعنى الأعم فيشمل الكتابة والشهادة

عليها مع صدورها من الموصي كما لو كان عاجزاً عن الكلام ودوّن وصيته بحضور الشهود.
الثالثة : مفهوم الآية يدل على المعذورية بالنسبة للوصي ونحوه اذا لم يسمع الوصية او لم تقم عنده البينة.
الرابعة : لا تنحصر مسؤولية تنفيذ الوصية بمن يسمعها من المحتضر مثلاً انما ذكر الفرد الأهم والغالب ولما يفيده السماع منه من القطع وثبوت الوصية وعدم الترديد وتعدد الإحتمالات فيها.
الخامسة : يصدق السماع او قيام الحجة على كل من قامت عنده البينة على الوصية ومضمونها.
السادسة : تظهر الآية امكان التفكيك بين وظيفة الموصي والوصي على فرض تقصير الوصي مما لا يتحمل فيه الموصي وزراً واثماً، كما لو كانت الوصية صريحة واضحة لا لبس ولا اجمال فيها ولكن الوصي أولّها وحملها على خلاف المقصود والظاهر.
السابعة : في الآية نهي وردع عن القيام بتغيير تفاصيل ومقادير الوصية.
الثامنة : الآية تخفيف ورحمة وطرد للخوف من التصدي للوصية او الشهادة عليها او كتابتها.
التاسعة : بيان ما في الإلتزام بالوصية او الشهادة عليها ونحوها من الثواب والأجر، لأن الإقدام عليه يحول دون تبديل وتحريف الوصية واحكامها، فاذا كانت شهادة المؤمن على الوصية مباحة، ولكن مع تخلفه يشهد من يحتمل وفق الامارات قيامه بتبديلها، فحينئذ تكون شهادة المؤمن عليها مستحبة ويؤجر عليها لأنه يحول دون تعطيل الأحكام واختلال النظام، وقد تكون واجباً اذا تضمنت واجباً وزجراً عن منكر.

و(عن الإمام الصادق عليه السلام لو أن رجلا أوصى إلى أن أضع في يهودي أو نصراني لوضعت فيهم، إن الله يقول : " فمن بدله بعد ما سمعه)[1].

تفسير قوله تعالى ﴿ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾

الأولى : في الآية توكيد للاثم والذنب بسبب تبديل الوصية والضمير في ﴿ إِثْمُهُ ﴾ يعود الى التبديل والتغيير في الوصية، او الى حال التبدل والتجرأ على الوصية لأن ذيل الآية ﴿ الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾.

الثانية : (انما) اداة حصر، فهي تحصر وتحدد صفة الذي تلحقه تبعات واضرار التبديل وآثاره السلبية.

الثالثة : الاثم في تبديل الوصية لا ينحصر بها فقط بل هو متعدد الوجوه فيشمل:

الأول : التعدي على الموصي ومخالفة امره في ماله وما جعل الله عز وجل له فيه من الحق.

الثاني : ظلم الذين لهم الحق والمعروف في الوصية.

الثالث : ظلم النفس باستحقاق عنوان الظالم بالتعدي في الامانة.

الرابع : نشر المعصية والتسبيب بالتجرأ على العهود والمواثيق.

الخامس : الاخلال بوظيفة شرعية.

السادس : التمادي والتهاون في احكام الحلال والحرام والمعاملات.

الرابعة : لماذا ورد هذا الحصر في الآية الكريمة، وهل هو من التخفيف أم من التشديد، الجواب: انه مركب فهو من التخفيف عن المؤمنين والتغليظ على الذي يبدلها.

الخامسة : الآية ترفع عن المؤمنين الحرج وترشدهم الى عدم اتيان

---

(١) البحار ٨٥/٣١٦.

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بأكثر واعلى من الرتبة المناسبة للحال سواء باليد او اللسان او القلب، وهذه الآية من الآيات التي لا يعلم فضلها وما تحول دونه من الاضرار الا الله عز وجل.

السادسة : في الآية اكرام متقدم لمن يكتب وصيته ومنع من ارتباكه وخوفه ووجله من نكوص الوصي وعدم اقدامه على تنفيذها.

السابعة : الآية رحمة بالمسلم الذي يكتب وصيته بما توفره له من الجهد وانشغال النفس بهمّ امضائها، وليتوجه للاستعداد للآخرة استغفاراً وتوبة.

الثامنة : ورود المبدل بصيغة الجمع وليس المفرد يدل على احتمال التعدد في مسؤولية التبديل سواء بالمباشرة او التسبيب او عند اجتماعهما.

تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

وعد وبشارة للمؤمنين الذين يتمسكون بالوصية كتابة وتحريراً وحفظاً وتعاهداً وشهادة وتنفيذاً وان فيها الأجر والثواب والتدارك والصلاح، وهي ايضاً انذار ووعيد لمن يقوم بتحريف وتغيير الوصية ويحول دون العمل بها.

قيل ان الملاك في اعتبار الصفة من الصفات الفعلية هو وجود متعلق لها في خارج الذات، اما اذا لم يوجد لها متعلق في الخارج فهي صفة ذاتية، أي ما تتعلق بها قدرته وارادته تعالى فهي من صفات الفعل، وكل صفة لا تتعلق الا بالذات فهي من صفات الذات، وورد في الخبر بيان لفرق آخر بينهما وهو ان كل صفة من صفاته تعالى توجد في حقه بدون نقيضها كالعلم والقدرة ونحوها فهي من صفات الذات، وكل صفة في حقه تعالى توجد مع نقيضها فهي من صفات الفعل كالمشيئة.

وأختلف في صفة السميع والبصير والمشهور اعتبرهما من صفات الذات، ومنهم من جعلها من صفات الفعل، وصحيح ان رأس الآية هذا امر ثابت في علم الكلام وعند كل الملليين الا ان وروده هنا يتضمن مفاهيم متباينة، فهو بشارة للذين يتقيدون باحكام الوصية وما تستلزمه من الإنصاف وما تؤدي اليه من الإحسان ومنع الغرر والجهالة ودفع الضرر.

وفي ذكر صفات الله في آية الوصية انذار وتخويف من تبديل احكام الوصية، وبذا تظهر آية اعجازية في القرآن وخواتيم آياته وهي ان القرآن يمتلك القدرة الإحترازية لحفظ احكامه والعمل بها.

وعن الإمام الصادق عليه السلام عن رجل اوصى بماله في سبيل الله ، فقال : أعطه لمن أوصى به له وان كان يهودياً او نصرانياً ، إن الله تعالى يقول ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

وفي الآية حذف والتقدير على وجوه :

الأول : إن الله عز وجل يعلم أوان وأجل كل إنسان ويعلم من يتقيد بأحكام آية الوصية.

الثاني : علم الله عز وجل بالذين يتقيدون بكتابة الوصية طاعة وزلفى إليه عز وجل.

الثالث : كتابة الوصية مدرسة في تعاهد الأحكام وتوارث العبادات والسنن.

الرابع : يسمع ويرى الله عز وجل الذين يكتبون الوصية، وفوزهم بالثواب.

الخامس : الآية إنذار للذين يحرفون الوصية أو يكتبونها في غير مرضاة الله سبحانه.

السادس : بعث المسلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في باب الوصية وما يترشح عن كتابتها من الإنصاف وتقدير الآية: إن الله سميه عليم بالأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر في الوصية.

قوله تعالى

﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ الآية ١٨٢

الإعراب واللغة

{مِن مُّوصٍ} قرأ مجاهد وعطاء وحميد وابن كثير وابو عمرو وابن عامر وأبو جعفر وشيبة ونافع : بالتخفيف واختاره أبو حاتم.

لقول النّاس : أوصيكم بتقوى الله.

قال أبو حاتم : قرأتها بمكّة بالتشديد أوّل ليلة أقمت فعابوها عليّ.

وقرأ الباقون : موصَ بالتشديد واختاره ابو عبيد كقوله : {مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِى أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى} .[1]

فمن: الفاء استئنافية، من: اسم شرط جازم في محل رفع المبتدأ.

---

(١)الكشف والبيان ٣٢٢/١.

خاف: فعل ماض في محل جزم فعل الشرط، وفاعله ضمير مستتر تقديره (هو) من موص: جار ومجرور.

جنفاً: مفعول به منصوب بالفتحة .

او: حرف عطف، اثماً: معطوف على جنفاً، فاصلح: الفاء حرف عطف أصلح: فعل ماض معطوف على خاف والفاعل ضمير مستتر تقديره(هو) بينهم:ظرف مكان متعلق بأصلح.

فلا: الفاء: رابطة لجواب الشرط، لا: نافية للجنس، اثم: اسم لا، مبني على الفتح، عليه: جار ومجرور متعلق بأصلح، إن الله: حرف مشبه بالفعل واسم الجلالة إسمها غفور رحيم: خبر أن للحرف المشبه بالفعل.

وقيل الجملة تعليل لرفع الإثم ولكن معناها أعم.

وقيل: الجانف يختص بالوصية والمجنف المائل عن الحق)[1] والجنف: الميل والجور وارادة الإثم وقصد الإيذاء قال تعالى ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾[2]، قال أبو العيال:

إلا درأتَ الخصمَ، حين رأيتَهمُ
جنفاً عليّ بألسُنٍ وعيونِ[3]

في سياق الآيات

بعد الوعيد والتخويف من التعدي في ابدال الوصية جاءت هذه الآية وكأنها استثناء موضوعي لمنع الضرر.

صلة هذه الآية بالآيات المجاورة على شعبتين:

---

(١)لسان العرب ٣٣/٩.

(٢) سورة المائدة ٣.

(٣)الأغاني ١٧٥/٦.

الأولى: صلة هذه الآية بالآيات السابقة، وفيها وجوه:

الأول: صلة هذه بالآية السابقة، ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾[1]، وفيه مسائل:

الأولى: تدل آية البحث في مفهومها على تأكيد إنذار الذين يبدلون الوصية ومضامينها لأن آية البحث تحث المسلمين على ضبط الوصية، ومنع الحيف فيها.

الثانية: جاءت كل من الآيتين بخصوص الوصية، فبعد أن جاء فرض الوصية بقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾[2]، جاءت كل من آية السياق والبحث بأسباب إتقان الوصية، وإمضائها حسب ما جرت على لسان الموصي، ووفق قواعد الشريعة وعدم خروجها عن الكتاب والسنة.

الثالثة: ورد لفظ(الإثم) مرة في آية السياق، ومرتين في آية البحث مع إتحاد موضوع الآيتين والتباين في مسألة الإثم في الآيتين إذ أن آية البحث تنفي الأثم عن الذي يصلح.

أما آية السياق فانها تؤكد الاثم على من يقوم بتبديل الوصية.

الرابعة: من إعجاز سياق الآيات مجيء آية الإصلاح والوعد الكريم بعد آية الإنذار على التبديل لتكون كالناسخة، والزاجرة عن التبديل.

الخامسة: السعي في إصلاح الوصية ومنع الحيف والظلم فيها برزخ دون تبديلها، وتأديب للمسلمين والناس في لزوم حفظ وتعاهد الوصية.

---

(١)الآية١٨١.

(٢)سورة البقرة١٨٠.

السادسة: أختتمت كل من الآيتين بثلاثة أسماء من أسماء الله لبيان سعة رحمة الله، وموضوعية كتابة الوصية في الشريعة الإسلامية ولزوم ضبط المسلمين لها كتابة وشهادة وفيه أمور:

الأول: تهذيب للنفوس.

الثاني: صلاح للمجتمعات.

الثالث: منع الحيف.

الرابع: إنه مناسبة للأجر والثواب.

الثاني: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ...﴾[1]، وفيها مسائل:

الأولى: بيان موضوعية كل من حكم القصاص والوصية في الشريعة الإسلامية، فجاء القرآن بالإخبار عن موضوعية كل منهما وورد بلفظ(كتب) أي فرض ووجب.

وقيدت الوصية بترك الخير والمال الكثير الذي لا تكون الوصية معه سبباً لفقر وعوز الورثة وحملت على الإستحباب، أما القصاص فانه مادة للحياة إلا أنه أيضاً يجوز إبداله بالدية أو العفو.

ولو سأل سائل أيهما أهم حكم القصاص أم الوصية، الجواب كل واحد منهما مهم بدليل مجئ الأمر بهما بصيغة الوجوب إلا أن حكم القصاص هو الأهم لذا ذكرت آية السياق أنه على وجوه:

الأول: إنه حياة للمسلمين.

الثاني: في القصاص منسأة في الأجل.

الثالث: إنه باب للكسب والخير وجمع المال.

---

(١)الآية١٧٩.

ليكون القصاص مقدمة لكتابة الوصية لقوله تعالى ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وسبباً في التأخير في نفاذها للزيادة في متوسط أعمار المسلمين بحكم القصاص.

الثانية: كل من القصاص وإصلاح الوصية من التقوى، وفيهما مجتمعين ومتفرقين إرتقاء للمسلمين في مراتب المعرفة الإلهية، وإرشاد لسبل السلامة في النشأتين.

الثالثة: حكم إصلاح الوصية مسألة شخصية ومحصورة تتعلق بالموصي والشاهد والوصي والورثة.

أما مسألة القصاص فهي مسألة إبتلائية عامة يقوم عليها نظام قضائي وقوانين وضعية.

الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ...﴾[1]، وفيها مسائل:

الأولى: ذكرت آية السياق ثمان عشرة خصلة من مصاديق البر والصلاح، وجاءت آية البحث بلفظ الإصلاح في كتابة الوصية لتأكيد أن دفع الخطأ والميل في كتابة الوصية صلاح بالذات والأثر.

الثانية: الذي يخاف ميل الموصي عن جادة الحق والإنصاف يقوم بالإصلاح والإرشاد إلى كتابة الوصية وفق الكتاب والسنة لأنه يؤمن بالله واليوم الآخر.

الثالثة: آية البحث من الكتاب الذي تبين آية السياق لزوم التصديق به، ليكون العمل بمضامينها من مصاديق البر العملية، وشاهداً على أن المسلمين يسعون بدأب في ميادين البر والصلاح.

---

(١) الآية ١٧٧.

الرابعة: أختتمت آية البحث بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ والهداية إلى أفراد البر والتوفيق فيها من رحمة الله، وباب للفوز بالعفو والمغفرة من الله عز وجل، لتكون لآية المبحث التوسعة وزيادة فرد لأعمال البر بنص القرآن.

فان قلت ليس من زيادة لأن آية السياق ذكرت إعانة الأرحام بقوله تعالى ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى﴾.

والجواب المراد من آية البحث هو الوصية بالمال دبر الحياة.

الثانية: صلة هذه بالآيات التالية، وفيها وجوه:

الأول: صلة هذه الآية بالآية التالية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ...﴾[1]، وفيها مسائل:

الأولى: جاءت آية البحث بصيغة الجملة الإنشائية ولغة الشرط، أما آية السياق فوردت بصيغة الجملة الخبرية.

الثانية: آية البحث خاصة بالوصية ولزوم إجتناب الجنف والغبن والميل فيها، أما آية السياق فجاءت بفريضة تتجدد كل عام، وتشمل المكلفين، من الرجال والنساء.

الثالثة: الصيام واقية من الميل في الوصية، وباعث على إصلاحها، فمع تقيد المسلمين بالصيام يتضاءل الميل والحيف في الوصية، لذا وردت آية البحث بلغة الظن وإحتمال الحيف والميل ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ﴾ ولم تقل (وان جنف موص).

ولغة الظن هذه إكرام للمسلمين وإرشاد للتعاون بينهم في أمور الدين والدنيا، قال تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[1].

---

(١) الآية ١٨٣.

الرابعة: في الصيام أجر وثواب عظيم، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: في الجنة ثمانية أبواب منها باب يسمى الريان لا يدخلها إلا الصائمون[٢].

وفي إصلاح الوصية وإرشاد الموصي منع للحيف والضرر فيها (لقول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: لا ضرر ولا ضرار في الإسلام[٣].

الخامسة: لقد كتب وفرض الله عز وجل على المسلمين فريضة الصيام، وأمرهم بالوصية، لقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾[٤]، وفيه شاهد على تعدد التكاليف في الشريعة الإسلامية، وشمولها للعبادات والمعاملات.

الثاني: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ..﴾[٥]، وفيها مسائل:

الأولى: آية البحث خاصة بكتابة الوصية، وآية السياق بمدة فريضة الصيام، وتجددها كل سنة.

الثانية: تضمنت آية السياق العفو عن المريض في صيام أيام رمضان بقوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾ أما آية البحث فإنها تحث المريض على كتابة الوصية.

---

(١)سورة الحجرات١٠.

(٢)مجمع البيان٨/٣٧٣.

(٣)تفسير الرازي٦/١.

(٤)سورة البقرة ١٨٠ .

(٥)الآية١٨٤.

وهل في كتابة الوصية باب لشفاء المريض بلحاظ أنها بر بالوالدين وصلة للقربى، وقد ورد الحديث عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: صلة الرحم محبة في الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر[1].

الجواب نعم ويمكن إستقراء قرينة وأمارة عليه بما ورد عن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمَرِضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ عَلَى الْمَوْتِ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي أَفَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي قَالَ لَا قُلْتُ بِشَطْرِ مَالِي قَالَ لَا قُلْتُ فَثُلُثُ مَالِي قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ يَا سَعْدُ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ[2].

الثالثة: جاءت آية الصيام خطاباً إنحلالياً يتوجه إلى المسلمين والمسلمات بأداء فريضة على نحو الوجوب العيني، أما الوصية فهي مقيدة بأمرين:

الأول: دنو الموت وظهور أماراته وهو لا يتعارض مع إستحبابها في أيام العمر كله خصوصاً وأن الموت قد يأتي فجأة.

الثاني: ترك مال كثير يصدق معه عدم إضرار الوصية بالورثة.

الرابعة: أختتمت آية السياق بقوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[3]، وكذا بالنسبة لنصح الموصي بإجتناب الميل والجور فأنه خير للناصح، وفيه الأجر والثواب ومنع الضرر والحيف، وخير للموصي والوصي والورثة، وفيه شاهد بأن أحكام القرآن خير محض.

---

(١)تفسير ابن كثير٧/٣٨٦.

(٢)مسند أحمد٣/٤٥٢.

(٣)سورة البقرة ١٨٤.

الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾[١]، وفيها مسائل:

الأولى: جاءت كل من آية البحث والسياق بصيغة الجملة الشرطية مع التباين في جهة الخطاب إذ توجهت الأولى للمسلمين والمسلمات كافة، وتوجهت آية السياق للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم فصحيح أن آية البحث جاءت بصيغة المذكر إلا أنها تشمل النساء.

وجاءت لغة التذكير للتغلب كما يقال القمران ، ويراد الشمس والقمر وهل يصح أن تنصح المرأة الرجل في وصيته أم أن نصيحتها تختص بالنساء الجواب هو الأول، وفي التنزيل قالت ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[٢]،إذ نصحت بنت شعيب أباها وهو نبي لما رأت من موسى عليه السلام حسن السمت، فأخذ شعيب بنصيحتها.

الثانية: إن الله عز وجل قريب يسمع الدعاء، ويعلم كتابة الوصية، والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يقوم به المسلمون لإصلاح الوصية، وفيه الأجر والثواب، قال تعالى ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٣].

الثالثة: جاءت آية الدعاء بالحث على الإستجابة لله عز وجل فيما أمر به، والنصح في الوصية عند الخوف من الميل والجور من الإستجابة لأمر الله، وسلامة من الإثم ودفع للضرر.

الرابعة: النصح في الوصية من الإيمان بالله، وإرادة الإمتثال لأمره

---

(١)الآية ١٨٥.

(٢)سورة القصص٢٦.

(٣)سورة الأعراف ٥٦.

تعالى في بر الوالدين وصلة القربى.

الخامسة: أختتمت آية السياق بقوله تعالى ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾، وفي الوصية وضبطها وفق القواعد الشرعية، وتحصين المسلمين وأموالهم من الضرر والتفريط رشاد وهداية وصلاح للمسلمين والمسلمات.

السادسة: تبعث آية الدعاء وموضوعيته والحاجة إليه المسلمين إلى الإحتراز في باب الوصية والإمتثال للأوامر الإلهية والإبتعاد عن الخطأ العمد والإثم فيها، والإمتناع عن السكوت عن الجور والحيف فيها، رجاء فضل الله وإستجابته الدعاء في حال الرخاء والشدة، قال تعالى ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1].

إعجاز الآية

الآية جزء من النظام الأكمل للمجتمع الإسلامي وتبين الإستثناء وجواز التبديل في حال الخشية من الضرر، واشترطت الآية لهذا الإستثناء خشية الضرر ويكفي مسماها وصرف الطبيعة، ومن اعجاز الآية انها لم تترك الإستثناء مطلقاً بل قيدته وحصرته بموضوع واحد وهو الصلح، ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ أي ان صيغ العلاج تكون بوسيلة وطريقة نافعة هادفة ولا تخرج عن القواعد الشرعية الكلية.

مع قلة آيات القرآن وأنها ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آية فأنها تغشت الوقائع والأحداث إلى يوم القيامة، وجاءت ثلاثة آيات في كتابة الوصية وبصيغة الوجوب لتكون مدرسة عقائدية وأخلاقية وإقتصادية تصون معاني الصلاح عند المسلمين وتؤكد حسن سمتهم، وتفتح أبواب التدارك في صلة الرحم بالوصية للوالدين ولذوي القربى.

وفي الوصية مندوحة وسعة موضوعاً وحكماً، فجاءت النصوص

---

(١)سورة غافر ٦٠.

بالوصية بالثلث كحد أعلى الوصية، وجاءت آية البحث للتدارك والإحتراز ومنع الحيف في الوصية وهو من عمومات قوله تعالى﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[1]، لأن آية البحث رحمة وخير محض.

ومن إعجاز الآية تعلقها بإملاء وتدوين الوصية، وإحتمال حدوث الحيف والجنف فيها، مع أن المأمور بالإصلاح والتدارك ليس هو الموصي، فحالما تكون هناك أمارات في وقوع الخطأ والظلم في الوصية فيجب النصح، وهل يشمل مقدمات الوصية البعيدة مثل تفضيل الأب أبناءه ورجحان وصيته له على نحو الخصوص وحرمان أخوته الآخرين، الجواب لا، لأنه موضوع آخر وإن كان من موارد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الحسد بين الأخوة كما في أخوة يوسف، وفي التنزيل﴿إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[2].

والقدر المتيقن من آية البحث هو أوان الوصية والشروع فيها لقوله تعالى(فمن خاف موص) فقيدت الذي يخشى ميله وجوره هو الذي يريد الإيصاء، ومن إعجاز الآية عموم الصلح وأنه لا يختص بصاحب الوصية فيشمل وجوهاً:

الأول: الموصي والوصي.

الثاني: الموصي والورثة.

الثالث: الموصي والموصي إليه.

كما لو كانت الوصية للوالدين وذوي القربى قليلة فينصح الموصي، أو أن ذوي القربى يريدون أكثر مما يلزم.

---

(١)سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢)سورة يوسف ٨.

الرابع: الموصي له والورثة.

لقد أراد الله عز وجل للوصية رحمة وصلاحاً للمسلمين، فجاءت آية البحث لمنع الضرر العرضي الذي يترشح عن النفس الشهوية والغضبية وتلك آية في أحكام القرآن بأن الله عز وجل يأمر بالشيء ثم يتفضل بتنقيحه وتحصينه والمنع من التعدي فيه.

وهو من أسرار أختتام الآية بقوله تعالى (أن الله غفور رحيم) إذ تخبر خاتمة الآية عن رحمة الله عز وجل ببعث المسلمين على العمل بمضامين الوصية بدفع الحيف والجور فيها، ولولاه لحصلت الأخطاء والظلم في الوصية ولعزف فريق عن المسلمين عنها، فجاءت آية البحث رحمة بالمسلمين مجتمعين ومتفرقين، ودفعاً للخسارة والحيف عنهم وهو من عمومات قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾[1].

ومن مصاديق ورود اسم (الغفور) في الآية أن الإصلاح في الوصية سبب وموضوع لنيل العفو والمغفرة لما فيه من تعاهد أحكام الوصية التي أمر الله عز وجل، وإستدامة صلة الأرحام والمنع من دبيب الغضاضة والبغضاء بين المسلمين.

ومن إعجاز الآية ما في قوله تعالى ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ من دلالات، فليس من عائد متقدم ظاهر للجمع ينطبق عليه ضمير الجماعة في قوله تعالى ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾.

ما يدل على السعة والمندوحة في أطراف الخلاف، من وجوه:

الأول: الذي يريد أن يمضي الوصي وصيته وان كان فيها خطأ.

الثاني: المنتفع من الوصية التي تتضمن الظلم والحيف.

---

(١)سورة الحج ٣٨.

الثالث: الورثة الذين يريدون حقهم حسب كتاب الله، وحذف وإزالة الزائد في الوصية وان كان لذوي القربى.

الرابع: الوارث الذي يريد إمضاء الوصية وان كان فيها حيف وجنف، مما يؤدي إلى الخلاف بينه وبين باقي الورثة، لتندب الآية المسلمين لقوله تعالى﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ ومنع الفرقة بين الورثة قبل موت الموصي وبعده.

الخامس: ذو القربى الذي يريد أن يأخذ ما وصى له الميت به، وان كان فيه حيف على غيره.

السادس: الإختلاف بين ذوي القربى في كيفية توزيع ماخصهم بهم الموصي.

السابع: الصلح بين كل من:

الأول: الموصي والوصي.

الثاني: الصلح بين الوصي والموصى إليه.

الثالث: الصلح بين المورث والوارث.

الرابع: الصلح بين والورثة مجتمعين ومتفرقين.

مما يستلزم السعي والأمر بالمعروف من قبل المسلمين.

ويمكن تسمية الآية آية (فمن خاف) ولم يرد هذا اللفظ في القرآن إلا في هذه الآية كما أنه جاء في أولها.

الآية سلاح

هذه الآية من (آيات التدارك) وفيها تخفيف عن المؤمنين ونفي الحرج ودعوة الى المنع من التمادي في الإثم والميل والظلم، وهي حجة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما انها تنشر الرأفة والرحمة بين الناس وذوي القربى خاصة، وتمنع من الفتنة والخصومة والظلم وما فيه

من الإنشغال عن ذكر الله تعالى.

لقد أمر الله عز وجل المسلمين والمسلمات بكتابة الوصية ممن تكون له تركة ومال ولا تضر الوصية بالورثة، والمسلمون أمة عظيمة وينتشرون في مشارق ومغارب الأرض فأراد الله عز وجل لهم أن يكونوا على مرتبة رفيعة في الفقاهة والصلاح وهو من عمومات قوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1]، فلم ينل المسلمون درجة السمو والرفعة والرجحان على الأمم والملل الأخرى إلا بفضل وفيض من الله عز وجل.

ومن الشواهد آية البحث لما فيها من تعاهد أحكام الوصي، وجعلها نفعاً دائماً، وخيراً محضاً، وجاءت آية الوصية بتقييدها بترك خير ومال بقوله تعالى(إن ترك خيراً) لتأتي هذه الآية بالمنع عن الوصية لذوي القربى مع قلة التركة لتعلق حق الورثة بالتركة، ومقاعدة تقديم الأهم على المهم ولقوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾[2].

لقد ندب الله عز وجل لكتابة الوصية وتكفل إستدامتها، ومنع مصاحبة الضرر لها، فجاءت هذه الآية بصيغة الشرط وتدل على أن الأصل عند المسلمين هو عدم حصول الميل في الوصية ولكن عندما تظهر قرينة وأمارة على الحيف يهب المسلمون للإصلاح والزجر عن الحيف.

ومن الآيات أن الذي يهّم بالخطأ والضرر بالوصية فرد واحد ولكن المكلفين بالإصلاح عامة المسلمين والمسلمات، قال تعالى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[3]، وصحيح أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان كفائيان إلا أنه لو

---

(١)سورة آل عمران ١١٠.

(٢)سورة الأنفال ٧٥.

(٣)سورة آل عمران ١٠٤.

قام مسلم بالنصيحة في باب الوصية والنهي عن الظلم فيها فهل يسقط عن الباقين الجواب لا.

وهو من أسرار وإعجاز الآية أعلاه ومجيؤها بلفظ الأمة والجماعة الكثيرة وليس الفرد فما دام هناك خوف من الجنف والحيف في الوصية فإن التكليف والخطاب يتجدد للمسلمين والمسلمات وفيه الأجر والثواب، وفي قوله تعالى(فلا أثم عليه) رفع للحرج، وإرشاد للدعوة المتكررة للخير ومنع للحيف والضرر.

وروي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ﴿إن الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار﴾ [1]، وفيه شاهد على لزوم بذل المسلمين الموسع في الإصلاح في الوصية ودفع الجنف رحمة بالموصي والوارث.

مفهوم الآية

تحث الآية المسلمين على السعي في تثبيت تفاصيل الوصية الأقرب فالأقرب وذلك بالصلح بين الأطراف ومنع الفتنة وتدارك الأمر والحيلولة دون التحدي والحيف قدر الإمكان، ولا يعني الرضا والصلح على بعض حقوق الموصى له ارضاء لمن يحاول تبديل الوصية بل انها دعوة للإنصاف خصوصاً وان بعض الوصايا ذاتها تتضمن التأويل والتفسير على اكثر من وجه كل طرف يفسرها بما يلائم مصلحته وفيه نفعه فيكون الصلح حاجة لا لتدارك امر الوصية فحسب بل لمنع الخلاف والخصومة والفتنة وللإنتفاع الأمثل من المال والعروض الموصى بها والمحافظة على صلات الرحم والمودة.

لقد توجه للإنسان الخطاب التكليفي بأداء الزكاة والحقوق الشرعية والصدقات ، وآيات الوصية توكل له كتابة الوصية بالمعروف والإنصات،

---

(١)تفسير القرطبي ٢٦٥/٢.

وعدم إلحاق الغبن بالورثة، أما إذا مال ميلاً جلياً بما فيه الضرر ببعض الورثة أو غيرهم فإن الصالحين والآمرين بالمعروف لهم حق الإصلاح والدعوة إلى العدول ورفع الحيف لقاعدة لا ضرر ولا ضرار ولمنع الحيف وللرحمة بالموصي قبل موته وبالورثة وغيرهم من أرباب الحقوق ، وإستدامة مفاهيم الإنصاف في مجتمعات المسلمين بما يكون مقدمة لإستدامة أداء التكاليف .

ومن مفاهيم الآية ندب المسلمين إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولو في الأمور التعليقية كالوصية لأن المدار على دفع الضرر ومنع الظلم والتعدي والحيف وهو من مصاديق قوله تعالى﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[1].

ويفيد الجمع بين الآية أعلاه وآية البحث عدم إكتفاء المسلمين بإجتناب التآزر والتعاضد على الأثم فهم ينهون عن الإثم، ويزجرون عنه وهو من مصاديق قوله تعالى﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2]، ومن منافع منافع الآية توثيق صلات الرحم، وتنمية ملكة الإيثار وحرص المسلم على حسن ملاقاته الله عز وجل.

الآية لطف

لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بالوصية، وجعلها وثيقة للتصرف بجزء من المال دبر الحياة، وأسباب جلب الثواب والأجر، وجاءت هذه الآية لطفاً إضافياً لمنع الظلم الذي قد يحدث نتيجة الخطأ أو الغضب والميل الذي لا يتلائم وأصل تشريع الوصية والغايات الحميدة

(١)سورة المائدة ٢.

(٢)سورة آل عمران ١١٠.

منها، لطفاً متصلاً ونعيماً دائماً، ومواساة للمسلمين عند مصيبة الموت، وفقد عزيز، فيجتمع ذوو القربى على تأبينه والثناء عليه وذكر الوصية بإعتبارها أمراً محموداً، ومن محاسن الميت لما فيها من معاني الرأفة والرحمة وتعاهد الرحم والقربى.

وتنقطع صلة الإنسان عند موته بالحياة الدنيا، ولا يبقى له سلطان على غيره من عياله وأولاده وأتباعه ويكون عبرة وموعظة لهم، فجاءت آية الوصية لتختص ببقاء نفعه لهم، وإتصال بركته، بما في الوصية من البذل والإنفاق.

وفي إختتام الآية بقوله تعالى(إن الله غفور رحيم) دعوة للمسلمين للرأفة بالموصي عند الخطأ وإرادته الجنف بالأيسر والأخف من مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن الله عز وجل يغفر له عند التدارك، وهو سبحانه الذي رحمه بالوصية، ورحمه بأنه جعل المسلمين يهدونه إلى سبل الصلاح في الوصية، ويدل على لزوم الأيسر وإتخاذ صيغ اللطف بالموصي قوله تعالى(فأصلح بينهم) فالتقييد بالإصلاح دعوة للمسلمين بإجتناب الغلظة والشدة مع الموصي، فهو في آخر أيام حياته في الدنيا ويريد أن يوصي ويقتطع من ماله الذي بذل جهده في جمعه وإدخاره، وحرم نفسه عن طيبات عديدة في حياته ليكون وصية للوالدين وذوي القربى فإن أخطأ فالخطأ ليس في ماهية الوصية بل في كيفيتها، فجاءت الآية باللطف والرأفة به وإعتبار صيغ الإصلاح.

إفاضات الآية

لقد فتح الله عز وجل للمسلمين باب الإسترجاع عند المصيبة لقوله تعالى﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾[1]، (عن أنس

(١)سورة البقرة ١٥٦.

بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من نعمة وإن تقادم عهدها فيجدد لها العبد الحمد إلا جدد الله له ثوابها ، وما من مصيبة وإن تقادم عهدها فيجدد لها العبد الاسترجاع إلا جدد الله له ثوابها وأجرها)[1].

ويكتب المسلم وصيته عند دنو أجله وظهور أمارات الموت فجاءت الوصية للمنع من أن يغادر الدنيا ظالماً، وجاءت هذه الآية لتكون برزخاً دون الحرمان من نعمة الوصية، وترتب الضرر عليها، بتحذير المسلمين من الجنف والحيف حالما يشعرون بإحتماله، وظهور أمارات ظنية عليه.

ومن إفاضات الآية دفع الخصومة والفتنة عن المسلمين عند فقد الموصي ومغادرته الدنيا كيلا تحصل عندهم مصيبة ثانية وهي مصيبة الفتنة والظلم وبخس الوالدين أو بعض الورثة حقهم في التركة، قال تعالى﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾[2].

والأمن والسلامة من المصيبة المستحدثة بسبب الوصية من الإعجاز في خاتمة الآية(أن الله غفور رحيم)والدلائل بأن خاتمة كل آية لها معان وأسرار تتعلق بذات الآية، وبعث لإقتباس المسائل، وإستنباط الدروس من خاتمة الآية بلحاظ مضامينها القدسية وإستنباط الدروس من خاتمة الآية بلحاظ مضامينها القدسية.

من غايات الآية

في الآية مسائل:

---

(١)الدر المنثور ٣١٢/١.

(٢)سورة الأعراف ٨٥.

الأولى: دعوة المسلمين للتفقه في الدين، سواء الذي يريد تدوين وصيته وإشهاد الشهود عليها، أو الذي يستمع لها عن قصد أو يسمعها.

الثانية: الزجر عن السكوت عن الخطأ والضرر في الوصية لحين وقوعه وتثبيته في الوصية، فمتى ما ظهرت أمارات الظلم في الوصية فعلى المسلمين النصح والإصلاح.

الثالثة: جاءت الآية بلفظ(فاصلح) وفيه دلالة على الحث على القيام بالسعي بين أطراف الوصية، وان الأمر لاينحصر بالنصح للموصي، وقد يمضي الورثة الوصية وان كان فيها حيف عليهم صلة للرحم منهم لأنها جاءت للوالدين والأقربين فيكون الإمضاء والرضا بنفاذ الوصية في حقهم على وجوه:

الأول: صلة للرحم مع الأقارب.

الثاني: رجاء الثواب.

الثالث: إكرام الموصي.

الرابعة: تنزيه المسلمين عن الخلاف والخصومة مطلقاً، وفي موارد الرحمة كما في كتابة الوصية التي هي نعمة وهداية من الله وهو من عمومات قوله تعالى﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[1].

الخامسة: من خصائص ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2]، منع حصول الجنف والحيف إليهم في الوصي والتركة، وتدخل أفراد من المسلمين لمنعه إلى جانب أطراف الوصية أنفسهم بحثهم على الصلح فيما بينهم

(١)سورة آل عمران١٠٣.

(٢)سورة آل عمران١١٠.

قبل أن يأتي طرف ثالث ليقوم بالإصلاح بينهم، والشواهد على حصول الصلح بين الورثة أنفسهم كثيرة وجلية في كل زمان.

السادسة: ترغيب المسلمين بالسعي لإصلاح الوصية، والصلح بين الورثة فيها، وبين الموصى اليه والورثة.

الصلة بين أول وآخر الآية

بعد مجيء آية الوصية والإخبار عن فرضها على المسلمين رحمة بهم لما فيها من صلة الرحم، بقوله تعالى ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1]، ومجيء الآية السابقة بإصلاح طريق الشهادة، وإيذاء الشهود وإرشادهم إلى لزوم حفظ الوصية وعدم تحريفها، جاءت هذه الآية الكريمة بخصوص أمور:

الأول: الموصي الذي يوصي لغيره.

الثاني: ماهية ومضامين الوصية.

الثالث: عموم المسلمين ممن يسمع الوصية.

وفيه آية إعجازية فمع أن آية الوصية بينت أحكام الوصية فإن الآية من مصاديق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

التفسير

تفسير قوله تعالى[فَمَنْ خَافَ مِنْ موص﴾

ويحتمل الخوف هنا وجوهاً:

الأول : الظن المعتبر بحصول جنف في الوصية.

الثاني : الخوف والخشية من وقوع الحيف بعد وفاة الوصي.

الثالث : النزاع والخصومة بين الورثة قبل وفاة المورث، كما لو

---

(١)سورة البقرة ١٨٠.

إختلف الأبناء في كيفية القسمة والتركة، وإدعى بعضهم أن له ملكاً خاصاً ضمن المال الذي بحوزة الأب.

وفي الآية مسائل:

الأولى : الثناء على المسلمين بتقيدهم بكتابة الوصية لتعلق مضامين الآية الكريمة بالخطأ في كتابة الوصية.

الثانية : دعوة المسلمين للعناية بكتابة الوصية، والتدخل بالمعروف عند الذي يحضره الأجل أو يتقدم به العمر لكتابتها منعاً للحوق الأذى والخسارة بمن يضيع حقه في حال عدم كتابتها.

الثالثة : إزاحة المانع دون الأمر بالمعروف في الوصية فقد يقول بعضهم أنها حق خاص للفرد له أن يكتبها أو لا يكتبها، وإن كتبها فهو يختار ماهية الوصية ، فجاءت آية البحث لتدعو المسلمين إلى النصح والإرشاد لدعوة الفرد منهم للعدل والإنصاف في كتابة الوصية.

قوله تعالى ﴿جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾

جاءت الآية بصيغة الإجمال والعطف وما يدل عليه من التعدد والمغايرة وأن الإثم غير الجنف مما يدل على أمور:

الأول : تعدد وجوه الزيغ عن الحق.

الثاني : لزوم أخذ الحائطة للنفس والغير في تدوين الوصية، أو إشهاد البينة عليها، وعن ابن عباس : الجنف الخطأ ، والإثم العمد[1].

وبين الجنف والإثم في الآية عموم وخصوص مطلق، فكل إثم هو جنف وليس العكس، لذا قدمت الآية الأقل والأدنى وقيدت الآية صدور الجنف والإثم من صاحب الوصية الذي أشرف على الموت، ولكنه لايعني صدور الجنف والإثم منه، على نحو الحصر والتعيين.

---

(1) الدر المنثور ١٥٢/١.

وأسبابه ومقدماته ومباشرته أعم من شخصه من وجوه:

الأول : صدور الميل والإثم من الورثة.

الثاني : حصول الميل والإثم بعد كتابة الوصية وقبل موت صاحبها.

الثالث : ترتب الخصومة والفتنة بعد موت الموصى والإختلاف في تفسير وتأويل الوصية ، لذا جاءت الآية مطلقة بأن يتدخل أهل الحل والعقد والمؤمنون في الحيلولة دون اللبس والخلاف عند كتابة الوصية وبعدها، ولحاظ ما بعد وفاة صاحبها.

لذا جاءت الآية بصيغة الجمع (فاصلح بينهم) من وجوه :

الأول : الإصلاح بين الوصي والورثة.

الثاني : الإصلاح بين الورثة والذي أوصى له كاتبها، سواء كان أحد الوالدين، أو من عموم الورثة أو من غيرهم.

الثالث : الإصلاح بين الموصي والوصي والموصى به، للزوم عمل الوصي بها فيما بعد.

الرابع : تدارك الخطأ في الوصية بما لا يكون غبن وبخس للورثة أو غيرهم.

ومنهم من قرأ ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾ بالحاء غير المنقوطة[1]، ولكن المرسوم في المصاحف هو الأصح، والجَنف الجور والزيغ عن الصواب قال الشاعر :

هم المولى وهمْ جنفوا علينا ... وإنا من لقائهمُ لَزُورُ[2].

ومن مصاديق الجنف والإثم في المقام وجوه :

---

(١) المحرر الوجيز ٢/٢.

(٢) النكت والعيون ١٢٦/١ .

الأول : الوصية بما زاد على الثلث فلابد من نصحه وإرشاده وإن إمتنع فعلى الوصي الرجوع إلى الثلث، ويبقى الثلثان للورثة طوعاً وقهراً، وعن الإمام الصادق عليه السلام في الآية قال: يعني إذا اعتدى في الوصية وزاد في الثلث، وروى عكرمة عن ابن عباس أنه قال: الإضرار في الوصية من الكبائر[1].

ومن إعجاز القرآن أنه لم يذكر الإضرار على نحو صريح بل ذكر الميل والإثم وهو من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب منفاتة شدة وضعفاً.

وذكرت الآية الإثم لبعث النفرة في النفوس من الميل في الوصية، خصوصاً وأن المؤمن يكره مغادرة الدنيا بإثم مستحدث.

ورود (او) في الآية يدل على المغايرة بين الجنف والإثم، وفيه وجوه:

الأولى : يكون الجنف الهم بالإثم والشروع فيه.

الثانية : انه التعدي والميل عن خطأ، وقال الطبرسي: انه الخطأ من حيث لا يدري انه يجوز، قال: روي ذلك عن ابي جعفر عليه السلام)[2].

الثالثة : الإثم هو الذي يفعل عن قصد او عمد.

الرابعة : لجنف ادنى رتبة وضرراً من الإثم.

الخامسة : انهما اذا اجتمعا افترقا، واذا افترقا اجتمعا.

السادسة : تداخل اكثر من معنى من المعاني أعلاه.

والأقوى هو الثاني والرابع والخامس من الوجوه اعلاه، فالخوف خشية من شيء متوقع ومحتمل وراجح عقلاً، ولا يكون الخوف من الخطأ الا على نحو النادر ولا يحتاج الى الإصلاح انما الى الذكرى والاستحضار

(١) السمرقندي بحر العلوم ١٥٢/١٠.

(٢)مجمع البيان ٤٥٠/١.

والتنبيه.

والخطاب في الآية متوجه الى:

الأول : أهل الحل والعقد.

الثاني : حكام الشرع.

الثالث : عدول المؤمنين.

الرابع : الوصي.

الخامس : الورثة.

السادس : الشهود والكتاب.

السابع : الخطاب مطلق ، وهو من أمور الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الأقوى هو الأخير لصيغة الإطلاق والأهلية للإصلاح والوئام لأن الأمر في الآية لم يصل الى درجة الحكم.

وذكر﴿ أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فغضب من ذلك وقال: لقد هممت ألا أصلي عليه ثم دعا مملوكيه فجزأهم ثلاثة أجزاء ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة﴾ وأخرجه مسلم بمعناه إلا أنه قال في آخره وقال له قولا شديدا بدل قوله: ﴿لقد هممت ألا أصلي عليه﴾)[1] أي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أجاز من الوصية ثلث التركة.

بحث روائي

يمكن استقراء الكثير من مضامين الآية من النصوص الواردة بخصوصها تفسيراً وتأويلاً او بياناً لبعض المصاديق.

---

(١)تفسير القرطبي ٢/٢٦٥.

وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} من حاف في وصيّته أُلقي في اللوى واللوى واد في جهنّم[١].

شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} إن الرّجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف في وصيّته فيختم له بشر عمله فيدخل النّار، وإنّ الرّجل ليعمل بعمل أهل الشّر سبعين سنة. فإذا أوصى لم يحف في وصيته فيختم له بخير عمله. فيدخل الجنّة[٢].

(روى الدار قطني عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حضرته الوفاة فأوصى فكانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته)[٣].

(روى الدار قطني عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :(الإضرار في الوصية من الكبائر))[٤].

لقد جاءت السنة النبوية بياناً وتفسيراً للقرآن، وتدل النصوص الكثيرة التي وردت بخصوص الوصية على وظيفة سماوية للسنة النبوية وهي على وجوه:

الأول: تأكيد مضامين الآية القرآنية.

الثاني: البعث على العمل بأحكام الآية القرآنية.

الثالث: منع الخلاف والخصومة في الآية القرآنية قراءة وتلاوة وعملاً.

الرابع: إجتناب ما زجر الله عز وجل عنه.

---

(١)الكشف والبيان ٣٢٤/١.

(٢)الكشف والبيان ٣٢٤/١.

(٣)تفسير القرطبي٢٦٥/٢.

(٤)تفسير القرطبي٢٦٥/٢.

الخامس: البيان العملي لمصاديق البشارة والإنذار القرآنية والتقييد أعلاه لوظيفة السنة بأنها سماوية لأنها وحي من عند الله، قال تعالى في النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[1].

وعن الصادق عليه السلام: "اذا اوصى الرجل بوصية فلا يحل للوصي ان يغير وصيته، يمضيها على ما اوصى الا ان يوصي بغير ما امر الله فيعصي في الوصية ويظلم، فالموصى اليه جائز له ان يرده الى الحق، مثل رجل يكون له ورثة فيجعل المال كله لبعض ورثته ويحرم بعضاً فالوصي جائز له ان يرده الى الحق، وهو قوله تعالى ﴿جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ فالجنف الميل الى بعض ورثته دون بعض، والإثم ان يأمر بعمارة بيوت النيران، واتخاذ المسكر فيحل للوصي ان لا يعمل بشيء من ذلك"[2].

ويظهر في الحديث أن الجنف ادنى في الضرر والمعصية من الإثم وان المراد من قوله تعالى ﴿مِنْ مُوصٍ﴾ أي من الذي اوصى بالوصية.

وعن الإمام علي عليه السلام: "إن الجنف في الوصية من الكبائر".

وفي العلل عن الصادق عليه السلام في الآية قال عليه السلام: "يعني اذا اعتدى في الوصية"، أي اطلق عليه السلام معنى الإعتداء على كل من الجنف والإثم وان كان بينهما عموم وخصوص من وجه فمادة الإلتقاء كما يظهر التعدي والجور، ومادة الإفتراق هي الرتبة ودرجة التعدي وموضوعه.

وفي رواية "وزاد عن الثلث"، وهذا التقييد من باب المصداق

---

(١)سورة النجم ٣-٤.

(٢) بحار الانوار ١٠٠/ ٢٠١.

والتطبيق والفرد المتعارف.

بحث إجتماعي

من أسباب رسوخ العقيدة واظهار الشعائر استقرار المجتمعات وانتظام المعيشة وارتفاع وجوه الظلم والغدر والكيد فيها، ويعد نظام الأرث واحكامه من اهم مصاديق هذا الإستقرار ومادة تكوينه، وجاءت الوصية كاذن من الشارع للمالك للتصرف في ماله، ولكن على نحو الموجبة الجزئية، والتقييد بالموجبة أي لا يوصي الا بما هو جائز شرعاً، وبالجزئية لأنه لا يجوز له ان يوصي باكثر من الثلث.

اما الثلثان الآخران فانهما يذهبان قهراً الى الورثة وبحسب الحصص، وبذا يجمع بين حق الوارث التعليقي في الإرث وبين التصرف المحدود للمالك في ملكه كفرصة ومناسبة للتدارك والإصلاح، والوصية بالعبادات ورد المظالم خصوصاً وان الإنسان في حال الإستحضار يستحضر افعاله في الدنيا وعذاب الآخرة واهوال ما فيها من شدة الحساب فيحاول ان يكفر عن خطاياه بالإستغفار ويرد حقوق الناس وما عليه من التبعات.

لذا فان الوصية تساهم في تنقية المجتمع من الشوائب والكدورات وتبعث الطمأنينة في النفوس فمن فاته حقه يتوقع ان يأتيه بوصية، وجاءت هذه الآية للتدارك ايضاً بالإصلاح والتوثيق بين الورثة والموصى له لإتمام منافع الوصية والحيلولة دون ابطال نوعها، ولبقائها ركيزة ومعلماً من معالم الدين الإسلامي لتقويم المجتمعات واظهار الملازمة والتداخل بين عالم الدنيا والآخرة.

والوصية من الأحكام الإمتنانية التسهيلية لذا تعاهدها الشارع ومنع عنها اسباب التضييق والتشديد باحكام قواعدها وعمومات قاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام.

الوصية ذات صبغة انسانية واخلاقية وتتعدى منافعها القضية الشخصية في الوارث او المورث.

والوصية عهد اجتماعي ومالي ووفاء اخلاقي والتزام شرعي وارتقاء عقائدي يظهر دخول الشريعة الإسلامية في الجزئيات وتعاهدها للحق الاخلاقي والمعنوي للموصي وحق الموصى له وانصافه واعانته، وتتضمن حث المحتضر وأمره بالوصية وان يضمن له امضاءها والعمل بها في الجملة.

تفسير قوله تعالى ﴿ فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾

إذا خاف الوصي او الحاكم او العدل من المؤمنين حصول الميل والتعدي بسبب الوصية وحدوث اجحاف ببعض الورثة او الفتنة فيما بينهم او الشقاق والنزاع بينهم وبين الموصى له فتدخل للاصلاح بينهم، سواء كان قبل وفاة الموصي ونفاذ الوصية او بعدها، أي ان لغة الاطلاق في الاصلاح تجعل الموصي يدخل في افراده، والمراد من ﴿ بَيْنَهُمْ ﴾ كي تأتي الوصية خالية من الميل عن الحق والاستقامة.

وترى نكتة اعجازية في الآية وهي خلوها من مادة الظلم، لأن الموصي له الحق في ماله، ولكن حق الوارث التعليقي فيه جعل التعدي في الوصية غير جائز من غير ان يصدق عليه الظلم على نحو الحقيقة.

والإصلاح في الآية نوع تقييد في فعل الوصي وغيره ممن يرى الإجحاف في الوصية او يخشى حصوله، فليس له ان يقوم بتغيير الوصية وتبديلها على نحو الإطلاق والتقييد والكل والجزء، موضوعاً او كيفية ومقداراً، بل انه يكون طرفاً ثالثاً يتدخل بين الورثة او بينهم وبين الموصى اليه لغرض الإصلاح وليس للإجحاف وتثبيت الميل او اصلاح

هذه الحال واحداث جور آخر اقل او اكثر من الأول.

وعن ابي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾[1] قال : "نسختها التي بعدها وهي قوله تعالى ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾، يعني: الموصى اليه ان خاف جنفاً من الموصي في ولده في ما اوصى به اليه في ما لا يرضى الله به من خلاف الحق فلا اثم عليه، أي على الموصى اليه ان يبدله الى الحق، والى ما يرضى الله به من سبيل الخير".

والظاهر ان المراد من النسخ الإذن في التبديل بالإصلاح والمعروف وهو بمعنى التقييد والتخصيص .

إن السعي في تعاهد الوصية وامضائها والإصلاح بين الورثة موافق لقاعدة نفي الحرج والقاعدة المستقرأة من قوله تعالى﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾[2] وعمومات الأمر بالمعروف والنهي عن والصلح بذاته محمود ، وجاءت الآية للإخبار عن نفي البأس باعتبار ان الإصلاح بقصد رفع الميل والجور المحتمل ليس من التبديل والتغيير المنهي عنه فخرج بالتخصص وليس بالتخصيص.

وفي الآية دلالة على التدخل لمنع الخصومة والنزاع عند خشية وقوعه والمبادرة الى ايجاد اسباب الصلح بينهم ورفع النفرة، وهل في الآية اشارة الى جواز الكذب من اجل الإصلاح بين الورثة او مع الوصي بقرينة نفي الإثم عنه .

الجواب: ان الآية وردت لتوكيد استثناء حالة الإصلاح من النهي عن التبديل في الوصية.

---

(١) سورة البقرة ١٨١.

(٢)سورة التوبة ٩١.

كما إن محاولة الإصلاح قد لا يصدق عليها انها تبديل على نحو الحقيقة وبالذات، انما هو سعي ومحاولة لحمل الموصي على التبديل او لجعل الورثة والموصى له يرضون بما فيه الصلاح، ويمنع من الفتنة والخصومة وتضييع الأموال وتأخير القسمة وما فيه من الإضرار ببعض الورثة، نعم المقام تشمله عمومات جواز الكذب اذا انحصر به الإصلاح او توقف عليه ولو بلحاظ الرتبة الزمانية اذا كان معتداً بها وتترتب عليها آثار معتبرة، كما لو كان الإصلاح مع الكذب يتعلق بالمال، ومن دونه يتأخر انتزاع الحق لسنوات وقد ترافقه أضرار.

قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

إطلاق الآية فيه وجوه:

اولاً: موضوع الوصية وتشريعها رحمة وسبيل للمغفرة.

ثانياً: التقييد والإلتزام بكتابة الوصية مدخل لنيل رحمة الباري عز وجل ورأفته اذ ان الوصية تنطبق عليها الأحكام التكليفية الخمسة بلحاظ موضوع الوصية ومتعلقها:

الأولى: الوصية الواجبة لتفريغ الذمة عما اشتغلت به من الفرائض كالصلاة اليومية وصيام شهر رمضان قصوراً او تقصيراً ليكون الأمر بالوصية من عمومات قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾[1].

الثانية: الوصية المستحبة في صلة الرحم والخيرات واعانة الفقراء.

الثالثة: المباحة كما لو اوصى بان يكون ابنه طبيباً.

الرابعة: المكروهة كالوصية لبعض الورثة دون بعض ومن غير راجح شرعي وبما قد يؤدي الى النفرة بينهم، او الوصية بما هو مكروه ذاتاً مثل طبع كتاب يكره تداوله وقراءته.

الخامسة: الوصية بالمحرم كالوصية بان يتخذ ابنه مهنة محرمة او

(١)سورة النحل ٨٩.

الوصية بقطع الرحم.

فجاءت هذه الآية لتخبر بان من رحمة الله تعالى اصلاح حال الوصية ورفع الإثم عن الذي يقوم بالتبديل من أجل الإصلاح.

ثالثاً: ان الخلل والنقص في الوصية عن جهالة لا يؤدي الى الاثم، لأن الكبرى الكلية هي الإلتزام بكتابة الوصية طاعة لله تعالى، لذا ورد عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: "الوصية حق على كل مسلم"[1].

رابعاً: ان التقصير والميل على بعض الورثة في الوصية تشمله عمومات الآية، ورحمته ومغفرته تعالى بلحاظ قاعدة السلطنة وعلى القول بحقه في ماله الى حين وفاته.

خامساً: عمومات قاعدة السلطنة وحق الإنسان في ماله ما دام على قيد الحياة يجعل الميل على بعض الورثة لا يرقى الى الظلم المحض فتتداركها هذه الآية فضلاً منه تعالى.

سادساً: الإجحاف في الوصية يجب ان لا يؤدي الى سخط الوارث على المورث لأن موضوع الوصية تشمله رحمة تعالى.

سابعاً: ان التبديل والتغيير من اجل الإصلاح تتغشاه رحمته تعالى فيقيض الله عز وجل اسباباً للتوفيق عند ارادة الإصلاح.

ثامناً: الآية تحث على الإصلاح والمبادرة اليه، وعدم الخوف والوجل من عواقبه مع حسن القصد وارادة الخير والوئام ودفع الفتنة.

تاسعاً: الآية للذكرى وبيان عظيم فضله تعالى وانه يغفر الذنوب والمعاصي.

عاشراً: هي دعوة للشكر لله عز وجل على واسع رحمته وحسن تأديبه للمسلمين.

---

(١) مجمع البيان ٤٠٤/٦.

الحادي عشر: في التبديل بقصد الإصلاح مغفرة للذي يبدله وتكون للموصي ايضاً تداركاً ورحمة منه تعالى لهما وللورثة.

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ **الآية ١٨٣.**

الإعراب

يا: أداة نداء ، ايها: (أي) اسم منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب، اختيرت له الضمة لأن الفتحة تلحق المعرب في النداء، والكسرة تلحق المضاف اليه.

و(ها) للتنبيه، ويقول نفر من النحويين انها زائدة وتلك بضاعة مردودة فيما يتعلق بكلمات القرآن خاصة وان كل حرف من القرآن له معنى وموضع حكم، وفي قراءته عشر حسنات.

وفي النحو وعالم المصطلحات سعة تجعل من الممكن توجيه قواعده بما يتناسب وروح القرآن، وتبويبها وفق أسس المنطق والواقع والنظر اليها في الإطار العام للمعاني اللغوية والأدبية ونحوه، والخلاف صغروي لأن الحرف الزائد عند النحويين له معنى كالتوكيد.

(الذين) اسم موصول صفة لـ(أي) وقيل بدل.

(آمنوا) فعل ماض مبني على الضم لإتصاله بواو الجماعة التي جاءت في محل رفع الفاعل، والجملة صلة (الذين) لا محل لها من الإعراب.

(كُتب) فعل ماض مبني للمجهول.

(عليكم) جار ومجرور متعلق بـ(كُتب).

(الصيام) نائب فاعل مرفوع.

(كما) الكاف: حرف جر، وما: مصدرية مؤولة مع ما بعدها بمصدر أي : كالمكتوب ، والجار والمجرور متعلقان بكتب.

(على) حرف جر، (الذين): اسم موصول في محل جر اسم مجرور.

(من) حرف جر.

(قبلكم) قبل اسم مجرور بالكسرة وهو مضاف، و(كم) ضمير في محل جر بالإضافة.

(لعلكم) لعل: حرف مشبه بالفعل، وكم: ضمير في محل نصب اسم لعل.

(تتقون) فعل مضارع مرفوع بثبوت النون لأنه من الأفعال الخمسة، والفاعل الواو .

والجملة من الفعل والفاعل في محل رفع خبر لعل، وقيل حذف المفعول لعلم المخاطبين به وجملة الرجاء حالية.

والمختار أن حذف المفعول من إعجاز القرآن لتعدد مصاديقه ، وتجدد معانيه ، وفيه دعوة للعلماء لتقدير المحذوف وفق الكتاب والسنة ، ومنه :

الأول : لعلكم تتقون الله في أيام شهر رمضان .

الثاني : لعلكم تتقون وتحرصون على أداء الفرائض العبادية أيام السنة كلها .

الثالث : لعلكم تتقون وتخشون الله ولا تخشون غيره ، وفي التنزيل ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ﴾[1].

الرابع : لعلكم تتقون ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ

(١) سورة النحل ٥٢.

حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾[1].

اللغة

الصيام مصدر صام ، وتقديره : صمت صياماً ، مثل : قمت قياماً.

وهو مطلق الإمساك وتستعمل في غير الإنسان ايضاً، قال ابن دريد: وكل شيء سكنت حركته فقد صام صوماً[2]، وفي امتناع الخيل عن الإعتلاف قال نابغة ذبيان :

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ
تَحْتَ العَجَاجِ وَخَيْلٌ تَعْلِكُ اللُّجُمَا[3].

يريد بخيل صائمة أي واقفة ممسكة عن المشي والكر والفر .

العجاج : غبار المعركة .

تعلك اللجما : أي أسرجت وألجمت استعداداً للحرب ودخول المعركة .

ليتضمن بيت الشعر أعلاه ثلاثة أقسام من الخيل .

والصيام في الشرع عبادة تتضمن الإمساك عن الأكل والشرب وسائر المفطرات ساعات النهار من أيام معينة، فيبدأ الإمساك بطلوع الفجر وينتهي بغروب الشمس وظهور الحمرة المشرقية كفريضة عبادية، وهو مندوب في أيام اخرى من السنة، أي ان للصوم معنيين أحدهما لغوي، وآخر اصطلاحي، والمقصود في الآية الكريمة هو المعنى الإصطلاحي.

---

(١) سورة الطلاق ٢-٣.

(٢) المخصص ١٦٦/٣ .

(٣) المحرر الوجيز ١٩٧/١.

وينقسم إلى :

الأول : الصيام الواجب بالذات ، وهو صوم شهر رمضان وبه جاءت هذه الآية الكريمة .

الثاني : الصيام الواجب بالعرض كصيام الكفارة والنذر واليمين.

لذا ورد لفظ الصيام تسع مرات في القرآن ثلاثة منها بخصوص الصيام الواجب بالذات منها آية البحث ومرتين في آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[1].

أما الصيام الواجب بالعرض فورد لفظ الصيام بخصوصه ست مرات منها قوله تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[2]،

وورد لفظ (الصوم) مرة واحدة في القرآن بخصوص مريم عليها السلام ﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا * وَهُزِّي

(١) سورة البقرة ١٨٧.

(٢) سورة المائدة ٨٩.

إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا * فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾[1].

السري : جدول الماء ﴿رُطَبًا جَنِيًّا﴾ حمل الجذع من ساعته .

﴿فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا﴾ جبرئيل من أقصى الوادي .

وفي البحار (أي ناداها جبرئيل أو عيسى ليزول ما عندها من الغم والجزع)[2].

فلما قال لها جبرئيل : اشتد ظهرها وطابت نفسها ، فقطعت سرته ولفته في خرقة وحملته .

﴿شَيْئًا فَرِيًّا﴾ أي عظيماً .

مدة حملها بعيسى تسع ساعات وهو المروي عن الإمام الصادق عليه السلام ، وفي بعض الروايات ستة أشهر.

وهل الكف عن الطعام أمر عدمي أم هو أمر وجودي، الجواب هو الثاني لأنه تكليف وفيه إرادة العزم على الإمتناع عن المفطرات، وتوطين النفس على الإمساك عنها والإلتزام بأحكام الصيام .

فالصوم من أفعال القلوب والجوارح ، ويفيد نداء التشريف في أول الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ في المقام إرادة قصد القربة في الصيام .

ويمكن القول بقانون التكليف مطلقاً أمر وجودي .

فلا يتعلق التكليف بالعدم لحاجته الى الموضوع واختلف في معنى الصيام على وجوه :

---

(١) سورة مريم ٢٣-٢٦.

(٢) البحار ٢٢٦/١٤ .

الأول : هو الكف .

الثاني : الترك .

الثالث : الإمساك .

الرابع : الإمتناع عن الشئ .

وهذا الاختلاف صغروي ولفظي ، وهو من باب تعدد العناوين لمعنون واحد.

قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾

خطاب قدسي مبارك ورد في القرآن تسعاً وثمانين مرة نزلت جميعها ضمن السور المدنية أي خلال مدة تنظيم عمل المسلمين وبيان احكام الشريعة وتثبيت الملة.

وفي هذا المعنى ورد عن (الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: ليس في القرآن يا أيها الذين آمنوا إلا وفي التوراة يا أيها المساكين)[1].

لبيان حال العز وتوالي النعم على المسلمين .

والخطاب ونداء التشريف ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الخلالي موجه الى جميع المسلمين والمسلمات الذين نطقوا بالشهادتين سواء الذين كانوا بصحبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أيام نزول القرآن او صبيانهم او الذين عاشوا خلال مدة الإسلام او الذين لم يولدوا بعد، وعن الإمام الصادق عليه السلام ان الخطاب يشمل المنافقين والضلال وكل من اقر بالدعوة الظاهرة[2] لعموم التكليف ولأن الحكم يتعلق بكل مكلف لأنه جاء على نحو العموم الإستغراقي.

---

(١) البحار ٩٠/١٤٣.

(٢) تفسير الصافي ٦٢/١ طبعة حجرية.

وهل يدل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ على عدم تكليف غير المسلمين بالصيام ، الجواب لا ، من جهات :

الأولى : ذكر الآية لفرض الصيام على الأمم السابقة لقوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

الثانية : ورود آيات تدل على عموم التكليف بالفروع ، ومنها قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[1]، وقوله تعالى ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾[2].

الثالثة : الإمتناع بالإختيار لا ينافي الإختيار .

ان تخصيص النداء وتوجيه الخطاب لأهل الإيمان في مقام التكليف إبراز لقواعد ارتكازية تكون عاملاً مساعداً في التوفيق الى هذه العبادة واستمرار ادائها بصيغ التخفيف وإعانة على الإقبال عليها بروح الرضا والإيمان والأمن وعدم الفزع لما فيه من السلامة من المعاصي والموبقات في الحياة الدنيا والنجاة من العقاب والعذاب الشديد في الدار الآخرة (وفي حديث رفاعة عن العالم: اتدري يا رفاعة لم سمي المؤمن مؤمناً؟ قال: لا ادري، قال: لأنه يؤمن على الله فيجيز امانه).

وبين الإيمان والإسلام عموم وخصوص مطلق فكل مؤمن هو مسلم وليس كل مسلم مؤمناً ، وفي التنزيل ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا

(١) سورة آل عمران ٩٧.

(٢) سورة المدثر ٤٢-٤٤.

يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١].

والإسلام التسليم باللسان والإتيان بالشهادتين والخضوع والإنقياد بأداء الأعمال الظاهرية ذات الطابع العبادي، وبالإسلام تحقن الدماء وعليه يكون التوارث والنكاح، وهو سابق للإيمان زماناً وحدوثاً.

اما الإيمان بالمعنى الأعم فهو اعتقاد بالجنان يقترن بأداء العبادات وعناوين التسليم والإنقياد ويؤطرها، عن علي بن موسى الرضا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن ابي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الإيمان معرفة بالقلب، واقرار باللسان، وعمل بالأركان.

قال أبو الصلت: لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرأ[٢].

وعن أبي جعفر عليه السلام : أنه قال ما سلت السيوف ولا أقيمت الصفوف في صلاة و لا زحوف و لا جهر بأذان و لا أنزل الله : يا أيها الذين آمنوا، حتى أسلم أبناء قبيلة الأوس و الخزرج[٣].

في سياق الآيات

بعد فرض القصاص وبيان أحكام الوصية جاءت هذه الآية بتشريع فريضة الصيام بهالة من القدسية، وتتجلى فيها مضامين البشارة والإتحاد والإلتقاء النوعي العام بين المؤمنين بما تتضمنه من الإطلاق الشمولي لفريضة الصيام والعام الإستغراقي للمسلمين جميعاً.

صلة هذه الآية بالآيات المجاورة على شعبتين:

الشعبة الأولى: صلة هذه الآية بالآيات السابقة وفيها وجوه منها :

---

(١) سورة الحجرات ١٤.

(٢) سنن ابن ماجة: الحديث ٦٥.

(٣) مجمع البيان٥/١٣٠.

الأول: صلة هذه الآية بالآية السابقة ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1]، وفيها مسائل :

الأولى: بين الآيتين في لغة الخطاب عموم وخصوص من وجه، فمادة الإلتقاء توجه الآيتين للمسلمين والمسلمات جميعاً، ومادة الإفتراق ورود آية البحث في التكاليف وفريضة الصوم على نحو التعيين، أما آية السياق فجاءت في أحكام الوصية.

الثانية: الصيام فريضة على المسلمين، فهل الإصلاح عند خوف الميل والحيف فريضة واجبة على المسلمين الجواب ظاهر الآية لا يدل عليه، إنما تفيد الإستحباب لمجيئها بنفي الإثم عن الذي يقوم بالإصلاح والسعي لتدارك الخطأ، ودفع الحيف.

الثالثة: جاءت آيتان قبل آية السياق بخصوص القصاص كما في قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾[2]، بحيث جاءت آية السياق لبيان عرض طارئ قد يحصل في الوصية وهو الجنف والميل.

أما آية البحث فابتدأت بأحكام الصيام وبيانه، وتلك خصوصية لآية البحث خصوصاً وان فريضة الصيام لم تذكر إلا في هذه الآيات[3]، نعم جاءت آيات أخرى في سور متعددة لبيان أحكام صيام الكفارة، وجاءت آية في الثناء على الفائزين بأداء فريضة الصوم، قال

(١) سورة البقرة ١٨٢.

(٢) سورة البقرة ١٧٨.

(٣)سورة البقرة١٨٧، ١٨٣.

تعالى ﴿وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾[١].

الرابعة: تنمي كل من الآيتين ملكة الأخلاق الحميدة عند المسلمين، وتهدي إلى مكارم السجايا، وتجعل المبادرة إلى الخيرات والصلاح، صفة ثابتة عند المسلمين ، قال تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٢].

الخامسة: أداء فريضة الصيام عون للمسلمين في الهداية إلى إصلاح الوصايا، وبعث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لذا بعد أن تضمنت آية البحث فريضة الصيام وعموم وجوبها على المسلمين اختتمت بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[٣].

السادسة: لقد فرض الله عز وجل الصيام على الملليين من الأمم السابقة لقوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾[٤].

ويحتمل الإصلاح في الوصية ودفع الضرر المحتمل بقوله تعالى ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾[٥]، وجوهاً:

الأول: إنه أمر مفروض على الأمم السابقة.

الثاني: إنه مستحب عند الأمم السابقة كما هو عند المسلمين.

---

(١)سورة الأحزاب٣٥.

(٢) سورة ن ٤٠.

(٣) سورة البقرة ١٨٣.

(٤) سورة البقرة ١٨٣.

(٥) سورة البقرة ١٨٢.

الثالث: لم يؤمر المليون من الأمم السابقة بالإصلاح في الوصية، وجاءت وصية الأنبياء السابقين في التوحيد وتعاهد مبادئ الإسلام قال تعالى ﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1].

المختار هو الأول لأتحاد سنخية الشرائع ، وقال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (نحن معشر الأنبياء أولاد عَلات ديننا واحد)[2].

وأبناء العلات هم الأخوة لأب واحد من أمهات شتى ، والمراد الإتحاد في الدعوة إلى التوحيد ، وأداء الصلاة والصيام والفرائض العبادية الأخرى وقصد القربة ، والصبر على الأذى في طاعة الله وفعل الخيرات ، والعصمة من السيئات.

وجاء في سفر التثنية من التوراة الوصايا العشر، وكانت توضع في المعبد أو مكان عام وقيل: كانت تقرأ كل سبع سنوات على الملك التابع وشعبه حتى يعوا نصوصها ومنها ان الله قال لموسى: لا تقتل،لا تزني،لا تسرق.

وقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بأن يقرأ كل مسلم ومسلمة القرآن عدة مرات كل يوم جهراً أو إخفاتاً.

السابعة: إذا كان في كتابة الوصية خوف من الميل والحيف، وإحتمال حصول الإثم، والحاجة معه إلى الإصلاح وقول المعروف فان الصيام فريضة عبادية جلية تتمثل بالإمتناع عن الأكل والشرب والجماع آنات نهار شهر رمضان وهي فريضة متجددة كل عام ليكون فيها أمور:

---

(١)سورة البقرة١٣٢.

(٢) تفسير ابن كثير ٣٧١/٥.

الأول: غفران الذنوب.

الثاني: زيادة في الرزق.

الثالث: بشارة بالجنة.

الثامنة: أختتمت هذه الآية بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ وأختتمت آية السياق بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١).

ويدل الجمع بين الآيتين على أن فرض الصيام على المسلمين رحمة وفضل من الله عز وجل وعون على كتابة الوصية وفق الشرائط الشرعية، وقيام المسلمين بالإصلاح والنصح ان كان فيها حيف وضرر يعتد به على الوارث أو الموصي له.

الوجه الثاني: الصلة بين هذه الآية وقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (٢).

وفيها مسائل:

الأولى: بين الآيتين عموم وخصوص من وجه، فمادة الإلتقاء لغة الوجوب على المسلمين (كتب عليكم).

ومادة الإفتراق تعلق آية البحث بفريضة الصيام، وتعلق آية السياق بكتابة الوصية من قبل ظهور أمارات أجله.

والصيام فريضة عبادية أو الوصية فهي في المعاملات وتخص مال الموصي بعد مغادرته الدنيا، وصيرورة المال تركة وإرثاً للورثة.

---

(١) سورة البقرة ١٨٢.

(٢) الآية ١٨٠.

الثانية: يدل الجمع بين الآيتين على تعدد ما كتب الله عز وجل على المسلمين من الواجبات والوظائف العبادية وبر الوالدين وصلة الرحم، وإذ تنقطع العبادة بموت الإنسان سواء كانت عبادة بدنية كالصلاة والصوم، أو عبادة مالية كالزكاة والخمس، أو عبادة بدنية مالية وهو الحج لما فيه من قطع المسافة وبذل المال وماهية مناسك الحج من السعي والطواف والذهاب إلى عرفة ومزدلفة، قال تعالى﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ (١).

وتفضل الله عز وجل على المسلمين وجعل الوصية باباً للثواب قبل الموت بكتابة الوصية واثناء مغادرة الروح الجسد وفيها بعد الموت إذ يعمل الموصي بمضامين الوصية وما فيها من الإعانة لذوي القربى وقد يكون على الذي يدنو أجله دين للناس فتكون الوصية به واجبة، والوصية للوالدين وذوي القربى على قسمين:

الأول: الوصية التمليكية، وهي أن يوصي بشئ من ماله ليكون بعد وفاته ملكاً للشخص الذي وصى له.

الثاني: الوصية العهدية: وهي الوصية بأمور تتعلق ببدنه وماله وأبنائه، ولا تنفذ الوصية إلا بمقدار ثلث التركة أو أقل منه.

الثالثة: جاء الأمر بالوصية على نحو الشرط والتعليق المتكرر من وجهين:

الأول:حضور الموت وظهور أمارات مغادرة الدنيا.

الثاني:ترك المسلم خيراً ومالاً كثيراً، أما الصيام فجاء حكمه مطلقاً، يتغشى المكلفين من الذكور والأناث ولم يرد إستثناء في آية

---

(١)سورة البقرة١٩٨.

البحث ولكنه ورد في الآية التالية بقوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (١)، مما يدل على أمور:

الأول : قانون حجة سياق الآيات.

الثاني : قانون التداخل والملازمة بين آيات القرآن.

الثالث : قانون بعث علماء المسلمين للجمع بين الآيات واستنباط الأحكام منه.

الرابعة: أختتمت كل من الآيتين بأمرين :

الأول : قانون الثناء على المسلمين .

الثاني : قانون البعث على التقوى، وفيه آية في فلسفة التكاليف في القرآن بقانون تعقب مدح المسلمين لتكليفهم وفيه وجوه:

الأولى : قانون تلقي التكليف وحده يستحق الثناء.

الثانية : قانون حفظ المسلمين والمسلمات لمضامين التكاليف والنص السماوي بالفرائض رسماً وتلاوة وعملاً.

الثالث : إن الله عز وجل يعلم بأن المسلمين يمتثلون للفرائض التي أنزلها عليهم، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾(٢) (٣)، فيرد الثناء لأن الله عز وجل أحاط بكل شئ علماً سواء الموجود أو المعدوم، ما فات وما هو آت.

الرابع : قانون دخول المسلمين الإسلام وتصديقهم بنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إمتثال لأمر الله عز وجل يستحق الثناء، وان

---

(١)سورة البقرة١٨٤.

(٢) سورة آل عمران ١٣٢.

(٣)انظر الجزء الرابع والتسعين من هذا السِفر الذي يتضمن تفسير هذه الآية .

جاء الثناء في موارد تلقي التكاليف، قال تعالى ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١).

الخامس: قانون بعث المسلمين على العمل الصالح والتقوى بالثناء عليهم وجعلهم يقبلون على التكاليف برغبة وشوق.

السادس: قانون الثناء على المسلمين نعمة تفضل الله عز وجل بها عليهم، قال تعالى ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾(٢).

السابع: ترغيب الناس بالإسلام، ودعوتهم لتلقي الثناء من عند الله، وقد يخشى بعضهم التكاليف العبادية عند دخوله الإسلام، فجاء الثناء من الله على المسلمين ليدرك الإنسان سهولة التكاليف أزاء الفوز بالثناء من الله، وما فيه من معاني الوعد الكريم والجزاء الجميل في الدنيا والآخرة.

ولا تعارض بين هذه الوجوه، وكلها من مصاديق ومفاهيم فلسفة لغة الثناء على المسلمين في القرآن.

الوجه الثالث : صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾(٣)، ومنها مسائل:

الأولى: يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ولكم في القصاص حياة يا اولي الألباب).

---

(١)سورة البقرة ١-٢.

(٢)سورة البقرة ١٠٥.

(٣)سورة البقرة١٧٩.

ومن مصاديق كون المسلمين أرباب العقول وأصحاب الحكمة أداؤهم لفريضة الصيام على نحو العموم الإستغراقي.

فان قلت هناك عدد غير قليل من المسلمين يأتيه شهر رمضان فلا يمتنع عن الأكل والشرب.

والجواب هؤلاء على قسمين:

الأول: من يكون معذوراً، ويشمله الإستثناء الوارد في قوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

الثاني: من يكون مقصراً عاصياً، وهو غير متروك بل يأتيه الزجر من وجوه:

الأول: آية البحث وتأكيد وجوب الصيام فيها على المسلم.

الثاني: تلاوة المسلمين لآيات القرآن وما فيها من الفرائض والواجبات والنهي عن تركها، قال تعالى ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾[1].

الثالث: أداء المسلمين والمسلمات لفريضة الصيام من غير عناء وشدة.

الرابع: قيام المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحث والمناجاة بينهم على أداء الفريضة، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾[2]، لذا أختتمت كل من آية البحث والسياق بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

---

(١)سورة البقرة٢٢٩.

(٢)سورة المائدة٢.

الخامس: بقاء فريضة الصيام ثابتة في الأرض من غير تحريف، تدعو المسلمين والناس جميعاً لأدائها.

الثانية: كما فرض الصيام على الأمم السابقة من الملليين فان القصاص فرض عليهم أيضاً قال تعالى في بني إسرائيل ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[1].

وفيه شاهد على أمور:

الأول: أهلية المسلمين لتعاهد الفرائض والواجبات في باب الأحكام والمعاملات.

الثاني: الآية حجة على أهل الملل الأخرى.

الثالث: فيه ترغيب بالإسلام.

الرابع: فيه نهي عن التعدي على المسلمين لقبح التعدي على الذين يمتثلون لأوامر الله عز وجل فيما فرض عليهم.

الثالثة: الإتحاد والتشابه اللفظي بين خاتمتي الآيتين بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

وفيه آية إعجازية بلحاظ إقتران هذه الخاتمة بالفرض والواجب على المسلمين، وإتخاذه سلّماً مباركاً للإرتقاء في مراتب التقوى والفلاح، وليكون العمل بمضامين كل من الآيتين بشارة اللبث الدائم في النعيم، قال تعالى ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[2].

---

(١)سورة المائدة٤٥.

(٢)سورة الشعراء٩٠.

الرابعة: لايأتي حكم القصاص إلا عند حدوث القتل، وقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾[١].

إعجاز الآية الذاتي

يتجلى الإعجاز مع أول حروف الآية الكريمة والخطاب القدسي بصيغة الإيمان وما فيها من الإكرام لعموم المسلمين المتجدد في كل زمان فيتوجه لكل مسلم نابضاً بالحياة، حاملاً له نداء السماء بلطف بدعوته لأداء عبادة من اشرف ما رأته الأرض في تأريخها، العبادة التي تؤكد للملائكة والخلائق أهلية الإنسان للخلافة في الأرض، وفي الآية فرض على نحو القطع والدوام وإخبار وموعظة وبيان لمنافع هذه العبادة.

لقد شاء الله عز وجل أن يبلغ بالمسلمين مرتبة من العلو والرفعة بأن يخاطبهم بثلاث كلمات لتكون آية عبادية في الأرض ومصداقاً سنوياً متجدداً لقوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٢]، وتلك الكلمات هي ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾.

ومن أسرار وعظم فريضة الصيام أن مصداقها السنوي ليس على نحو الفرد المتحد، بل هو ثلاثون يوماً وأفراداً زمانية غير إرتباطية، كل يوم منها له حكمه وكفارته الخاصة إن وقع الإفطار فيه مع التشديد في الكفارة وتلقي المسلمين هذا التشديد بالقبول والرضا والإمتثال، على المراتب والحالات التي تم فيها فرض الصيام ليستقر بنزول هذه الآية والآية التالية، وتأتي السنة القولية والفعلية والتقريرية تأكيداً لفريضة الصيام، وكون شهر رمضان وعاءً زمانياً ثابتاً لها.

---

(١)سورة الذاريات٥٦.

(٢)سورة النجم٣-٤.

وجاء لفظ(كتب) بصيغة المبني للمجهول، ولم تقل الآية(كتب الله عليكم) وفيه ثناء إضافي على المسلمين، لتلقيهم الأمر بأنه مكتوب ومفروض من عند الله، وبيان قانون ثابت في الحياة الدنيا، وهو أن الفرائض العبادية لا تكون إلا من عند الله عز وجل، فليس للملك المقرب أو النبي أن يفرض عبادة على المسلمين والناس، نعم لو ثبت فرض بالسنة فهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[1]، كما في موضوع ختان الذكور ووجوبه بالسنة.

لقد جعل الله عز وجل الفرائض بأمره مع تفضله بالبيان فجاءت أربع آيات من القرآن متعاقبة بخصوص الصيام، وبينها آية في الدعاء ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾[2]، ثم لم يأت ذكر فريضة الصيام بعدها في القرآن إلا في باب الكفارة[3] أو الثناء على الصائمين[4] لترشح في الأرض أعظم فريضة عبادية بعد الصلاة من جهة تغشيها مشارق الأرض ومغاربها بانضباط من المسلمين لم ولن تشهد الأرض مثله ، قال تعالى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾[5].

---

(١)سورة النجم٣-٤.

(٢)سورة البقرة١٨٦.

(٣) أنظر سورة المائدة ٨٩.

(٤)أنظر سورة الأحزاب ٣٥ .

(٥) سورة النساء ١٠٣.

وفي الصيام دعوة متجددة للناس لدخول الإسلام، وبعث للفزع في قلوب الكفار من التعدي على المسلمين لأن الأمة التي تصبر على الجوع والعطش طواعية وطاعة لله وعلى نحو العموم المجموعي تواجه الأعداء بذات العموم وتتحمل الأذى في مرضاة الله عز وجل من غير تفريط بفريضة الصيام قال تعالى ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾[1].

وبعد أن جاءت الآية بفريضة الصوم، أختتمت بما يدل على قانون ثابت في أحكام التشريع، وهو أن الصوم خير محض للمسلمين أنفسهم، وهو وسيلة وبلغة لنيل مرتبة التقوى لقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ فالنسبة بين الصيام والتقوى ليست التساوي أو نسبة العلة والمعلول، وترتب المعلول على وجود علته كوجود النهار عند طلوع الشمس، ولكنها من المقدمة وذي المقدمة.

فالصيام طريق مبارك للتقوى، ولايستطيع الهداية إلى هذا الطريق إلا الله عز وجل، وهو من عمومات رد الله عز وجل على الملائكة حينما إحتجوا على جعل آدم عليه الاسلام خليفة في الأرض ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾[2]، فقال الله عز وجل ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[3]، ومن علمه تعالى في خلافة الإنسان في الأرض فتح سبيل التقوى للناس بأداء فريضة الصيام على

(١)سورة البقرة١٧٧.

(٢)سورة البقرة٣٠.

(٣)سورة البقرة١٣٠.

الملليين، ويدل عليه قوله تعالى في هذه الآية ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وفيه مسائل:

الأولى: ليكون فرض الصيام ذاته من علم الله في تنزيه الأرض من الفساد.

الثانية: إحتراز الناس من القتل بالباطل.

الثالثة: إنحصار صدور الفرائض والتكاليف بالله عز وجل وليس الملك والنبي فيه إلا واسطة كريمة بين الله والخلق.

الرابعة: يكون النبي الأسوة الكريمة والإمام في العمل بالتكاليف، لأنها رحمة بالناس جميعاً، والمسلمين خاصة وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[1]، بلحاظ أن النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم رحمة في سنته وسيرته وحسن سمته.

الخامسة: البشارة بالثواب العظيم لأن الصيام من مصاديق التقوى، قال تعالى ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾[2].

ويمكن تسمية هذه الآية الكريمة آية (**الصيام**) وورد هذا اللفظ ثمان مرات في القرآن، وهذه الآية هي الوحيدة التي تبين فرض الصيام، وجاءت ست آيات منها بخصوص صيام الكفارة وواحدة عن إباحة وطئ المسلم لزوجته ليلة الصيام.

إعجاز الآية الغيري

من خصائص نداء الإيمان الذي ابتدأت به آية البحث بيان وحدة المسلمين ذكوراً وإناثاً في اسمى معاني الوحدة وهي العبادة وجلب مرضاة

---

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة مريم ٦٣.

الله ، قال تعالى ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾(١)، إذ تتجلى هذه الوحدة في أشرف وأبهى الأعمال وهي العبادة ، وسالك طاعة الله عز وجل ، وفيه ثناء على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم على المسلمين .

فمن فضل الله بنبوته اشتراك المسلمين والمسلمات بخطاب واحد نازل من عند الله عز وجل وهل في هذا النداء شكر من الله عز وجل على الإيمان .

الجواب نعم ، قال تعالى ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾(٢).

ووردت الآية أعلاه بخصوص حج البيت والطواف وتكرار الحج والعمرة والطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ، فهل تشمل الفرائض العبادية الأخرى ، الجواب نعم ، وفي خصوص الصيام ، قال تعالى ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾(٣).

ومن إعجاز القرآن مجيء الآية بصيغة الإطلاق بلحاظ الزمان(من قبلكم) وفيه مسائل:

الأولى : الصيام فرض من عند الله على الناس، وهو من مصاديق علة خلق الإنسان وهي العبادة.

الثانية : تفقه المسلمين في الدين، ومعرفتهم لأحوال الأمم السابقة.

الثالثة : إعانة المسلمين في الإحتجاج وإقامة البرهان على صحة عملهم بالتقيد بفريضة الصيام.

الرابعة : دعوة الناس إلى قراءة تأريخ الأديان وموضوعية ومنزلة الصيام في عبادات الناس.

---

(١) سورة آل عمران ١٦٢.

(٢) سورة البقرة ١٥٨.

(٣) سورة البقرة ١٨٤.

الخامسة : المقارنة بين صيام المسلمين، وصيام غيرهم من أهل الملل.

الآية سلاح

تعتبر الآية افضل سلاح ومدد لأداء الفريضة بالأداء النوعي العام، وذكر فرض الصيام على الأمم السالفة حجة مركبة، فهي عون وموعظة ودرس للمسلمين، وحث على عدم تضييع الفريضة المباركة، وحجة على أهل الكتاب لتضييعهم لها، ودعوة لهم لأدائها بالإنخراط في صفوف المسلمين.

جاءت الآية الكريمة لتأكيد التباين والبينونة بين المسلمين والكفار، ويختص المسلمون بمائز وخصائص هي:

الأولى: تلقي أمر الله عز وجل بأداء الصيام كما في آية البحث.

الثانية: إظهار المسلمين الطاعة لله عز وجل والإمتثال لأوامره.

الثالثة: تعاهد المسلمين لآية الصيام رسماً وتلاوة وتأويلاً وعملاً.

الرابعة: تقيد المسلمين بأحكام السنة النبوية في باب الصيام التي هي تفسير وبيان للقرآن، وحرز من التحريف والإختلاف والخصومة في الفرائض وجاء قبل آيات ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [1].

الخامسة: الخطاب التشريفي الذي أفتتحت به آية الخطاب مائز وشاهد سماوي على إكرام المسلمين، وبلوغهم مرتبة تلقي خطابات التشريف وما فيها من دلالات الفضل والإكرام.

ويحتمل خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وجوهاً:

الأول: إنه سلاح بيد المسلمين والمسلمات.

---

(١)سورة البقرة١٧٦.

الثاني:إنه سلاح بيد الكفار لعدم توجه التكليف لهم بالصيام.

الثالث: الخطاب التشريفي سلاح بيد الناس جميعاً.

والصحيح هو الثالث، من وجوه:

الأول: جاء إكرام المسلمين بلحاظ طاعتهم لله عز وجل.

الثاني:في الآية وخطاب التشريف ترغيب للناس بالإسلام.

الثالث: إكرام المسلمين رحمة بهم وبالناس جميعاً، وبشارة إستدامة الحياة، فان الله عز وجل لا ينزل العذاب بالذين يخاطبهم بآيات الإكرام، ويقومون بأدائهم الفرائض، ويدفع الله عز وجل بهم العذاب عن الناس، وهو من عمومات قوله تعالى﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[1].

نعم إنتفاع الكفار من آية البحث في الحياة الدنيا، أما في الآخرة فهي حجة عليهم، سواء على القول المشهور بأنهم مكلفون بالفروع كتكليفهم بالأصول، أو القول الآخر والذي ذهب إليه الإمام أبو حنيفة بأنهم غير مكلفين بالفروع.

وليس من تعارض بين صيرورة الصيام سلاحاً بيد الناس، وبين كونه حجة على الكفار منهم، وسلاحاً ضدهم من غير أن يستلزم الأمر الدور، قال تعالى﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾[2].

مفهوم الآية

ابتدأ الخطاب الإلهي في آيات الصيام بالتشريف والإكرام والمدح بصفة الإيمان والحث على ادائه، ومن مفاهيمه الإخبار الإلهي عن

(١)سورة النجم٣-٤.

(٢)سورة الأنعام١٤٩.

التوفيق لأداء الصيام، وقيام المسلمين بحمل هذه الأمانة السماوية، ومجيء الفعل بصيغة البناء للمجهول دليل على الإمضاء وانبساط الفريضة على المكلفين الموجود منهم والمعدوم، وتنفي الآية احتمال التهاون والترديد والتخيير في فريضة الصيام، بل تثبت القطع والجزم بها ولزوم اتيانها من قبل كل مكلف.

ولصيغة الجمع في الآية دلالات منها التحمل النوعي لفريضة الصيام بمعنى ان الخطاب في الآية مركب ينحل الى امرين:

الأول: وجوب الصيام على كل مكلف ذكراً كان او انثى ، للإطلاق في خطاب التكليف بالصيام باستثناء المريض والمسافر ، قال تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[1].

وهذا الإستثناء ليس مطلقاً ، إنما هو مؤقت لحين شفاء المريض وعودة المسافر وقد يستديم المرض فيعفى وتكون الفدية ، أما المسافر فلابد أن يعود.

ليكون بينهما من جهة قضاء الصوم عموم وخصوص مطلق ، فكل مسافر يقضي الصوم بخلاف المريض فقد يشافيه الله ويقضي ، وفي التنزيل ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾[2].

وقد يسقط عنه الصيام لاستدامة المرض ، وكل ما غلب الله عليه فالله أولى بالعذر.

الثاني: تعاهد المسلمين للصيام كظاهرة عقائدية في الأرض تتجدد كل سنة، فالصيام شعار إسلامي ومسؤولية عقائدية يتشرف بأدائها المسلمون، وهو دعوة للناس جميعاً للهداية والرشاد ففرض الصوم على

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢) سورة الشعراء ٨٠.

المسلمين رسالة للمليين والناس جميعاً بلزوم طاعته تعالى والإستجابة لأوامره.

ومن مفاهيم الآية ان المسلمين هم ورثة النبوة والملل السماوية بتحملهم لأعباء الفرائض، وان الصوم لابد ان يلازم الوجود الإنساني في الأرض وانه انحصر بالمسلمين، وهذه الكتابة والقرض إنما هي فخر وعز ناله المسلمون، واستقبال المسلمين شهر رمضان بغبطة وسرور أمر فطري مترشح عن اكرامهم بمسؤولية صيام شهر رمضان، والصيام ترجمة عملية لمضامين العز والإختيار التي نالوها بكتابة الصيام عليهم في شهر رمضان وتعاهدهم لهذه الكتابة والفرض.

فهذه الآية تحدد موسماً للعيد عند المسلمين، العيد الذي يتجلى بتفضيلهم بالصيام واقترانه بالإسلام ولكل أهل ملة عيد ، كما يدل عليه قوله تعالى ﴿عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[1]، وهذا التشبيه يدل ايضاً على التقسيم الزماني بين الملل والأديان ويؤكد على استدامة أحكام الصيام للتباين الزماني.

ومن الآيات في باب الصوم انه ملازم للملل والأديان مما يعني ضرورته على الأرض كعبادة ومصداق من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[2].

والآية عهد سماوي للمسلمين ودعوة للتقيد بادائه وانذار ووعيد من التفريط به موضوعاً وحكماً وزماناً.

لذا وردت أحكام جزائية في الفقه لمن يترك الصيام باعتبار انه ضرورة من ضرورات الدين .

---

(١) سورة البقرة ١٨٣.

(٢) سورة الذاريات ٥٦.

ومن افطر فيه عالماً عامداً يعزر بخمسة وعشرين سوطاً الا ان يدعي شبهة محتملة في حقه فيدرء عنه الحد لعمومات ما ورد في الحديث: "ادرأوا الحدود بالشبهات[١].

ولأن الحدود والعقوبات مبنية على التخفيف وعدم طرو الإحتمال ، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[٢].

والتشبيه الوارد في الآية نوع تخفيف واعانة على تحمل التكليف مقروناً بسعادة تقذف في القلوب تكون واعزاً داخلياً اضافياً لدوام الفريضة واستدامة كتابة الفريضة حجة على الناس جميعاً ودعوة لإكرام الصائمين والفريضة من الجميع حكومات وشعوباً ومنظمات وان لم يقوموا بادائها لا بلحاظ انها من الحرية الشخصية بل لأنها عهد سماوي في الأرض يقوم بادائه شطر منهم .

ليكون هذا الأداء حفظاً للناس جميعاً وسبباً مباركاً لإستدامة الحياة فيها وهو واقية من التطرف والإرهاب.

والصيام دعوة سماوية للعقل والجوارح بالتراحم ، ومنع الإضرار بالناس في أجسادهم وبيوتهم ومنتدياتهم ، وفي الطرقات.

وسيأتي مزيد كلام في الجزء الأربعين بعد المائتين من هذا السفر.

و(عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام رمضان ، وعرف حدوده ، وحفظ مما ينبغي أن يحفظ منه ، كفر ما قبله .

وأخرج ابن ماجة عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله عند كل فطر عتقاء ، وذلك في كل ليلة)[٣].

---

(١) تفسير الرازي ٢٤٣/١١.

(٢) سورة البقرة ١٨٥.

(٣) الدر المنثور ٣٦٩/١ .

و(عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان أول ليلة من شهر رمضان فتحت أبواب الجنان فلم يغلق منها باب واحد الشهر كله ، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب واحد الشهر كله ، وغلت عتاة الجن ونادى مناد من كل ليلة إلى انفجار الصبح : يا باغي الخير تمم وابشر ، ويا باغي الشر أقصر وابصر السماء ، هل من مستغفر نغفر له؟ هل من تائب نتوب عليه؟ هل من داع نستجيب له؟ هل من سائل نعطي سؤاله؟ ولله عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقاء من النار ستون ألفاً ، فإذا كان يوم الفطر أعتق مثل ما أعتق في جميع الشهر ثلاثين مرة ستين ألفاً ستين ألفاً)[1].

وخاتمة الآية جزء من فلسفة العبادات في الأرض، فمع ان اداء الصيام عبادة وامتثال حسن للأوامر الإلهية الا انه يكون طريقاً ومادة للتقوى والصلاح بمعنى ان التقوى امر مركب لا يناله الإنسان باداء الفرائض فقط، بل يستلزم صوم الجوارح والأركان ونبذ الفسوق والفواحش، نعم ظاهر الآية ان الصيام سلاح مبارك للتقوى والإستقامة ووسيلة كريمة لتنمية ملكة التقوى، قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾[2].

وتبين الآية ان احراز التقوى يستلزم الجهاد وبذل الوسع وتحمل المشاق والأعباء، وجاءت التقوى بصيغة الجمع أي أنها لا تنحصر بالقضية الشخصية بل تشمل القضية النوعية والتقوى على نحو العموم المجموعي كما يتجلى باقدام الأمة على الصيام وكأنهم شخص واحد وكيان متحد وافراد ارتباطية، فيلتقي بالصوم الحاكم والمحكوم، والرجل والمرأة، والأب والأبن، والأخ والأخت، ويتغشى الصوم معاملات

(١) الدر المنثور ١/٣٧٠.

(٢) سورة آل عمران ١٠٢.

الناس بحسن سمت وهو واعز كريم لأجتناب الاخلاق الذميمة كالكذب والغيبة ومطلق الظلم.

فالآية اخبار سماوي موضوعي وحكمي بان الصوم اصلاح للأمة وتعاهد لكيانها وحفظ للقيم والمعارف الإلهية والسنن الإسلامية وارتداء للباس التقوى ايام شهر رمضان ليكون تذكيراً ودعوة للإلتزام بالأحكام الشرعية ايام واشهر السنة الأخرى.

فشهر رمضان عيد وعرس عبادي يجعل الإنسان يسيح في عالم الملكوت، ويشتاق اليه قبل حلوله واثناءه وبعده، فهو مناسبة للفوز والإرتقاء في ميادين الصلاح والنجاح وباب للتفاخر بين الأمم بما يترشح من الصيام في ميادين السلوك والأخلاق الحميدة، والإبتعاد عن الكدورات والحواجز الظلمانية، وبذلك يكون الصيام دعوة عبادية للإسلام بامرين متلازمين:

الأول : الإمتناع عن الأكل والشرب طاعة لله، وهو اعلان عقائدي يتغشى الأرض، ودعوة صامتة للإسلام.

وقوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[1]، من مصاديق عموم التقوى في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾[2].

الثاني : الصلاح ومضامين التقوى التي تبدو وواضحة على سلوك المسلمين عامة وكل مسلم ومسلمة على نحو خاص، لتكون منافع الصيام

(١) سورة البقرة ١٨٣.

(٢) سورة النساء ١٠٣.

عامة تشمل الناس جميعاً، ففرضه من وجوه رحمته تعالى بالناس، ومن خصائص اسمه تعالى ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾(١).

فمن خصائص اسم (الرحمن) قانون الصيام رحمة بالناس جميعاً المسلم وغير المسلم بما فيه من الدعوة الى الإيمان ونشر الفضيلة .

ومن خصائص إسم (الرَّحِيمِ) أنه وجه من وجوه التقوى، ومدخل لها وقانون الصيام سبيل نجاة في الآخرة، وشهادة دنيوية لدخول الجنة .

لذا فان اختتام الآية بذكر التقوى وموضوعية الصيام فيها امراً وفرضاً واداءً بشارة وتوكيد سماوي لفوز الصائمين بالجنة والإجتماع مع الأنبياء والصالحين في ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ﴾ (٢).

الآية لطف

إبتدأت الآية بخطاب الإكرام الخاص (يا ايها الذين آمنوا) (٣)، إذ فاز المسلمون بهذا النداء والخطاب من بين الناس ليأتي أداؤهم لفريضة الصيام شكراً لله عز وجل على نعمة هذا الخطاب، وما فيه من الشهادة لهم، قال تعالى ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾(٤).

ثم جاءت الآية بالفرض وصيغة الأمر (كُتب) أي فُرض عليكم على نحو المجاز لتكون هذه الكلمة عيداً سنوياً متجدداً للمسلمين والمسلمات، وتكون بهجتهم بالعيد بأداء فريضة الصيام، وتتجلى أيضاً

(١)سورة الفاتحة ٣.

(٢) سورة القمر ٥٥.

(٣) سورة البقرة ١٨٣.

(٤)سورة النمل٤٠.

بالسعادة التي تتغشاهم مجتمعات وأفراداً عند حلول شهر رمضان، وتلك آية في خلق الإنسان وأسرار نفخ الروح فيه وجعله خليفة في الأرض قال تعالى ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾[1].

فذات البهجة والسعادة بقدوم شهر رمضان من بديع صنع الله عز وجل، وشاهد على أهليته للخلافة في الأرض وهو من عمومات قوله تعالى في الرد على الملائكة ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[2].

لما في هذه البهجة والغبطة من الدلالات على حب الإنسان للفرائض، وفنائه في طاعة الله وإمتناعه عن الطيبات سعياً في مرضاة الله وفيه قهر للنفس الشهوية والغضبية، وزاجر عن الفساد والقتل بغير حق.

وقد يقال كيف يكون التكليف والمشقة وحبس النفس عن الطعام والشراب ساعات النهار لطفاً، والعناء فيه ظاهر وجلي، والجواب لقد جعل الله عز وجل الحياة الدنيا مزرعة، ودار عبور إلى الآخرة ودار القرار والدوام، قال تعالى ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾[3]، ويأتي التكليف فيها للفوز بالنعيم الدائم وهو وفق القياس الإقتراني:

الكبرى : قانون التكليف سبيل النجاة في الآخرة.

الصغرى : قانون الصيام تكليف.

النتيجة : قانون الصيام سبيل النجاة في الآخرة.

---

(١)سورة التحريم١٢.

(٢)سورة البقرة٣٠ .

(٣)سورة العنكبوت٦٤.

وفي التشبيه في الآية ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[١]، مسائل :

الأولى : إنه لطف إضافي بالمسلمين لما فيه من الإخبار عن إنتظام التكاليف بين المسلمين في الملل المتعاقبة.

الثانية : فيه ترغيب للمسلمين بالصيام.

الثالثة:تأكيد وراثة المسلمين للأنبياء بأدائهم الفرائض التي كانت مكتوبة على الأنبياء السابقين.

الرابعة:تلقي المسلمين علوم الغيب، وأخبار الأمم السابقة وجهاد الصالحين في طاعة الله وهو من عمومات قوله تعالى﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [٢].

وعن قتادة: هو شهر رمضان كتبه الله على من كان قبلكم ، وقد كانوا يصومون من كل شهر ثلاثة أيام ، ويصلون ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي حتى افترض عليهم شهر رمضان[٣].

الخامسة : بيان إستدامة مصاديق عبادة الناس لله وحكمته تعالى في جعل خليفة في الأرض .

إفاضات الآية

التقوى أسمى المراتب التي ينالها الإنسان في الحياة الدنيا، وهي الطريق المعبدة المنارة بمصابيح جذابة ليسير فيها المؤمن وكأنه في حديقة ناضرة فتنقضي أيامه في الدنيا وهو في غبطة وسرور، ولا يخشى الموت

---

(١) سورة البقرة ١٨٣.

(٢)سورة يوسف٣.

(٣)الدر المنثور١/٣٥٦.

وما بعد الموت لما يبعثه أداء الفرائض في نفسه من الشوق للقاء الله، والفوز بالنعيم الذي أعده لأهل الطاعة، قال تعالى﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾[1].

ويبعث حرف الترجي والتعليق(لعل) الذي أختتمت به الآية الكريمة العزم في نفوس المسلمين لأداء الصوم وهو من أسرار إستقبال المسلمين شهر رمضان بالفرح والسعادة والدعاء رجاء التوفيق في أداء الفريضة.

وتتجلى منافع الدعاء الآنية بأمور:

الأول:اليسر في أداء الصيام.

الثاني:سرعة إنقضاء أيام شهر رمضان.

الثالث: توالي مصاديق البركة في شهر رمضان، وأخرج أحمد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن معاذ بن جبل قال:

حيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال.

فأما أحوال الصلاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، ثم أن الله أنزل عليه﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾[2]، الآية.

فوجهه الله إلى مكة هذا حول ، قال : وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضاً حتى نفسوا أو كادوا.

---

(١)سورة الحجر٤٥.

(٢)سورة البقرة١٤٤.

عن معاذ بن جبل في حديث: ثم أن رجلاً من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني رأيت فيما يرى النائم ، ولو قلت أني لم أكن نائماً لصدقت، إني بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصاً عليه ثوبان أخضران ، فاستقبل القبلة فقال : الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله مثنى مثنى حتى فرغ الأذان، ثم أمهل ساعة ثم قال مثل الذي قال : غير أنه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : علمها بلالاً فليؤذن بها.

فكان بلال أوّل من أذن بها قال : وجاء عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله إنه قد طاف بي مثل الذي طاف به غير أنه سبقني) فهذان حولان .

قال : وكانوا يأتون الصلاة قد سبقهم النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها ، فكان الرجل يسر إلى الرجل كم صلى فيقول واحدة أو اثنين فيصليهما ، ثم يدخل مع القوم في صلاتهم ، فجاء معاذ فقال : لا أجده على حال أبداً إلا كنت عليها ثم قضيت ما سبقتني، فجاء وقد سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها فثبت معه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قام فقضى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوا، فهذه ثلاثة أحوال .

وأما أحوال الصيام فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، ثم إن الله فرض عليه الصيام ، وأنزل الله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ

مِسْكِينٍ﴾[١]، فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكيناً فاجزأ ذلك ذلك عنه ، ثم إن الله أنزل الآية الأخرى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ﴾[٢]، إلى قوله ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام ، فهذان حولان .

قال : وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا امتنعوا ، ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة كان يعمل صائماً حتى إذا أمسى.

فجاء إلى أهله فصلّى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح صائماً ، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم وقد جهد جهداً شديداً فقال:ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً، قال : يا رسول الله إني عملت أمس ، فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت.

فأصبحت حين أصبحت صائماً قال : وكان عمر قد أصاب النساء بعد ما نام ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأنزل الله ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾[٣]، إلى قوله ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾[٤].

---

(١)سورة البقرة١٨٤.

(٢)سورة البقرة١٨٥.

(٣)سورة البقرة١٨٦.

(٤)الدر المنثور١/٣٥٤.

لقد إبتدأت الكريمة بخطاب التشريف﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ليتلقى المسلمون ما كتب الله عليهم من الصيام برضا وقبول، للملازمة بين الإيمان وقبول التكاليف، وهو وفق القياس الإقتراني:

الكبرى : قانون المؤمنون يقبلون التكليف.

الصغرى : قانون الصيام تكليف.

النتيجة : قانون المؤمنون يقبلون الصيام.

لقد بعث الله عز وجل النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم على فترة من الرسل، وتخلف شطر من الناس عن تعظيم شعائر الله عز وجل، وتقصير في أداء العبادات، وتحريف في مفاهيم الإلوهية وأسرار النبوة، وتبديل بالبشارات التي جاءت بنبي آخر الزمان في الكتب السماوية السابقة، قال تعالى﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾[1].

فانزل الله القرآن معجزة عقلية وسلاحاً سماوياً لطرد الكفر من صدور الناس، وزحزحته عن الأرض، ومن صيغ طرد الكفر أمور:

الأول: تحصين المسلمين من الإرتداد والضلالة بفريضة الصوم.

الثاني: الصوم فيض، وحرز للمسلمين مجتمعين ومتفرقين.

الثالث: إنه مناسبة لتلاوة القرآن خارج الصلاة أيضاً، والتدبر في مضامين ودلالات آياته.

الرابع: في الصوم تثبيت لمفاهيم الأخوة الإيمانية بين المسلمين.

الصلة بين أول وآخر الآية

إبتدأت الآية بأداة النداء(يا) وجاء النداء في القرآن على وجوه:

---

(١)سورة النساء٤٦.

الأول: توجه النداء للناس على نحو العموم الإستغراقي بقوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ﴾[١]، و﴿يَابَنِي آدَمَ﴾[٢].

الثاني: إنحصار الخطاب بالمسلمين ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

الثالث: إرادة أهل الكتاب[٣].

الرابع: خصوص بني إسرائيل.

الخامس: النداء للأنبياء بصفة الرسالة قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾[٤].

وهل يحتمل أن يكون الخطاب أعلاه خاصاً بالرسل دون الأنبياء بلحاظ نسبة العموم والخصوص المطلق بينهما، الجواب لا، بل هو شامل للأنبياء جميعاً.

السادس: الخطاب للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بصفة النبوة تارة والرسالة أخرى ﴿يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾[٥]، والتعدد في خطابات الإكرام للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم مدرسة عقائدية تقتبس منها المواعظ والعبر.

---

(١)انظر البقرة٢١.

(٢)انظر الأعراف٢٦.

(٣)أنظر آل عمران٦٤.

(٤)سورة المؤمنون٥١.

(٥)سورة المدثر١.

السابع: تجدد نداء التوبيخ للكفار يوم القيامة، قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾(١).

الثامن: النداء للإنسان وإرادة الجنس، ومنع غروره بالدنيا وزينتها، قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾(٢).

وإبتدأت الآية بالنداء للمسلمين بصفة الإيمان والشهادة لهم بالتصديق بنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لبيان حقيقة وهي الملازمة بين التصديق بنبوته وأداء فريضة الصيام لأنها أمر من عند الله عز وجل، قال تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾(٣).

ولم تقل الآية(ياايها الذين تؤمنون) بل جاءت بصيغة الماضي لإفادة الإمضاء والثبوت، وبلحاظ أن هذا الخطاب شامل للمسلمين والمسلمات إلى يوم القيامة فان المسلم والمسلمة ينتظرهما خطاب (ياايها الذين أمنوا) قبل الولادة، ويصاحبهما بعدها على نحو التعليق والتدرج والإقتراب إلى أن يبلغا سن البلوغ والتكليف فينطبق عليهما بتمامه ويستحقان لبس وسام الإيمان الذي يتضمنه خطاب ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ والتباهي والتفاخر به بين الأمم وأهل الملل.

ومع أن الصلاة أهم من الصيام فلم ترد آية تقول(كتب عليكم الصلاة) فورد بصيغ أخرى كقوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾(٤).

---

(١)سورة التحريم٧.

(٢)سورة الأنفطار٦.

(٣)سورة الحشر٧.

(٤)سورة البقرة٤٤.

ومن إعجاز القرآن أن وجوب الفرائض العبادية جاء بصيغ متعددة، ويدرك المسلمون وجوبها ولزوم إتيانها مع تعدد صيغ التكليف بها، وفيه شاهد على تفقه المسلمين في الدين، وعصمتهم من الخطأ في التفسير والتأويل، نعم كان للسنة النبوية الشريفة موضوعية في هداية المسلمين لهذه المرتبة من الفقاهة والعصمة من الإختلاف في الإمتثال الفعلي للواجبات العبادية.

ومن منافع خطاب التشريف بلغة الإيمان في أداء المسلمين لفريضة الصيام أمور:

الأول: تطلع المسلمين لحلول شهر رمضان للفوز بأداء الصيام.

ومن الإعجاز في المقام عدم ذكر اسم شهر مخصوص في القرآن إلا شهر رمضان في هذه الآيات[1]، فلا يشاركه شهر آخر من أشهر السنة القمرية أو الشمسية في هذه المرتبة والقدسية التي نالها شهر رمضان لخصوص إنفراده بالذكر في القرآن إلى جانب أسباب القدسية الأخرى التي تترشح عن نزول القرآن فيه وبركات لياليه، قال تعالى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾.

الثاني: إدراك المسلمين للملازمة بين الصيام وشهر رمضان.

الثالث: ذكرت هذه الآية فريضة الصيام على نحو الإجمال موضوعاً وزماناً، وجاءت الآيات التالية لتعيين الوعاء الزماني له، وموارد التخفيف والإستثناء.

وجاءت السنة النبوية بالتفصيل في موضوع الصيام، وما يمسك عنه المسلم، حتى صارت أحكامه من الوضوح ملكة ثابتة عند المسلمين،

---

(١) انظر الآية ١٨٥.

فترى الإجماع عند عموم المسلمين والمسلمات مع تعدد مشاربهم على أحكام الفرائض من الصلاة والصوم والزكاة والحج.

ولم تقدم الآية كتابة وفرض الصيام على الخطاب بصفة الإيمان، كما في تقديم حكم الوصية، قال تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ...﴾[1]، بل جاءت الآية بنداء الإكرام والتشريف ليكون مدداً سماوياً لتعاهد فريضة الصيام.

وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ قال: الذين من قبلنا هم النصارى كتب عليهم رمضان، وكتب عليهم أن لا يأكلوا ولا يشربوا بعد النوم ، ولا ينكحوا في شهر رمضان.

فاشتد على النصارى صيام رمضان فاجتمعوا فجعلوا صياماً في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : نزيد عشرين يوماً نكفر بها ما صنعنا، فلم يزل المسلمون يصنعون كما تصنع النصارى حتى كان من أمر أبي قيس بن صرمة وعمر بن الخطاب ما كان، فأحل الله لهم الأكل والشرب والجماع إلى قبيل طلوع الفجر[2].

وجاءت آية البحث بتثبيت فريضة الصيام فلم تذكر مدته ووعاءه الزماني، وفيه آية لكفاية الإخبار عن الصيام بالذات من غير ذكر المحمول والوعاء الزماني للفريضة والذي جاء في الآية التالية.

---

(١)سورة البقرة١٨٠.

(٢)الدر المنثور١/٣٥٥.

وعن عطاء في قوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾[١]، قال : وكان هذا صيام صيام الناس ثلاثة أيام من كل شهر ولم يسم الشهر أياماً معدودات . قال : وكان هذا صيام الناس قبل ذلك،ثم فرض الله عليهم شهر رمضان[٢].

فالأصل هو إرادة شهر رمضان، جاء وصفها بأنها معدودات لأمور:

الأول:إنحصار أيام شهر رمضان بين هلالين.

الثاني:بعث كل مسلم على عدّ الأيام التي صامها من الشهر، لأن وراءه قضاء للأيام التي أفطرها عن مرض أو بسبب السفر لقوله تعالى﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[٣].

الثالث: ترغيب المسلمين بأداء فريضة الصيام.

الرابع:بيان فضل الله عز وجل على المسلمين بتخفيف الصوم بسرعة إنقضاء أيام شهر رمضان.

الخامس: حث المسلمين على الإنتفاع الأمثل من أيام شهر رمضان من جهات منها:

الأولى: الحرص على أداء فريضة الصيام.

الثانية:الإكثار من الإستغفار في شهر رمضان.

الثالثة: تلاوة القرآن وختمه في شهر رمضان والإكثار من فعل الخيرات.

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢)الدر المنثور١/٣٥٦.

(٣)سورة البقرة١٨٤.

الرابعة:الإلتفات إلى بر الوالدين، وصلة الرحم، وتدارك التقصير فيها، وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: الرحم حجنة[١] متمسكة بالعرش تكلم بلسان زلق اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني فيقول الله تعالى : أنا الرحمن أنا الرحيم فإني شققت الرحم من إسمي فمن وصلها وصلته ومن بتكها بتكته[٢])[٣].

الخامسة: صيام الجوارح، وإجتناب الغيبة والنميمة.

السادس : شهر رمضان هو تسعة وعشرون أو ثلاثون يوماً ، وهي أيام معدودات، يستطيع الإنسان عدّهن.

السابع:حث المسلمين على الصبر في الصيام، وعدم الخشية من الناس في أدائه، قال تعالى﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾[٤]، وفي الخبر أن الصبر في الآية أعلاه هو الصيام.

الثامن: في الآية حجة على الكفار والذين يجحدون بفريضة الصيام، ويمتنعون عن أدائها تقصيراً، وترغيب لهم بالتوبة والإنابة.

ثم أخبرت الآية الكريمة عن فرض الصيام على المسلمين من الأمم السابقة، وفيه شاهد بأن الصيام ليس أمراً مستحدثاً في الشريعة التي جاء بها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا الشطر من الآية سلاح ودفاع عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإلى يوم القيامة من وجوه:

الأول: إنه حجة على أهل الكتاب.

---

(١)الحجنة: صِنارة المِغزل.

(٢)اللسان الذلق أي البليغ الطلق.

(٣)جامع لطائف التفسير ١٩/٣٤٠.

(٤)سورة البقرة٤٥.

الثاني: كشف حقيقة وهي طرو التحريف في الملل السابقة على الفرائض والعبادات، وجاء الصيام من باب المثال والبيان الحاضر وفي عيسى ورد قوله تعالى ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾[1].

الثالث : ما يأتي به النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من التكاليف بأمر وتنزيل ووحي من عند الله عز وجل .

الرابع : تبين آية البحث الحكم الشرعي واستدامته ودلالته.

الخامس : بيان قانون وهو مصاحبة التكاليف للناس من بداية هبوط آدم إلى الأرض .

السادس : موضوعية الصوم في استدامة الحياة الدنيا لأنه من أبهى مصاديق العبادة ، وقد قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[2].

ويحتمل الصيام بخصوص قوله تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾[3]، وجوهاً:

الأول : علّم الله عز وجل آدم اسم الصيام.

الثاني : الصيام ليس مما علمه الله عز وجل آدم .

الثالث : علّم الله عز وجل آدم الصيام ووجوبه.

والمختار هو الأخير.

ومع إبتداء الآية بخطاب التشريف والشهادة للمسلمين بصفة الإيمان بصيغة الماضي، ومجيؤها بالتكليف بفريضة الصيام فانها أختتمت بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

---

(١)سورة مريم٣١.

(٢) سورة الذاريات ٥٦.

(٣) سورة البقرة ٣١.

أي أن التقوى أعلى مرتبة من الإيمان وبينهما نسبة العموم والخصوص المطلق، فكل متق هو مؤمن وليس العكس بلحاظ أن الإيمان تصديق بالجنان والتقوى خسية من الله عز وجل تتجلى في القول والفعل، وملكة تظهر على الجوارح والأركان.

ابتدأت الآية بالنداء ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾[١]، الذي يشمل المؤمنين وعامة المسلمين ، ويدخل فيهم الأعراب والمنافقون لتختتم بقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ بصيغة الترجي والإرتقاء في منازل الإيمان لبيان معجزة في ذات الآية وهي أن الصيام ينزه عامة المسلمين من النفاق والأخلاق المذمومة.

وهل في الصيام دعوة للسلم والصلح ، الجواب نعم ، وسيأتي في الجزء الواحد والثلاثين بعد المائتين من هذا السِفر : قانون تعاهد الصيام سلم متجدد[٢].

وهو طريق لأداء الفرائض العبادية والخشية من عند الله فبدأت الآية بالخطاب العام ثم التذكير بكتابة وفرض الصيام على الأنبياء السابقين والمؤمنين في الأمم السالفة لتختتم بالإرتقاء في مقامات الإيمان.

ولبيان قانون بخصوص قوله تعالى ﴿﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٣]، وهو ثبوت ودوام أصناف العبادات في الأرض إلى يوم القيامة وبالكيفية التي أرادها الله عز وجل.

وهو من الشواهد على سلامة القرآن من التحريف أو النقص أو الزيادة سواء في ذات آياته وكلماته وحروفه قال تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ

---

(١) سورة البقرة ١٨٣.

(٢) انظر الجزء الواحد والثلاثين بعد المائتين من هذا السِفر ص٢٧٠.

(٣)سورة الذاريات ٥٦.

لحافظون﴾[١]، أو في الفرائض والعبادات ، وبيانها ، قال تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾[٢].

وليكون من معاني الآية قبول الله عز وجل لنطق العبد بالشهادتين ثم يتفضل ويأمره بالفرائض العبادية ليأخذ بيده إلى منازل التقوى والصلاح والتنزه عن الشك والريب.

وتبين الآية أن الله عز وجل ﴿غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[٣]، وأن أداء الناس للفرائض العبادية من أجلهم ، وهو طريق لفوزهم بالنعيم المقيم في الآخرة.

وفي ابتداء آية الصيام بنداء الإيمان مسائل :

الأولى : البعث على أداء المسلمين والمسلمات فريضة الصيام.

الثانية : دعوة المسلمين للتعاون فيما بينهم لأداء الصوم.

الثالثة : البشارة بتيسير الله عز وجل للمسلمين والمسلمات الصوم شكراً منه تعالى لهم ، قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[٤].

الرابعة : بلوغ مراتب اليقين التي تختتم بها آية البحث .

الخامسة : تتضمن آية البحث البشارة بتضاؤل النفاق في مجتمعات المسلمين ، وصيرورته ضعيفاً بأداء الفرائض العبادية.

السادسة : بيان قانون وهو أداء الصيام واجب للعصمة من الرذيلة والفحشاء ، وفي الصلاة قال تعالى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾[١].

---

(١) سورة الحجر ٩.

(٢) سورة النحل ٨٩.

(٣) سورة آل عمران ٩٧.

(٤) سورة البقرة ١٨٥.

السابعة : قيام المسلمين والمسلمات بالأمر بالصيام والنهي عن الإفطار في شهر رمضان ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٢) .

من غايات الآية

في الآية مسائل:

الأولى: الثناء على المسلمين بنداء الإكرام والتشريف.

الثانية: الشهادة للمسلمين بالإيمان ويدل في مفهومه على ترغيب الناس بالإسلام.

الثالثة: تعقب بيان الفريضة بعد الثناء، وهو من مصاديق الرحمة والرأفة في الخطاب الإلهي وإعانة للمكلفين للإمتثال لأوامر الله عز وجل، ومن عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾(٣).

الرابعة: الآية نص قاطع بوجوب الصيام، وجاءت الآية بصيغة الجملة الخبرية وكأنها برزخ بين الجملة الإنشائية والخبرية لأن فيها نص الفرض والوجوب ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾.

والأصل في الأمر هو الوجوب إلا أن ترد قرينة على الإستحباب، ولكن السنة والإجماع يؤكدان وجوب صيام شهر رمضان ، قال تعالى

---

(١) سورة العنكبوت ٤٥.

(٢) سورة آل عمران ١٠٤.

(٣)سورة الأنبياء ١٠٧.

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[1]، وكل فرد منهما أقوى من القرينة والأمارة.

الخامسة : التشبيه في الصيام مع المسلمين من الأمم السابقة.

السادسة : في هذا التشبيه عون ومدد للمسلمين في أداء فريضة الصوم، وبيان لحقيقته وهي أن المسلمين ورثة الأنبياء وأن الله عز وجل أراد لفريضة الصيام البقاء والإستدامة في الأرض، ولا تكون هذه الإستدامة إلا بالمسلمين وأدائهم لفريضة الصيام.

وهل في الآية تعريض بالذين لم يتعاهدوا أحكام فريضة الصوم ، الجواب نعم من وجوه:

الأول: ذكرت الآية الذين فرض عليهم الصيام بصفة السبق والماضي ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ولم تقل الآية (كتب على أهل الكتاب).

الثاني: بعث المسلمين إلى تعاهد فريضة الصيام وبيان المائز الذي يتصفون به.

الثالث : مصاحبة فريضة الصيام لوجود الإنسان في الأرض وأول من صام هو آدم عليه السلام لبيان أنها فرع قوله تعالى ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[2]، وأن هذه الخلافة تتقوم بالفرائض العبادية كالصلاة والصيام.

---

(١) سورة الحشر ٧.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال (لما هبط آدم من الجنة ظهرت فيه شامة سوداء في وجهه من قرنه إلى قدمه، فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به، فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال له: ما يبكيك يا آدم ؟ قال: لهذه الشامة التي ظهرت بي .

قال: قم فصل فهذا وقت الاولى ، فقام فصلى فانحطت الشامة إلى صدره، فجاءه في الصلاة الثانية.

فقال: يا آدم قم فصل فهذه وقت الصلاة الثانية، فقام فصلى فانحطت الشامة إلى سرته، فجاء في الصلاة الثالثة.

فقال: يا آدم قم فصل فهذه وقت الصلاة الثالثة، فقام فصلى فانحطت الشامة إلى ركبتيه، فجاءه في الصلاة الرابعة.

فقال: يا آدم قم فصل فهذه وقت الصلاة الرابعة، فقام فصلى فانحطت الشامة إلى رجليه، فجاءه في الصلاة الخامسة .

فقال: يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلاة الخامسة، فقام فصلى فخرج منها ، فحمد الله وأثني عليه .

فقال جبرئيل: يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوات كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة)[1].

التفسير

قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾

تأتي الكتابة بمعنى التدوين كصناعة يحفظ بها الإنسان آثاره وأخبار الماضين وتخلد بها العلوم والآداب وتتوارث بها الأجيال سنن الشرائع

(١) البحار ١١/١٦٦ .

واحكامها التفصيلية.

وأول آيات نزلت من القرآن ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾[1].

لبيان أن نعمة الكتابة من عند الله ، وليس للإنسان أن يقول هي من ابتكاره ، ولوجوب جعلها مادة في طاعة الله لتقييد القراءة في الآية أعلاه بأنها ﴿بِاسْمِ رَبِّكَ﴾.

وعن (عائشة : أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصادقة، وكان يرى الرؤيا فتأتيه مثل فلق الصبح، ثم حبب إليه الخلا فكان يخلو بغار حراء فسمع نداء يا محمد، فغشي عليه، فلما كان اليوم الثاني سمع مثله نداء فرجع إلى خديجة.

وقال : زملوني زملوني فو الله لقد خشيت على عقلي .

فقالت : كلا والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدم ، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق فانطلقت خديجة حتى أتت ورقة بن نوفل .

فقال ورقة: هذا والله الناموس الذي انزل على موسى وعيسى عليهما السلام ، وإني أرى في المنام ثلاث ليال أن الله أرسل في مكة رسولا اسمه محمد وقد قرب وقته، ولست أرى في الناس رجلا أفضل منه، فخرج صلى الله عليه وآله إلى حراء فرأى كرسيا من ياقوتة حمراء، مرقاة من زبرجد ، ومرقاة من لؤلؤ، فلما رأى ذلك غشي عليه .

فقال ورقة: يا خديجة فإذا أتته الحالة فاكشفي عن رأسك، فإن خرج فهو ملك، وإن بقي فهو شيطان، فنزعت خمارها فخرج الجائي، فلما اختمرت عاد .

---

(١) سورة العلق ١-٤.

فسأله ورقة عن عن صفة الجائي فلما حكاه قام وقبل رأسه .

وقال: ذاك الناموس الاكبر الذي نزل على موسى وعيسى عليهما السلام.

ثم قال: أبشر فإنك أنت النبي الذي بشر به موسى وعيسى عليهما السلام وإنك نبي مرسل، ستؤمر بالجهاد، وتوجه نحوها وأنشأ يقول[١]:

إن يك حقا يا خديجة فاعلمي ... حديثك إيانا فأحمد مرسل
وجبريل يأتيه و ميكال معهما...من الله وحي يشرح الصدر منزل
يفوز به من فاز فيها بتوبة ... ويشفى بها العاتي الغوي المضال
فريقان منهم فرقة في جنانه ... وأخرى بأحوار الجحيم تغلغل
إذا ما دعوا بالويل فيها تتابعت ... مقامع في هاماتهم ثم من عل
يسبحن من تهوي الرياح بأمره ... ومن هو في الأيام ما شاء يفعل
ومن عرشه فوق السموات كلها...وأقضاؤه في خلقه لا تبدل[٢].

وتأتي الكتابة بمعنى الوجوب والإلزام وبمعنى القضاء كما في قول القائل كتب القاضي بالنفقة أي قضى بها، ولابد من الوقوف بتأمل في الإعجاز القرآني في هذا المقام فجميع تلك المعاني اللغوية للكلمة موجودة هنا ولا غرابة في ذلك لما يتضمنه القرآن من تأويل ووجوه عديدة وحقيقة ومجاز .

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: القرآن ذلول ذو وجوه فاحملوه على احسن وجوهه)[٣].

فالصيام فريضة وواجب بنص هذه الآية وتفسير السنة واحكامها، والله عز وجل قضى به على المسلمين عبادة وتشريعاً .

---

(١) البحار ١٩٥/١٨.

(٢) ابن اسحاق / السيرة النبوية ٤٠/١ .

(٣)مجمع البيان ٣٩/١.

وفيه حفظ للإسلام وتعاهد لسننه ودوام لوحدة مجتمعاته، والحاجة اليه في إصلاح النفوس تتجلى بوضوح لأرباب العلوم وقادة الأمم وكل من درس الظواهر الإجتماعية الإيجابية العظيمة الملازمة لأيام الصيام ، وهو من الشواهد المتجددة لقوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[1].

ولـ(على) عدة وجوه وهي:

الأولى : الإستعلاء على مجرورها وهو الغالب.

الثانية : الظرفية.

الثالثة : المجاورة كـ(عن).

الرابعة : المصاحبة كـ(مع).

الخامسة : تأتي ايضاً بمعنى اللام.

السادسة : تأتي بمعنى عند.

السابعة : مرادفة من.

الثامنة : موافقة الباء.

وعلى الوجه الأول يكون الصيام امراً الهياً نافذا، وفرضاً عبادياً مولوياً غير قابل للرد او الترديد او النسخ، وعلى الثاني يكون الصيام امراً يقترن بأيام الإنسان في الحياة الدنيا، ووعاءً ايمانياً وسلوكاً تتجسد فيه الطاعة والرضا.

ومن معاني قوله تعالى في أول الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾[2]، استدامة وتجدد هذا الخطاب كل يوم وتوجهه إلى أجيال المسلمين والمسلمات المتعاقبة إلى يوم القيامة.

وعلى الثالث يكون اخباراً بتوفيق المسلمين لأداء فريضة الصيام وكتابة الملائكة لذلك العمل وثوابه وبشارة غيبية لإستمرارهم في أداء

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢) سورة البقرة ١٨٣.

هذه الفريضة من غير تحريف ولا ابطال لأحكامها ونحوه مما ابتليت به الأمم السابقة وهو سر من أسرار بقاء الإسلام شريعة لأهل الأرض حتى يوم القيامة.

وعلى الوجه الرابع يكون الصيام مقارناً للعقيدة الإسلامية وجزءً منها وردفاً لها لا يمكن فصله عنها او جعل الإسلام خالياً من الصيام فهو ملازم دائم للوجود الإسلامي زماناً ومكاناً ومصاحب للمسلمين في حياتهم ويدخل بيوتهم ويؤثر في أنماط سلوكهم لذا ترى أمسيات شهر رمضان وساعات الإفطار تمثل حالة عرفانية نوعية فطرية عامة.

وعلى الوجه الخامس يكون الصيام رحمة مدخرة للمسلمين سواء من جهة أدائها أو من جهة تعاهدها والحفاظ عليها بل والأهلية لها والإستحقاق وليكون الصيام بياناً واقعياً وتفسيراً لوجه من وجوه قوله تعالى ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾[1] كما وان فرض الصيام ولزوم ادائه رحمة ونعمة تستلزم الشكر والإمتنان.

وعلى الوجه السادس يكون المعنى ان حفظ هذه الفريضة يكون عندكم، وان المسلمين هم الذين يتعاهدونها ويضبطون أحكامها، ومما يدل على هذا الأمر هو غيابها من الأفعال العبادية للأمم الأخرى بينما تراها مستمرة برسوخ وثبات في حياة المسلمين وعقائدهم وأنظمتهم السياسية والإجتماعية.

وعلى الوجه السابع يكون معناها ان الصيام مقبول منكم وفيه بشارة اخرى تتعلق بالتوفيق لأدائه، وفيه ايضاً باب من التيسير والتخفيف فانك إذا اطلعت على أقوال الفقهاء في شرائط الصيام وآراء أهل العرفان في إتمام أدائه صحيحاً، وأخبار علماء الصوفية، تجد أحكام

---

(١) سورة الأعراف ١٥٦.

الدقة والإتقان والتنزيه.

وفي الروايات الواردة بخصوص صوم الجوارح ما ذهب اليه بعض الفلاسفة المسلمين من تقسيم الصوم الى صوم العموم وصوم الخصوص وصوم خصوص الخصوص ، وهو مدرسة لرواد الحكمة واولي الألباب ، والأصل فضل الله بقبول الصيام بمعناه الأولي البسيط ، وهو الإمتناع عن الأكل والشرب والجماع .

وعن أبي سعيد الخدري قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى : الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان . إذا أفطر فرح ، وإذا لقي ربه فجازاه فرح ، ولخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك)[1].

وعلى الوجه الثامن يكون المعنى ان الصيام كفريضة مكتوب على أهل الأرض بالمسلمين وهم الذين يحملون لواءه ويتعاهدون دوامه واتباع سننه وصيانة أحكامه وأوقاته وقضاء أيامه، ويجعلون أهل الأرض يعرفونه كدرس ايماني وتذكرة وعبرة.

وسيبقى أداء المسلمين لفريضة الصيام دعوة للآخرين لدخول الإسلام ومناسبة لفرض هيبته في النفوس وباعثاً للرفق بهم ، ومانعاً من الإرهاب.

واليوم إذ تداخلت الحضارات وتقاربت الشعوب وأخذت وسائل الإعلام المرئية خاصة تجعل القيم والشعائر الدينية ظاهرة للجميع أرتدت فريضة الصيام صبغة التحدي والقت على كل مسلم مسؤولية حفظها وتعاهدها خصوصاً وان رقعة الإسلام اتسعت لتشمل بقاع الأرض كلها.

فاصبح الصيام دعوة جوارحية متجددة كل عام تلفت نظر الناس جميعاً الى الإسلام وتدعوهم للتفكر بأصل الخلق والإنشاء، وإجراء

---

(١) الدر المنثور ٣٦١/١ .

دراسات مقارنة بين الأديان في ضبطها للشعائر.

وترى الطالب غير المسلم في أمريكا وأوربا ينظر الى زميله المسلم في مقعد الدراسة بتدبر وإمعان وتأمل وهو ممسك عن الأكل والشرب ساعات نهار شهر رمضان.

ان فرض الصيام علينا بنص القرآن نوع تشريف مركب لنا، وذلك بكتابته وفرضه وباستدامة حكمه وتجدد صيغة الخطاب التكليفي مع بلوغ كل مكلف بل ان استحبابه سابق على سن البلوغ كما سيأتي بيانه.

وما في الآية من إخبار عن فرض الصيام على المسلمين وعلى الأمم السابقة دعوة لتحمل أعبائه ومفاهيم التكليف والمشقة التي يتضمنها قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[1]، وما يستلزمه من ضبط النفس ومنعها من الشهوات.

وبذا تظهر المقاصد السامية لفلسفة التكليف وما فيه من الإكرام بالإضافة الى عظيم الفضل الإلهي بثوابه الجزيل يوم القيامة، فالكتاب والفرض في هذه الآية يعني غاية التشريف والإمتنان، وهو باب لنزول الرحمة والرزق الكريم ، قال تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[2].

والصوم مدرسة أخلاقية لتهذيب النفوس، والإرتقاء بها الى عالم الملكوت، وهو مناسبة لإنزواء النفس البهيمية والغضبية والسبعية، لذا فهو من اشرف الطاعات واحسن ما يتقرب به العبد الى المولى .

و(عن عثمان بن أبي العاصي الثقفي قال : سمعت رسول الله صلى

---

(١) سورة النساء ٢٦.

(٢) سورة التوبة ٧١.

الله عليه وسلم يقول : الصيام جنة من النار كجنة أحدكم من القتال)[١].

وفي خبر زرارة عن الإمام الباقر عليه السلام: بني الإسلام على خمسة أشياء، على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية.

أي ان فرض الصوم وسيلة لدخول الجنة واجتياز امتحان الصراط.

وعن معاذ قال (كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصبحت قريباً منه ونحن نسير ، فقلت : يا نبيّ الله ألا تخبرني بعمل يدخلني الجنّة ، ويباعدني من النار.

قال : يا معاذ ، لقد سألت عن عظيم ، وإنّه ليسير على من يسّرهُ الله عليه ، تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجّ البيت.

ثمّ قال : ألاَ أدلُّك على أبواب الخير. الصوم جُنّة من النار والصدقة تطفئ غضب الربّ وصلاة الرجل في جوف الليل ثمّ قرأ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[٢]، حتّى بلغ ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٣].

ثمّ قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كلّه. فقلتُ : بلى يا رسول الله. فأخذ بلسانه. فقال : اكفف ، عليك هذا.

فقلت : يا رسول الله وإنّا لمؤاخذون بما نتكلّم .

فقال : ثكلتك أمّك يا معاذ وهل يكبّ الناس في النّار على وجوههم أو على مناخرهم إلاّ حصائد ألسنتهم)[٤].

---

(١) الدر المنثور ٣٦٣/١.

(٢) سورة السجدة ١٦.

(٣) سورة السجدة ١٧.

(٤) الثعلبي / الكشف والبيان ٦٩/١١.

آيات (كتب عليكم)

لم تقل الآية القرآنية (فُرض عليكم) إنما وردت بلفظ الكتابة بجمعها بين أمور :

الأول : الفرض .

الثاني : زيادة التوثيق بالكتابة .

الثالث : الإختبار والإمتحان ، والبعث للمبادرة إلى الإستجابة للتكليف.

وقد ورد لفظ (كتب عليكم) في القرآن في آيات أخرى في خطاب إلى المسلمين وهي :

الأولى : قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾(١).

الثانية : قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٢).

الثالثة : قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(٣).

---

(١) سورة البقرة ١٨٠.

(٢) سورة البقرة ١٧٨.

(٣) سورة البقرة ٢١٦.

ومن الإعجاز أنها جميعاً في سورة البقرة وحتى الآية الأخرى التي تخص القتال بخصوص بني إسرائيل وردت في سورة البقرة وهي ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾[1].

بين الصوم والصيام

لقد ورد لفظ (الصيام) على وزن (فِعال) ولم تقل الآية (كتب عليكم الصوم) على وزن (فَعْل) وتدل زيادة المباني على زيادة المعاني لبيان ثواب الإمساك عن الطعام والشراب ، والجماع ، والثبوت على ذات الفريضة.

وفيه إعجاز غيري للقرآن بسلامة الفرائض العبادية من التحريف والتبديل وكما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (صلوا كما رأيتموني أصلي)[2].

فانه يمكن تقدير الحديث بخصوص الصيام : صوموا كما رأيتموني أصوم.

وكذا بالنسبة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم (خذوا عني مناسككم)[3]، في الحج.

---

(١) سورة البقرة ٢٤٦.

(٢) الرازي / مفاتيح الغيب ١٧٠/١ .

(٣) الرازي / مفاتيح الغيب ٣٥٣/٢ .

فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو المسلمين والمسلمات لأخذ أحكام الصيام عنه ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[١].

كما ورد لفظ الصوم في أحاديث عديدة عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم مما يفيد ذات المعنى.

وعن أبي سعيد الخدري قال (يقول الله تعالى : الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان . إذا أفطر فرح ، وإذا لقي ربه فجازاه فرح ، ولخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك)[٢].

وعن أبي أمامة قال (قلت : يا رسول الله مرني بعمل آخذه عنك ينفعني الله به . قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له)[٣].

وعن أنس قال (خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد وفيه فئة من أصحابه فقال : من كان عنده طول فلينكح ، وإلا فعليه بالصوم فإن له وجاء ومجسمة للعرق)[٤].

ولا فرق من حيث الجذر بين الصوم والصيام (وأصل والصوم والصيام في اللغة : الإمساك)[٥].

والصيام مصدر من قولك : صمت صياماً ، مثل قمت قياماً.

ويستقرأ معنى الزيادة بالتكليف في لفظ (الصيام) دون الصوم فيما ورد عن طلحة بن عبيد الله قال (جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله ما الإسلام.

---

(١) سورة الأحزاب ٢١.

(٢) الدر المنثور ٣٦١/١ .

(٣) الدر المنثور ٣٦٢/١ .

(٤) الدر المنثور ٣٦٤/١ .

(٥) الثعلبي / الكشف والبيان ٣٢٦/١ .

قال : خمس صلوات في يوم وليلة قال هل علي غيرهن قال لا وسأله عن الصوم.

فقال : صيام رمضان قال هل علي غيره قال لا قال وذكر الزكاة قال هل علي غيرها قال لا قال والله لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أفلح إن صدق)[1].

فجاء السؤال عن الصوم ، أما جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتضمن لفظ الصيام وكأن النسبة بينهما العموم والخصوص المطلق .

وقيل أن الصوم هو الإمساك عن الكلام ، أما الصيام فهو الإمساك عن الأكل والشرب ، وهذا التفصيل لطيف ، ولم يثبت .

وقد وردت كلمة (صوم) مرة واحدة في القرآن بخصوص مريم ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَانِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾[2]، ولا تعني هذا الفصل والتمييز نعم لابد من وجود معنى بورود كلمة (الصيام) دون (الصوم) منه إكرام المسلمين بأداء الصيام ، وأن فيه مشقة عليهم.

قوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾

في الآية مسائل:

الأولى : تشبيه كريم يظهر دوام الحكم الشرعي والفريضة الإلهية، وان تعاقبت السنون واختلفت الأمم والأجناس وتوالت الأجيال.

الثانية : تشريف المسلمين بتولي خلافة الأرض بإتيان الفرائض وافضل وجوه القربات.

الثالثة : المراد بمن قبلنا المليون واتباع الرسل من الأمم التي سبقت الإسلام.

الرابعة : تتعلق الآية بأصل تشريع الصوم وانه عبادة متعارفة عند

---

(١) مسند أحمد ٣٢٦/٣ .

(٢) سورة مريم ٢٦.

الأنبياء والرسل واتباعهم من لدن آدم عليه السلام.

الخامسة : يمكن ان يكون المراد الأمم التي سبقت ظهور الإسلام كاليهود والنصارى لما أصاب الشرائع الأخرى من النسخ بظهورها.

السادسة : الآية حجة على أهل الكتاب لما فيها من الإخبار عن تشريع الصوم في الملل السابقة.

السابعة : الآية حرز ووقاية من محاولات التضليل والتعدي على هذا المنسك العبادي وما فيه من وجوه الطاعة التي تمثل أرقى صيغ الإمتثال للأمر الإلهي بما يتضمنه من المشقة ومضامين العبودية والخشوع والإنقطاع عن الدنيا ومباهجها.

الثامنة : الآية عون للمسلمين في بداية الإسلام وتشريع فريضة الصيام لما فيها من الدلالات المتعلقة بتأريخ العقائد.

التاسعة : في الآية تأديب للمسلمين ومنع للغرور والظن بالإنفراد بهذا التشريف العظيم وهذا لا يلغي إكرامهم وتشريفهم بحفظ وتعاهد هذه الفريضة أي لا تعارض بين التكليف ومعاني الإكرام.

العاشرة : في الآية تنبيه وتحذير من التهاون في أداء الفرائض، قال تعالى ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[1].

الحادية عشرة : لعل في الآية إظهارا للملازمة بين بقاء الشريعة والملة وبين أداء الفرائض.

الثانية عشرة : هل الكتابة والفرض يتعلقان بالصيام وحده ام بالفرائض الأخرى واهمها الصلاة والزكاة والحج أي هل الكتابة على الأمم السابقة او الأنبياء السابقين انحصرت بالصيام ام انه جاء من باب المثال ومناسبة الحكم والموضوع وان الكتابة عليهم شملت الفرائض الأخرى، الأقوى هو الثاني.

---

(١)سورة الماعون ٤-٥.

الأولى : هل التشبيه يتعلق:

الأول : بأصل الصوم.

الثاني : أيامه وان الذي كتب على من سبقنا انما هو صوم شهر رمضان.

الثالث : بهما معاً ولكن على نحو الموجبة الجزئية في الثاني ، فمنهم من كتب عليه الصوم بمدة وايام اقل من شهر رمضان، ومنهم من فرض عليه صيام شهر رمضان.

ليس من مانع يحول دون ترجيح القول الثالث، لأن ذكر الصيام في الآية ورد على نحو الإجمال والتنكير من جهة عدد أيامه.

الثانية : عموم التكليف على المؤمنين عون وتخفيف وتسهيل، فكل واجب فيه مشقة شخصية يكون يسيراً مع شموله للعام والنوع.

وأخرج أحمد عن هشام الدستوائى قال بلغني أن في حكمة عيسى ابن مريم عليه السلام تعلمون للدنيا وأنتم ترزقون فيها بغير عمل.

ولا تعملون للآخرة وأنتم لا ترزقون فيها الا بالعمل.

ويْحكم علماء السوء الاجر تأخذون والعمل تضيعون توشكون أن تخرجوا من الدنيا إلى ظلمة القبر وضيقه والله عزوجل ينهاكم عن المعاصي كما أمركم بالصوم والصلاة[1].

ويبين الحديث تشريع الصوم على بني اسرائيل قبل عيسى عليه السلام، وجاء عيسى ليثبته ويذكرهم به، لأنه جاء بالآيات وأبطل بعض ما حرم على بني اسرائيل.

ولكنه أمضى الواجبات ليكون هذا الإمضاء مقدمة لتوكيد القرآن على فريضة الصوم وتعاهد المسلمين لها إلى يوم القيامة من غير تحريف او تفريط او تهاون او تشديد.

---

(١) الدر المنثور ٢٩/٢.

وتبين الآية وراثة المسلمين للأنبياء في عمارة الأرض بالعبادة، وأهليتهم لتحمل أعباء التكاليف، وجاء ذكر فرض الصيام قبل الإسلام لوجوه:

الأول : بيان حقيقة عبادية.

الثاني : تأكيد إستدامة العبادة في الأرض وتوارث الناس لها.

الثالث : التخفيف عن المسلمين في أداء الفريضة.

الرابع : منع الجدال والمغالطة في الصيام أو الغضاضة فيه، قال تعالى ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[1].

الخامس : سلامة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من الجدال والإحتجاج، فلا يقول له بعضهم أن الصيام تكليف شاق أو أن مدة ثلاثين يوماً كثيرة .

وقد ورد لفظ (يسألونك) خمس عشرة مرة في القرآن ، منها ثلاثة في آيتين متجاورتين قال تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ * فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾[2]،

وليس فيها (ويسألونك عن الصلاة) أو (يسألونك عن الصيام) لبيان تفقه المسلمين في الدين وتلقيهم أحكام الشريعة بالقبول والرضا ، قال تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

(١)سورة النحل ١٢٥.

(٢) سورة البقرة ٢١٩-٢٢٠.

الْعِقَابِ﴾[1].

وجاءت آية البحث والآيات التي بعدها كيلا يسأل بعضهم التخفيف والنقص في أيام الصيام.

السادس: بيان الجامع المشترك بين المسلمين والأنبياء السابقين وأتباعهم من الموحدين، ويتجلى هذا الجامع بالصيام وضروب العبادة الأخرى.

صيام الملل الأخرى

وهل كتابة وفرض الصيام على أهل الملل السابقين من الموحدين لها أثر في هذا الزمان، الجواب نعم، فيصوم المسيحيون وصيامهم ليس بواجب عندهم وهم بالخيار ويكون على مرتبتين:

الأولى: الإنقطاع عن الأكل والشرب في ساعات مخصوصة من اليوم حسب ما يأمر به الأب الروحي، ومنه الصوم الكبير أو صيام التوبة ويستمر مدة ٥٥ يوماً تحدد حسب تأريخ يوم عيد القيامة وذكر أن موسى عليه السلام صامه وكذا عيسى عليه السلام والحواريون، وسنّ رؤساء الكنيسة أنواعاً أخرى من الصوم هي محل خلاف بينهم والصيام الكبير هو الإمتناع عن الطعام والشراب من منتصف الليل إلى الظهر، ويكون الإفطار نبايتاً.

الثانية: الصوم الذي يجوز فيه أكل السمك إلى جانب النبات ومنه صوم الميلاد ومدته ٤٣ يوماً، وصوم الرسل، وصوم العذراء، ويصوم اليهود ستة أيام في السنة ومنها صيام يوم الغفران (كيبور) وقد تقدم ذكره، ثم صيام يوم التاسع من أغسطس ذكرى خراب الهيكل.

(وصوم جداليا) وهو في الثالث عشر من تشرين الثاني لذكرى مقتل حاكم أورشليم، وصيام يوم العاشر من تيفيت بحسب التقويم العبري

---

(١) سورة الحشر ٧.

ويوافق شهر كانون الأول أو كانون الثاني وهو اليوم الذي بدأ فيه بختنصر البابلي حصار بيت المقدس.

ويلاحظ في صيام المسلمين أمور:

الأول : أنه تنزيل وعلى نحو التعيين في أيامه.

الثاني : مدة الصيام محصورة بين هلالين ليبقى الحساب القمري معلوماً عند الناس وإلى يوم القيامة، قال تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[1].

وهذا الشطر من الآية من ذات آية شهر رمضان بقوله تعالى ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[2]، ليكون تقدير الشهر : أي فمن شهد منكم أول شهر رمضان ولقوله تعالى في ذات الآية ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ ليكون من الإعجاز والتخفيف في المقام إجتماع اسم شهر رمضان وبداية الصوم ، واختتامه في ذات الآية ، وهو من معاني الهداية في ذات الآية بقوله تعالى ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾[3].

الثالث : الملازمة الزمانية بين الصيام ونزول القرآن.

الرابع : وجوب الصيام وعدم طرو التحريف عليه وإن إتفق الشهر

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

(٢) سورة البقرة ١٨٥.

(٣) سورة البقرة ١٨٥.

في أيام الحر والقيظ.

وإذا كان تعاهد المسلمين للصيام من مصاديق الهداية ، فهل هو من أفراد الشكر لله عز وجل كما في خاتمة الآية ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1]، الجواب نعم.

صيام البوذية

أما البوذية فقد أسست في القرن الخامس قبل الميلاد ومن قبل سدها وتاما الملقب(بوذا) والتي تعني العالم ويسمى أيضاً سكيا موني أي المعتكف، وكان من عائلة ثرية وأميراً إلا أنه لما بلغ عمره الخامسة والعشرين مال إلى الخشونة والزهد والتدبر في الكون والدعوة إلى المحبة والتسامح، وهو مذهب أخلاقي ورياضة للنفس ومحاربة للشهوات ليس فيها وحي أو تنزيل وأضيفت لها بمرور الزمان قياسات وفلسفة في الخلق والحياة وأمور باطلة.

وتنقسم البوذية إلى قسمين:

الأول : يسمى مذهب ماهيانا وهو الأكثر غلواً في بوذا، وهو ينتشر في الشمال في الصين واليابان والنيبال.

الثاني : مذهب هنايانا وهم الأقل غلواً ويسمى المذهب الجنوبي وينتشر في الهند وسريلانكا وبورما، ويقولون بأن بوذا معلم أخلاقي عظيم إرتقى إلى مراتب الصفاء الروحي، ويقسم أتباع بوذا تقسيماً آخر إلى قسمين:

الأول : البوذيون المتدينون: الذين يأخذون بما مدون ووصايا تنسب إلى بوذا.

الثاني : البوذيون المدنيون: وهم الذين يأخذون ببعض تعاليم يوذا. وغالوا في شخص بوذا بعد وفاته وذكروا أساطير عن حياته وأن

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

نوراً نزل عليه وأحاط برأسه، وشع من جسده، وأنه ابن الله وأن روحه صعدت عند موته إلى السماء، وهو مخلص البشرية من آلامها وأنه يبعث من جديد وله رجعة إلى الأرض يعيد الأمن والبركة فيها.

ويصلي البوذيون إلى بوذا، وأنه الذي يدخلهم الجنة، وأنه الكائن الوحيد الباقي وأنه سيحاسب الموتى، وفيه دلالة على قدم مبادئ التوحيد والعبودية لله عز وجل والإقرار بالمعاد ولكن بعض الطوائف خلطوا بين مقامات الربوبية وبين بعض المصلحين.

وقيل من وصايا بوذا التي كتبت بعد وفاته من قبل أتباعه : لا تجهز على حياة حي، لا تسرق، لا تغتصب، لا تكذب، لا تأخذ مسكراً، لا تزن، لا تأكل طعاماً نضج في غير أوانه، لا ترقص ولا تحضر مرقصاً، ولا حفل غناء، لا تقتن فراشاً وثيراً، لا تأخذ ذهباً ولا فضة.

ويصوم البوذيون أربعة أيام من كل شهر قمري، من شروق الشمس إلى غروبها، ويمتنعون فيها عن الأكل والشرب والعمل مطلقاً، ويقومون بإعداد طعام الإفطار قبل شروق الشمس وعندهم نوع آخر من الصيام ويسمى الصيام الطويل يقوم به بعض المتعبدين منهم.

وذكر أن الصابئة المندائيين كانوا يصومون على نحو الفرض والوجوب، وصيامهم (ثلاثون يوما أولها لثمان مضين من اجتماع آذار وتسعة أخر أولها لتسع بقين من اجتماع كانون الأول وسبعة أيام أخر أولها لثمان مضين من شباط وهي أعظمها ولهم تنفل من صيامهم وهو ستة عشر وسبعة وعشرون يوما)[1].

فكانت نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم حاجة لأهل الأرض وأداء العبادة وفق التنزيل وبقصد القربة إلى الله لنجاتهم من الغلو ومفاهيم الوثنية وخير شاهد تردي الحالة العقائدية والأخلاقية للعرب

(١)ابن النديم/ الفهرست ٤٤٣/١.

قبل الإسلام بعبادتهم الأوثان ودلالاته فكانت البلاغة من أظهر وجوه الإعجاز الآنية والحاضرة في منتديات قريش ومضارب القبائل العربية ، قال تعالى ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى * أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى * تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾[1].

صيام الهندوسية

أما الهندوسية وهي الديانة الغالبة في الهند، وهي ديانة قديمة وقيل تؤمن بكثرة وتعدد الآلهة وهناك آلهة بمرتبة ثابتة وعددهم ثلاثة وثلاثون الهاً :

ميترا إله الإيمان والصداقة .

وداكشا ابن الإله براهما .

وفارنا إله البحار والمحيطات .

وبهاجا إله الثروة والرفاهية .

وبوشان إله الطرق وغيرهما.

لبيان فضل الله عز وجل بالتوحيد وأنه ليس من إله إلا الله عز وجل ، وبه جاء الأنبياء وتحملوا الأذى من أجله ، وفي التنزيل ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾[2].

ولكن هناك إله واحد فوقها جميعاً وهو البراهما أي الخالق، وهو كيان مجهول لا يمكن الإستدلال عليه ويسكن في كل أنحاء الكون، والغاية الروحية للفرد الهندوسي هي الإتحاد مع البراهما، فلا يكون لشخصه ومفرده، وأهم كتبها الفيدا وفيه لاهوت وقصص دينية وتأريخية ونوع أساطير.

---

(١) سورة النجم ١٩-٢٢.

(٢) سورة الأعراف ٦٥.

ويصوم الهندوس أيام مخصوصة من الأسبوع، منهم من يصوم الأثنين، ومنهم يصوم الثلاثاء، ومنهم يصوم الخميس، ويصومون من شروق الشمس إلى غروبها ويجوز لهم شرب السوائل، وفي الشمال يأكلون الفواكه ويشربون الحليب فقط، ومنهم من يتصف صومه بأكل وجبة واحدة في اليوم، وجميع الهندوس يمسكون عن أكل اللحوم والبيض ساعات الصيام.

بحث تأريخي عقائدي

آدم والصيام

الصيام فريضة مباركة ومدرسة اخلاقية وعبادة ملاكها التأديب مبنية على الصبر وحبس النفس ومنعها من اتباع الشهوات والميل الى اللذات الى جانب ما فيه من اظهار الإرادة في طاعة الله، فلا غرابة ان يقترن تشريعها بوجود الانسان في الارض خصوصاً وان هذا الوجود لازمته النبوة وهي اشرف وظيفة للانسان، لذا كان كمال تشريفه بالصيام.

وفي قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1]. يمكن القول أن آدم أول من اتخذ الصيام عبادة .

لقد كان آدم عليه السلام نبياً وحاملاً لراية التوحيد في الارض، وآية من آيات ربه، سكن الجنة بالامر الذي يملي عليه تعاهد الفرائض التعبدية وصيانتها وكان اهلاً لذلك. عن ابن مسعود انه سئل عن الايام البيض ما سببها قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ان آدم لما عصى ربه عز وجل ناداه مناد من لدن العرش يا آدم اخرج من جواري فانه لا يجاورني احد عصاني فبكى وبكت الملائكة.

---

(1) سورة البقرة ١٨٣.

فبعث الله عز وجل اليه جبرئيل فاهبطه الارض مسوداً، فلما رأته الملائكة ضجت وبكت وانتحبت وقالت: يارب خلقاً خلقته ونفخت فيه من روحك، واسجدت له ملائكتك فبذنب واحد حولت بياضه سواداً فنادى مناد من السماء صم لربك اليوم، فصام فوافق يوم الثالث عشر من الشهر فذهب ثلث السواد ثم نودي يوم الرابع عشر ان صم لربك فصام فذهب ثلثا السواد، ثم نودي في يوم الخامس عشر بالصيام.

فصام وقد ذهب السواد كله فسميت ايام البيض الذي رد الله فيه على آدم بياضه ثم نادى مناد من السماء يا آدم هذه الثلاثة ايام جعلتها لك ولولدك من صامها في كل شهر فانما صام الدهر.

ثم قال: فاصبح آدم وله لحية سوداء كالحمم فصرف يده اليها، فقال يارب ما هذه. فقال: هذه اللحية زينتك بها انت وذكور ولدك الى يوم القيامة)[1].

وعن حفص بن غياث قال سمعت الإمام الصادق عليه السلام يقول: ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على أحد من الأمم قبلنا فقلت له: فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ قال: انما فرض الله صيام شهر رمضان على الأنبياء دون الأمم ففضل به هذه الأمة وجعل صيامه فريضة على رسول الله وعلى أمته[2].

مما يعني تشريف المسلمين وجعلهم مؤهلين لوراثة النبوة بتعاهد الفرائض.

وقيل ان الصوم عبادة وسنة متعارفة لدى الملليين والأمم التي مضت في العهود القديمة والغابرة، ونقل ذلك عن مصر القديمة وحضارة اليونان

---

(١)البحار ٩٤/٩٧.

(٢) الوسائل٢/١٥٨.

والرومانيين.

وفي الهند يصوم غير المسلمين حتى هذا الزمان، وقالوا بأنه عبادة قريبة مما يهتدي اليه الإنسان بفطرته، واعتماد هذا القول كتعليل لموضوع صيام هؤلاء أمر مشكل والظاهر ان وجوب الصيام عندهم جميعاً كانت نتيجة للأحكام السماوية التي تنزل بوجوب الصوم في شرائع انقرض أهلها ، وعطلت غالبية أحكامها فكان الصوم وتوارثه بقية منها لإقتناع تلك الأمم جماعات وافراداً بسلامة طريق الصيام لصلاح النفس وسلامتها.

لذا يمكن التأمل والنظر في إدخال هذا القول وشعبه كتركة وبقايا في دلالة الآية الكريمة، وهي بيان لسلوكهم هذا وهل هو إمضاء لفعلهم وصيامهم الجواب لا، فان الصيام عبادة بشرائط واحكام مخصوصة ولا تصح من المشركين حتى على القول بتكليفهم بالفروع كتكليفهم بالأصول لشرط الإسلام وقصد القربة في ادائها .

نعم من خصائص العبادة والفرض ترشح المنافع البدنية والمالية الفردية والعامة عنها لذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله: صوموا تصحوا)[1].

والآية الكريمة ناظرة الى الملليين الذين كانوا من حيث الزمان قبل نزول القرآن لذلك وردت بقيد الإنصرام الزماني، فلم تقل الآية (كما كتب على غيركم).

وعندما يستقرئ الإنسان حياة غير المسلمين من المعاصرين للإسلام او ممن سبقه يجد كثيراً من شعب التوحيد وميادينه متفرقة بين الناس، فالإقرار بوجود الله ووجوب الخشية منه موجود عند أهل الجاهلية ومعتقداتهم بنص آيات القرآن الكريم بالإضافة الى شواهد كثيرة من

(١)البحار ٢٦٧/٥٩.

الأخبار وكتب السيرة والتراجم.

وكانوا يؤدون بعض مناسك الحج التزاماً بأجزاء من الحنيفية التي جاء بها إبراهيم الخليل عليه وعلى نبينا السلام.

ولان المماثلة تتعلق بأصل وجوب فريضة الصوم عند بعض الملليين دون الوقت وعدد الأيام، فقد ذكر ان أهل الكتاب فرض عليهم صوم شهر رمضان فتركه بعضهم الى صوم يوم من السنة وقالوا انه اليوم الذي اغرق فيه فرعون، وزاد آخرون فيه يوماً بعد يوم احتياطاً حتى بلغوا فيه خمسين يوماً فاتفق مجيؤه في أيام الحر والقيظ وشق عليهم أداؤه فنقلوه الى زمن نزول الشمس برج الحمل وهو فصل الربيع الذي يلي فصل الشتاء.

واخرج ابن حنظلة والنحاس والطبراني عن مغفل بن حنظلة مرفوعاً كان على النصارى صوم شهر رمضان فمرض ملكهم فقالوا: لئن شفاه الله تعالى لنزيدن عشراً ثم أكل لحماً فأوجعه فوه فقالوا لئن أشفاه الله لنزيدن سبعة ثم كان ملك آخر فقال ما ندع من هذه الثلاثة أيام شيئاً، ان نتمها ونجعل صومنا في الربيع ففعل فصارت خمسين يوماً[1].

وظاهر الاسم الموصول يفيد العموم للشرائع السماوية وعن ابن عباس ومجاهد: ان المقصودين بقوله تعالى﴿ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أهل الكتاب[2]، وعن الحسن والسدي والشعبي انهم النصارى.

وللكاف التي وردت في قوله تعالى ﴿كما﴾ أربعة معان:

الأولى : التشبيه أي ان الذي فرض عليكم من الصيام يشبه في مضمونه ما ألزمت به الأمم السابقة خاصة، وان مادة (كُتب) تعنى في دلالتها مطلق الثبوت الذي يتضمن عناوين الوجوب والندب ويتوصل

---

(١) الدر المنثور١/١٢٩.

(٢) انظر التبيان في تفسير القرآن ٢/١٥٢.

الى معرفة أحدها بالقرائن والتي تؤكد على الوجوب في المقام.

الثانية : التعليل وهذا المعنى وان نفاه قوم الا انه ثابت كما في قوله تعالى ﴿ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾[١]، أي لهدايته اياكم.

والنظر في التفسير هنا من خلال لغة السعة والشمول وتعدد وجوه التأويل وأصالة الإطلاق لعدم وجود مقيد.

وفي المقام ان الصيام لابد منه كفريضة في الشرائع السماوية، وسنة بين المليين من أهل الأرض، وان المسلمين يأخذون من الشرائع التي سبقتهم أصولها الواجبة، وتتجلى أفضلية المسلمين بأداء الأعمال العبادية للأمم السالفة والزيادة عليها حسب الأوامر الإلهية وأحكام التشريع كماً وكيفاً واتقاناً وضبطاً لذلك يجب على المسلمين حفظ وتعاهد ما كان مفروضاً على أهل الأديان السابقة بلحاظ أنهم حملة راية التوحيد وأهل الديانة الباقية حتى يوم القيامة.

الثالثة : الإستعلاء: ذكره الكوفيون قيل لرؤبة[٢] كيف أصبحت قال: كخير أي على خير، ان فرض الصيام على المسلمين ونجاحهم في ادائه وتعاهدهم له والتقيد بأحكامه محط افتخار وسبيل ارتقاء وحجة تعبدية لصلاح المسلمين في وراثة الأرض.

الرابعة : التوكيد: وهو من معاني الكاف وهي الزائدة على قول النحويين كما في قوله تعالى﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أي ليس شيء مثله، وقد تقدم البيان بعدم وجود حرف زائد في القرآن ولكنه اصطلاح وفق

---

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) رؤبة بن ابي الشعثاء الملقب بالعجاج البصري التميمي السعدي، كان شاعراً وراجزاً مشهوراً ومقيماً بالبصرة عندما ظهر فيها ابراهيم بن عبد الله بن الحسن بن علي بن ابي طالب، ولما جرت الواقعة المشهورة بينه وبين ابي جعفر المنصور اختار رؤبة التنحي والخروج الى البادية فمات في الناحية التي ارادها بعد وصوله وذلك سنة خمس واربعين ومائة.

الصناعة النحوية وإنما جاءت الكاف لنفي المثل وذكر الزهري في التصريح قولاً ينفي كونها زائدة[1].

ان اتصال فرض الصيام على الموحدين الذين يتعاقبون في الحياة على الأرض توكيد لحقيقته، وصيغة تربوية في إثباته تساهم في جعل النفوس تميل الى التسليم بوجوده كياناً تعبدياً حاضراً كل سنة في ميدان الفرائض وسنن الشريعة.

وستبقى هذه الآية بياناً عقائدياً خالداً يحث على الحرص على أداء الصوم والتقيد باحكامه، ويمنع النفوس من الإستثقال والفتور والتفريط بسننه، ويبدد أسباب الوحشة في سلوك سبله وانتهاج ما يتضمنه من أحكام.

إنها دعوة للصبر على الصيام وحكمة واستنارة عقلية تساعد على تحمل أعباء الصوم والإمتناع عن الأكل والشرب ومباشرة النساء بوعي وطواعية واستلهام من نهج رواد الأمم السابقة الذين جعل الله لنا فيهم عبرة وطريقاً موعظة ومدرسة تاريخية للتزود من التقوى ولننهل من سيرتهم دروساً يمكن توظيفها في الإبقاء على الإسلام طرياً تتدفق الحياة في مسالك تشريعه على الدوام والتمام ببيان ان حكم الصيام مجعول على الأمم السابقة وليس المسلمون أول من كلف به وفي ذلك بيان كريم، ويمكن احتسابه ستراً مباركاً يحول دون التفات النفوس الى ما في الصيام من مشقة وترك مؤقت لما استأنست الإعتياد عليه من ملذات الدنيا وتناول طيباتها ساعة تشاء.

والآية علاج نفسي لمقاومة شطط النفوس ومنعها من الإتجاه صوب التفكير بأعباء الصوم، والتساؤل عن أسرار التكليف على فرض اختصاص المسلمين به، ان صيغ المحاكاة والسلوك الجماعي والشعور

---

(1) التصريح ١٣٨ طبعة حجرية.

باشتراك الآخرين في العمل والوظيفة والحكم عناصر إيجابية تساهم في الإبتعاد عن الزيغ وعدم الميل عن الغاية، ويمكن احتساب الآية سلاحاً وقائياً يطرد التلكؤ في أداء الفريضة ويصد النفوس عن التقليل من أهميتها أو التهاون في أحكامها.

و(عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صام يومافى سبيل الله باعدالله بذلك اليوم وجهه من النار سبعين خريفا)[1].

قوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

تأتي لعل لتوقع ما كان ممكناً سواء كان محبوباً او مكروهاً، ويسمى الأول ترجياً وهو المقصود في المقام ويسمى الثاني مكروهاً، وتوقى واتقى بمعنى وقد توقيت واتقيت الشيء وتقيته واتقيته تقى وتقية وتقاء: حذرته وخشيته، والإسم: التقوى على وزن فعلى كنجوى، والتقوى في الشرع التزام طاعة الله والتوقي عما يضر المرء في دينه، واجتناب ما نهى الله عنه.

روي عن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال: الإيمان فوق الإسلام بدرجة والتقوى، فوق الإيمان بدرجة، واليقين فوق التقوى بدرجة، ولم يقسم بين العباد شيء اقل من اليقين[2].

واذا تمكنت التقوى من القلب واستولت على آفاقه ظهرت آثارها في الأركان وانفعلت بصفاتها أفعال الجوارح وليقترن ذكر الله تعالى بشكره والمجاهدة في طاعته وعلى ضوء تعدد معاني الكلمتين يكون تفسير الآية على وجوه متعددة:

الأولى : رجاء بلوغ منازل التقوى ودرجاتها الرفيعة بمحافظتكم

---

(١) البيهقي / السنن الكبرى ٢٩٦/٤.

(٢) البحار ١٣٦/٦٧.

على فريضة الصيام لأنها ركن قديم من أركان التقوى واصل في نيل مراتبها منذ بدء الخليقة.

الثانية : تستعمل لعل للتوقع، والتوقع لا يكون الا ممكناً فان الآية دليل على اتخاذ الصيام سبيلاً للوصول الى التقوى والإرتقاء في سلم العبادة والفلاح، وان الذين قاموا بأداء هذه الفريضة من الأولين والمليين السابقين قد بلغوا تلك المنزلة ونالوا عظيم الأجر، وهذا الزمان لكم يا معاشر المسلمين فرصة سانحة ودار عمل للإكتساب.

الثالثة : عسى ان يكون الصيام رادعاً عن معاصي الله وهجراناً دائماً للذنوب والسيئات بالتطبع والتلذذ بتركها أيام الصيام المعدودة ويستمر الإنسان على طاعة الله حتى بعد انقضاء أيام الصيام وليالي شهر رمضان مرتدياً لباس التقوى ومتحلياً بأخلاقها، هذا على معنى التقوى الذي قاله أبو علي الجبائي بأنها اتقاء جميع معاصيه تعالى.

الرابعة : على المعنى الذي بينه الإمام الصادق عليه السلام في مفهوم التقوى في قوله الله عز وجل (﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾[1] قال: يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر﴾[2].

فان الصيام ركيزة الإيمان وطريق مبارك لطاعة الله ورجاء الإلتزام بأحكامه والتقيد بسننه وانطباع جميع أفعال الإنسان بغايات مرضاته تعالى وليكون ملتفتاً الى لزوم طاعته تعالى حتى بعد انقضاء فترة الصيام وما فيها من مستلزمات التقوى واسبابها.

فقد ترى مثلاً بعض الفتيان يبدأ رحلة العبادة وطريق التوبة بصيام شهر رمضان ويقبل على أداء الصلاة أيام الصيام بلحاظ أنها قرينة لازمة للتوفيق فيه ثم لا يلبث ان يلتزم بأدائها والحرص عليها كفريضة يومية

---

(١) سورة آل عمران ١٠٢.

(٢) البحار ٢٤٤/٧٥.

طيلة أيام السنة.

الخامسة : على القول بان التقوى هي المجاهدة في الله والقيام له بالقسط في الخوف والأمن كما ورد عن مجاهد، فان الصوم واعز لتنمية ملكة الصبر في النفس بوجهيه الإيجابي والسلبي، فالصبر على طاعة الله والصبر عن المعصية بناء أخلاقي ونفسي ذو صبغة تعبدية لإيجاد الإرادة القوية والعزيمة الماضية في طاعته تعالى والإقبال بقوة وتصميم على أداء الفرائض وولوج أبواب الطاعات كما في قوله تعالى ﴿يَايَحْيَى خُذْ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾[1].

ويجعل الإمساك عن الأكل والشرب اثناء أيام شهر رمضان عند الإنسان قدرة على الإمساك عن الشهوات وينمي عنده ملكة اجتناب المحرمات والإحتراز من الشبهات.

السادسة : تأتي "لعل" للتعليل على ما ذهب اليه الأخفش ان الرجل يقول لصاحبه: افرغ عملك لعلنا نتغذى[2]، والتفسير في المقام أنكم بالصيام تنالون مرتبة التقوى وان أداءه طريق سالك ودرب معبد للوصول الى منازلها .

فيكون في الآية جواب وبيان لسؤال من يسأل عن سبيل الوصول الى مقام التقوى ودرجاتها وان الذي يسعى لنيلها عليه أداء الصيام وانتهاج سبله فقد جعله الله سلماً دائماً لبلوغ منازلها.

السابعة : تأتي لعل للإستفهام كما في قوله تعالى ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى﴾[3]، والصيام فريضة عبادية تتعلق بوظيفة البدن والإمتناع عن

---

(١) سورة مريم ١٢.

(٢) التصريح ٩٥ طبعة حجرية.

(٣) سورة عبس ٣.

الأكل والشرب في أيام معينة من الشهر قد تكون وسيلة لنيل شرف التقوى وبلوغ منازل الرفعة بهذه البضاعة البدنية الموقوتة وقد يكون بأداء فريضة الصيام صلاح للنفوس وتطهير للمجتمعات من ادران الخطايا بما يعمها من الخشية والخضوع لله عز وجل أيام الصيام أي ان الآية شاهد ودليل على امكانية استمرار الخشية منه تعالى وعبادته أفقيا وعمودياً وفي أطوال المجتمعات وعرضها فتعم عبادته والخضوع له تعالى جميع الأفراد والمجتمعات.

وقد ترى بعض افراد الأسر يقبلون على أداء الصوم بما يحسونه من توجه آبائهم وأسرهم لأدائه بتسليم ورضا ومحاكاة لهم وتأثراً بفعلهم، وكذلك الحال بالنسبة لعناوين الصداقة والجوار ونحوها .

لتعم تلك الظاهرة العبادية المباركة الأجيال التي تأتي متعاقبة على الأرض من أهل الإسلام بالتوارث العام لأنماط السلوك الإيماني، فيكون الصيام مادة التقوى وأساس دوامها، ويؤدي وظائف عظيمة وبالغة الأهمية في حفظ الشريعة وبناء صرح الورع والتقوى قال تعالى ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾[1]، أي بادروا الى طاعة الله وعبادته فأنها افضل ذخيرة ، ونفعها يتعدى الى الدارين.

الثامنة : قد تأتي لعل بمعنى كي واحتمال ترجيح متعلقها، قال ابن منظور في لعل (وهي كلمة رجاء وطمع وشك) وقد جاءت في القرآن بمعنى كي[2].

وفي الواقع أمثلة عديدة بهذا المعنى.

فقد تأتي وعود الملوك والرؤساء بصورة مجملة مختصرة على الأمل من دون تحديد أبعاده وحدوده وأوان تحقيقه وهذه اللغة ترد في كلام

---

(١) سورة البقرة ١٩٧.

(٢) لسان العرب ٦٠٧/١١ مادة لعل.

مالك الملوك ورب العالمين بصيغة الإطماع والأمل لبيان ان التقوى تحتاج الى مستلزمات وعناوين عبادية متعددة يكون الصيام جزءاً اساسياً منها وركناً من أركانها وسبيلاً الى بلوغ وأداء تلك المضامين العبادية وعوناً وحافزاً لأدائها ومقدمة لإحرازها كملكة ، قال تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾[1].

التاسعة : قد ترد (لعل) بمعنى عسى، ذكر هذا المعنى لها في حديث حاطب: وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال لهم: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (قال ابن الأثير: ظن بعضهم ان معنى لعل ههنا من جهة الظن والحسبان، قال: وليس كذلك وإنما هي بمعنى عسى)[2].

وفي الآية يكون المعنى ان فريضة الصيام كتبت على أهل الإسلام لتكون طريقاً للتقوى واستحقاق منازلها ونيل ثوابها.

وقال بعضهم (عسى ولعل من الله تحقيق)[3] وروي ذلك عن ابن عباس .

واتبع المفسرون هذا القول بروح التسليم وبه قال أهل اللغة كما تقدم، ولكن موارد الكلمة في القرآن تحث على السعي والعمل ويمكن البرهنة ببعضها للإستدلال على المضمون اللغوي للكلمة.

وسيأتي مزيد كلام بخصوصه في الجزء الأربعين بعد المائتين من هذا السِفر .

والأصل حمل الكلام على ظاهره الا ان يرد دليل او قرينة معتبرة على الخلاف نعم يمكن التفاؤل بتحقيق ذلك بعفوه ورحمته تعالى وورود أسباب فضله، وهو الذي يضاعف الحسنات، ويعطي الكثير جزاء لليسير

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢) لسان العرب ٦٠٧/١١.

(٣) لسان العرب ٦٠٧/١١.

والقليل من الأفعال الصالحة.

ومما لا يختلف فيه اثنان ان الصوم يلجم الشهوة ويحد من ميل النفوس الى الملذات، فيساهم في ايجاد كيفية نفسانية ملاكها العفة والفضيلة لتكون صبغة دائمة لأفعال الإنسان، ومبدأ يحكم أنماط سلوكه.

اخرج البخاري ومسلم عن عبد الله[1] قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءه فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء[2].

ان ورود الآية بلغة الرجاء والتوقع تظهر وجوه الإمتحان واسبابه في الحياة الدنيا وضرورة ان يجمع الإنسان بين الخوف والرجاء وان لا يركن الى عمله في سعيه الى الآخرة، وان كان هذا العمل يمتاز بالصلاح والفلاح وعليه ان يتطلع الى رحمة ربه في رجاء وامل دون ان يتخلى عن الخوف والخشية من الله تعالى.

عن ابن ابي نجران عمن ذكره انه قال للإمام جعفر الصادق عليه السلام: قوم يعملون بالمعاصي ويقولون نرجو فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموت، فقال: هؤلاء قوم يترجحون في الأماني كذبوا ليسوا براجين من رجا شيئا طلبه ومن خاف من شيء هرب منه[3].

فرجاء النجاة والفوز يترشح من العمل والكسب وحسن الإمتثال وليس هو هوى مجرداً خالياً من السعي المقرون بالنية التي هي شرط لا تتقوم كل عبادة الا بها.

بحث أصولي

---

(١) أي عبد الله بن مسعود .

(٢) صحيح البخاري ٨٩/١٧ .

(٣) الوسائل ٤٩٧/٢ طبعة حجرية.

ينقسم الواجب الى عدة تقسيمات بلحاظ الجهة والحيثية، فباعتبار توقفه على قيد او شرط خارج عنه يكون على نوعين:

الأول : ان يكون وجوبه متوقفاً على شرط كشرط الإستطاعة في تحقق وجوب الحج ويسمى الواجب المشروط ، قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[1].

الثاني : ان يكون الواجب مطلقاً غير متوقف على تحصيل شرط ومقدمة ويسمى الواجب المطلق كالصلاة.

ولا تدخل في هذا التقسيم الشرائط العامة وهي البلوغ والعقل والإختيار للتسالم على لزومها.

والصيام من الواجب المطلق، فهو واجب بدني لا يتوقف على قدرة مالية او أسباب عرضية، وهذا الإطلاق نوع تخفيف وباب للثواب والأجر واستغراقه لكل المكلفين القادرين على ادائه.

ولتعم الفرحة عند الإفطار جميع المكلفين الذين يؤدون الفريضة من غير كلفة زائدة وامر اعتباري واضافي آخر فيتساوى الحاكم والمحكوم، والغني والفقير، والأب وابنه، والكبير والصغير والرجل والمرأة في أداء الفريضة.

وليس ثمة فارق زماني بين أوان الوجوب، والواجب في الصيام فلا يكون واجباً معلقاً يتأخر فيه زمان الواجب عن أوان الوجوب كما هو حال الحج وحلول موسمه، لذا يكون الصيام واجباً منجزاً، وتكون فعلية الواجب فيه مقارنة للوجوب، وتبدأ بطلوع الفجر من اليوم الأول لشهر رمضان، وفي صبيحة الليلة التي يرى فيها الهلال لقوله تعالى ﴿فَمَنْ

(١) سورة آل عمران ٩٧.

شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[1].

بحث بلاغي

التشبيه قسم من أقسام البلاغة يبتنى على مادة اشتراك والتقاء بين أمرين من غير ان يكون استعارة لورود أداة التشبيه كما في الآية الكريمة "كما كتب" وقد يرد التشبيه بحذف أداة التشبيه كقوله عليه السلام: الصيام في الشتاء لقمة باردة.

وقد يحذف المشبه مع وجود القرينة المعتبرة الدالة عليه كقولك : تغدينا عند حاتِم ، أي عند رجل كريم .

والتشبيه مدرسة بلاغية ترى مصاديقها في كل لغة من لغات العالم لملائمتها لحال العقلاء وسيرتهم وصيغ التخاطب بينهم، وفي التشبيه تحريض للنفس على استحضار وجوه المقارنة والإلتقاء بين المشبه والمشبه به سواء كان القصد من التشبيه المدح والثناء او الذم والتوبيخ، ومن منافع التشبيه انه يفتح باباً للبحث ويحث على التدبر والتفكر وييسر صيغ الفهم بأقل كلمات ويقرب المعنى الى الذهن،

وتتفرع عن التشبيه في الآية الكريمة نكات عقائدية متشعبة تقدمت الإشارة الى شطر منها وفيه توكيد اتحاد موضوع الإيمان واتصاله ويجعل المسلم يدرك انه يتحمل أعباء وراثة الإيمان على سطح الأرض، ويفخر ويفرح بفضله تعالى اذ وفقه لهذه المنزلة وحفظ لواء التوحيد.

ومن أمثلة التشبيه في القرآن ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى

(١) سورة البقرة ١٨٥.

شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ أَيْنَمَا يُوَجِّهْ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾[1]،

ومنها تشبيه المشركين ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[2]، فالمشبه : المشركون .

والمشبه به : الصم البكم العمي ، وحذف وجه الشبه ، وأداته .

ومنه قوله تعالى ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[3]، المشبه : أزواج النبي ، والمشبه به : الأمهات ، وجه الشبه : محذوف ، أداة الشبه : محذوفة .

بحث عرفاني

سيبقى الصيام شعاراً اسلامياً تملأ أنواره القلوب ، تنبعث إشعاعاته المباركة على ربوع الأرض في شهر رمضان من كل سنة وكأنه الشهادة الجوارحية الفعلية لثبات أركان التوحيد في الأرض .

والصيام عنوان التقوى والدرس المتجدد في الخشوع والصبر وضبط النفس وتحريرها من اتباع الشهوات والميل الى اللذات برداء العبودية والمسكنة وروح الاختيار .

وهو مناسبة كريمة لاكتناز الصالحات وواقية إيمانية من أهوال البرزخ وحاجز من عذاب النار.

و(عن سهل بن سعد . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : للجنة ثمانية أبواب ، فيها باب يسمى الريان يدخل منه الصائمون يوم

---

(١) سورة النحل ٧٥-٧٦.

(٢) سورة البقرة ١٨.

(٣) سورة الأحزاب ٦.

القيامة ، لا يدخل معهم أحد غيرهم يقال : أين الصائمون؟ فيدخلون منه ، فإذا دخل آخرهم أغلق ، فلم يدخل منه أحد)[١].

فلا غرابة ان تفيض على نفوس الصائمين فيه شآبيب الرحمة والغبطة. انه مدرسة أخلاقية واجتماعية وصحية وروحية جامعة لأبواب الصلاح.

والصيام سياحة في رحاب عالم الملكوت ومفتاح للارتقاء في منازل المخلصين وحرز من الشيطان وإغوائه.

والواجب من الصيام ثمانية ، وهي :

الأول : صوم شهر رمضان وهو أهمها واصل تشريعه.

وبه يتعلق موضوع آية البحث ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[٢]، وليكون من معاني التقوى العناية بوجوه الصوم الأخرى .

الثاني : صوم القضاء لقوله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[٣].

الثالث : صوم الكفارة على كثرتها .

الرابع : صوم بدل الهدي في الحج.

الخامس : صوم النذر والعهد واليمين .

السادس : صوم الإجارة ونحوها كالمشروط في ضمن العقد .

السابع : صوم اليوم الثالث من أيام الإعتكاف.

الثامن : صوم الولد الأكبر عما فات أباه .

---

(١) الدر المنثور ٣٦١/١ .

(٢) سورة البقرة ١٨٣.

(٣) سورة البقرة ١٨٤.

ووجوب الصيام في شهر رمضان من ضروريات الدين ومن افطر فيه عالماً عامداً من غير ان يكون مستحلاً لإفطاره لا يعد منكراً له، وللحاكم ان يعزره بخمسة وعشرين سوطاً، واذا ادعى شبهة محتملة في حقه درء عنه الحد والعقوبة.

ويجب في الصوم القصد اليه مع القربة والإخلاص كسائر العبادات ولا يجب الاخطار بل يكفي الداعي ويعتبر فيما عدا شهر رمضان حتى الواجب المعين ايضاً القصد الى نوعه وانه صوم كفارة او صوم قضاء او نذر ونحوه، كما يعتبر .

وفي الصوم المندوب موضوعية لتعيين نوعه .

كما لو نوى صيام يوم الغدير او أيام البيض من الشهر، نعم يكفي التعيين الإجمالي كأن يكون في ذمته واحد فيقصد ما في ذمته وان لم يعلم انه من أي نوع.

قوله تعالى ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ الآية ١٨٤.

الإعراب

أياماً : منصوب على الظرفية وقيل هو مفعول لفعل مقدر أي صوموا أياماً.

معدودات : صفة للأيام ، منصوب بالكسرة نيابة عن الفتحة لأنه جمع مؤنث سالم.

وقيل (التنوين يفيد القلة)[١]، ولكن القلة مستقرأة من معنى معدودات، لدلالة إمكان عدّها على قلتها واليسر في الصيام.

(فمن) الفاء إستئنافية، من: اسم شرط جازم مبني على السكون في محل رفع مبتدأ، مريضاً: خبر كان منصوب واسمها ضمير مستتر تقديره هوه ويجوز احتساب كان فعلاً ماضياً تاماً بمعنى وجد او ثبت فتكون مريضاً حالاً.

(أو): حرف عطف، على سفر:جار ومجرور، متعلقان بمحذوف معطوف على(مريضاً).

(فعدة) الفاء رابطة لجواب الشرط، وعدة مبتدأ مرفوع بالضمة والخبر محذوف أي عليه عدة (قال الكسائي: ويجوز فعدة)[٢] أي فليصم عدة من أيام أخر.

(فدية) مبتدأ مؤخر مرفوع، وهي قراءة أبي عمرو والكسائي وحمزة .

طعام: بدل مطابقة من فدية مرفوع، وذكر النحاس قراءة أخرى فدية طعام مساكين وقال هي قراءة اهل المدينة وابن عامر رواها عنه عبيد الله عن نافع[٣]، وذكر أنها قراءة نافع وابن عامر[٤].

وقرأ أبو عبيد "فدية طعام مسكين" بلحاظ ان الطعام هو الفدية، وقال النحاس وابن منه: ان تقرأ "فدية طعام" أي بإضافة فدية إلى طعام .

---

(١)إعراب القرآن١/٢٣٥.

(٢) إعراب القرآن ١/٢٣٥.

(٣) ابو جعفر احمد بن محمد بن اسماعيل النحاس ت٣٣٨ هجرية / اعراب القرآن١/٢٣٦.

(٤) التبيان في تفسير القرآن ٢/١١٦.

والأولى عدم التعدي إلى غير القراءة التوقيفية من غير سبب وراجح ، للزوم حفظ رسم القرآن لموضوعية القراءة في مسار التفسير ووجوه التفسير والتأويل.

فمن تطوع خيراً : الفاء : حرف عطف .

من : اسم شرط .

تطوع : فعل ماض في محل جزم فعل الشرط .

والفاعل : ضمير مستتر ، تقديره هو .

خيراً : مفعول به ، وقيل (منصوب على نزع الخافض) (١).

ونزع الخافض : إصطلاح لنحاة مدرسة الكوفة ، والخافض هو حرف الجر ، والمراد نصب الإسم بعد الفعل الذي يتعدى إلى مفعوله بحرف الجر بعد حذف حرف الجر مثل قوله تعالى ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾(٢)، أي عن أمر ربكم.

ومن شرائط نزع الخافض وجوه :

الأول : الأمن من الإلتباس .

الثاني : وجود قرينة محل الحذف ، وتمنع من الوهم والترديد واللبس .

الثالث : إرادة الإيهام.

وإن المكسورة والمفتوحة تأتي لتوكيد النسبة بين الجزئين ونفي الشك عنهما، وهي حرف مصدري ناصب.

(تصوموا) فعل مضارع منصوب وعلامة نصبه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة، والواو: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل، وأن المصدرية وما بعدها بتأويل مصدر في محل رفع مبتدأ، التقدير

---

(١) الجدول في إعراب القرآن ٧١/٢ .

(٢) سورة الأعراف ١٥٠.

الصيام خير لكم .

خير لكم : خير: خبر مرفوع بالضمة الظاهرة، لكم: جار ومجرور.

وجملة (إن كنتم تعلمون) مستأنفة لا محل لها ، وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله.

اللغة

أيام جمع يوم وقيل أصله أيوام فأدغمت .

واليوم : مقدار من الزمان معروف يمتد بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس، هذا في الشرع وبه تتعلق أحكام الصيام، وعند الفلكيين هو ما بين طلوع الشمس وغروبها.

ويستعمل لفظ اليوم ايضاً عنواناً جامعاً لليل مع نهاره ومن غير اختصاص بالنهار، وهو شائع في العرف وقد يراد باليوم الوقت مطلقاً، والحال المتشابهة التي يكون عليها الإنسان .

ومن كتاب الأمام علي السلام إلى عبد الله بن العباس أما بعد فإنك لست بسابق أجلك ولا مرزوق ما ليس لك، واعلم بأن الدهر يومان : يوم لك ويوم عليك ، وأن الدنيا دار دول فما كان منها لك أتاك على ضعفك، وما كان منها عليك لم تدفعه بقوتك)[1].

ويأتي اليوم في الدلالة على عالم الآخرة ومواطن الحساب والجزاء قال تعالى ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾[2].

معدودات: يمكن عدها وإحصاؤها، وجاء اللفظ للتخفيف وتيسير أمر الصوم ولبيان قلة أيام الصوم بالنسبة لأيام السنة.

والمريض: السقيم الذي أخرجته العلة، والداء من العافية والصحة،

---

(١)نهج البلاغة٣/١٠٠.

(٢)سورة آل عمران ٩.

وتظهر علاماته في البدن بفتور في الأعضاء، (يقال مرض يمرض فهو مريض) [١] على وزن فعيل.

والسفر: مغادرة الوطن والتنقل في البلاد، يقال سفر الرجل سفراً من باب طلب: خرج للإرتحال فهو سافر والجمع سفر كصاحب وصحب والسفر والمسافرون بمعنى، واصل السفر: الكشف، كأن المسافر ينكشف اثناءه عن مسكنه ومقر إقامته.

والعدة والعدد: مقدار ما يعد ومبلغه والعدة: الجماعة، جاء عدة رجال وأشتريت عدة كتب، وقيل العدة مصدر كالعد .

وأخر: جمع أخرى مؤنث آخر جاء صفة ممنوعاً من الصرف، ومعناه عدد من الأيام غيرها .

وطوقه الأمر: كلفه وطوقه الله أداء الحقوق: قواه (وطوّقتْ له نفسُه لغة في طَوَّعَت أي رَخَّصت وسَهَّلت حكاها الأخفش)[٢] .

والطوق والإطاقة : القدرة على الشيء وقد طاقه واطاق أطاقة، وهو في طوقي أي في وسعي.

وهناك قراءات شاذة للكلمة وهي:

الأولى : (يُطوّقونه) بضم الياء وتشديد الواو المفتوحة على وزن يفعلونه كما تقول يكلفونه، نسبت هذه القراءة الى ابن عباس وعائشة وسعيد بن المسيب وطاووس، وعكرمة[٣]، ومعناها انه يكون كالطوق في اعناقهم.

الثانية : يطّوقّونه: وهي قراءة مجاهد، وروي عن ابن عباس وعن عكرمة اصله يتطوقونه قلبت الياء طاء وأدغمت في الطاء بعدها.

---

(١)لسان العرب ٢٣١/٧.

(٢)لسان العرب ٢٣١/١٠.

(٣) هامش إعراب القرآن ٢٣٦/١ عن المحتسب ١١٨.

الثالثة : يُطيّقونه: وهي في قراءة ابن عباس بخلاف وأصله يطيقونه قلبت الواو ياء لإنكسارها ومجاورتها الياء ثم إدغمت الياء الزائدة فيها.

الرابعة : يطّيّقونه: وقد ورد حديث عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام يؤكد معنى القدرة والتحمل عنواناً للإطاقة، وعن الإمام الصادق عليه السلام (ما كلف الله العباد فوق ما يطيقون وذكر الفرائض وقال: إنما كلفهم صيام شهر في السنة وهم يطيقون أكثر من ذلك[1].

الخامسة : (عن ابن عباس أنه كان يقرأ : وعلى الذين يطوقونه مشددة قال : يكلفونه ولا يطيقونه ، ويقول : ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير الهرم ، والعجوز الكبيرة الهرمة ، يطعمون لكل يوم مسكيناً ولا يقضون)[2].

وعن الإمام علي عليه السلام (قال : لّما نزلت ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾[3]، دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال : ما ترى بذي دينار .

قلت : لا يطيقونه. قال : كم.

. قلت : حبّة أو شعيرة.

قال : إنك لزهيد ، فنزلت ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ﴾[4] الآية.

قال عليّ : فِيّ خفّف الله سبحانه عن هذه الأمّة ، ولم تنزل في أحد

---

(١) الوسائل ٢٢٧/١٠ .

(٢) الدر المنثور ٣٥٨/١ .

(٣) سورة المجادلة ١٢.

(٤) سورة المجادلة ١٣.

قبلي ولن تنزل في أحد بعدي.

قال ابن عمر : كان لعليّ بن أبي طالب ثلاث لو كان لي واحدة منهن كانت أحبّ إليّ من حمر النعم : تزويجه فاطمة ، وإعطاؤه الراية يوم خيبر، وآية النجوى)[١].

السادسة : روي عن ابن عباس ومجاهد (وعلى الذين لا يطيقونه)[٢].

للنظر للطاقة بمعنى السعة والقدرة والظاهر أن (لا) مقدرة جاءت للبيان والتفسير مع الإقرار والإجماع على قراءة (يطيقونه) فهي المرسومة في المصاحف.

وفي سورة البقرة ذاتها آيتان في هذا المعنى.قوله تعالى﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ. . . ﴾[٣] وقوله تعالى ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾[٤] أي ان مضمون الآية والدعاء للإعفاء مما لا يطيقون يتضمن في دلالته ومفهومه الإستعداد والتسليم لتحمل ما يطيقون، وهذه الآية مشافهة من الله لنبيه لّما أسرى به كما ورد عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عند سدرة المنتهى رب اذا اعطيتني ذلك كله فزدني قال: سل، قال: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال تبارك اسمه قد فعلت ذلك بك وبامتك وقد رفعت عنهم عظيم بلايا الأمم وذلك حكمي في جميع الأمم ان لا اكلف خلقاً فوق طاقتهم)[٥].

والفدية: الفداء يقال: فداء يفديه فداء وفدى : إذا أعطى شيئاً لإنقاذه وتخليصه فالفدية هي البدل وفي المقام بدل مالي.

---

(١) الثعلبي / الكشف والبيان ١٧٦/١٣ .

(٢) النكت والعيون ١٢٩/١.

(٣) سورة البقرة ٢٤٩.

(٤) سورة البقرة ٢٨٦.

(٥)البحار ٤٣/١٠.

والطعام: اسم شامل لجميع ما يؤكل وقد طعم يطعم طعماً وطعاماً فهو طاعم: إذا أكل شيئاً أو ذاقه، قال ابن الأثير: الطعام عام في كل ما يقتات من الحنطة والشعير والتمر وغير ذلك .

وقال الخليل: العالي في كلام العرب ان الطعام هو البر[1] خاصة .

ولكن هذا الإعتبار راجع الى غلبة الإستعمال والشيوع.

وقد يستعمل الطعام في الماء كما في وصف ماء زمزم الوارد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: (طعام طعم وشفاء سقم)[2].

والمسكين الذي أسكنه الفقر وشلّ حركته، وهو مفعيل من السكون (قال يونس لإعرابي أفقير أنت أم مسكين؟ فقال لا والله بل مسكين فاعلم انه أسوأ حالاً من الفقير)[3].

وقال ابن السكيت ويونس: أن المسكين أسوأ حالا من الفقير، والفقير الذي له بعض ما يقيمه (وروي عن الأصمعي انه قال: المسكين أحسن حالاً من الفقير وإليه ذهب أحمد بن عبيد)[4].

والتطوع: ما تبرع به الإنسان من تلقاء نفسه مما لا يجب عليه أداؤه وتطوع للشيء وتطوعه حاوله، والخير اسم جامع لوجوه الصلاح والفلاح فهو ضد الشر.

والخير وعنوان لما يرغب فيه الكل مما فيه نفع ومصلحة وثمرة، وقد ورد الخير في القرآن في معان متعددة منها معنى المال كما في قوله تعالى ﴿ إِنْ

---

(١) البر- بضم الباء- الحنطة واحدته برة، قال ابن دريد: البر افصح من قولهم القمح والحنطة: والبر-بفتح الباء- الخير والصلاح، ويأتي بمعنى الصادق وكذلك الأرض اليابسة خلاف البحر، والبر- بكسر الباء- الإحسان ضد العقوق.

(٢)شعب الإيمان للبيهقي ٤٨٢/٣ .

(٣)أنظر مجمع البيان ٦٣/٥.

(٤) ابن منظور/ لسان العرب ٢١٥/١٣.

تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾[1] (وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام انه دخل على مولى له في مرضه وله سبعمائة درهم او ستمائة فقال: ألا أوصي؟ قال : لا..إنما قال الله أن ترك خيراً وليس لك كثير مال)[2] اما (خير) في كل من قوله تعالى﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فهو افعل تفضيل لرجحان منزلة صاحبه على غيره في نوع الفعل ومقدار الثواب واصله أخير، ومثله في الوزن شر واصله اشر.

وقد ورد اللفظ بثبوت الهمزة فيه بقراءة أبي قلابة ﴿مَنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ﴾[3] بفتح الشين وتشديد الراء.

وفي (خير) قال الشاعر خير الناس وابو الأخيَر) وقيل حذفت الهمزة لكثرة الإستعمال، وقال الأخفش كما في التصريح لأنهما لما لم يشتقا من فعل خولف لفظهما.

في سياق الآيات

بعد ان بينت الآية السابقة اصل فريضة الصوم وماهيته، جاءت هذه الآية لتتضمن المقدار الإجمالي لأيام الصيام، والسعة والفضل الإلهي في الإعفاء وسقوط التكليف او تأخير، مع التوكيد على اعتبار الصوم في العقيدة الإسلامية.

صلة هذه الآية بالآيات المجاورة على شعبتين:

الشعبة الأولى: صلة الآية بالآيات السابقة لها، وفيها وجوه:

الوجه الأول : صلة هذه الآية بالآية السابقة، وفيها مسائل :

الأولى : تقدير الجمع بين الآيتين على وجوه:

---

(١) سورة البقرة ١٨٠.

(٢) تفسير الصافي ٦٢/١ طبعة حجرية.

(٣) سورة القمر ٢١، انظر التبيان في تفسير القرآن ٤٥١/٦.

الأول : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام أياماً معدودات.

الثاني : الصيام أياماً معدودات.

الثالث : كتب عليكم الصيام أياماً معدودات.

الرابع : كتب عليكم الصيام فمن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر.

الخامس : كتب عليكم الصيام وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين.

السادس : كتب عليكم الصيام فمن تطوع خيراً فهو خير له.

السابع : كتب عليكم الصيام وإن تصوموا خير لكم.

الثامن : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام إن كنتم تعلمون.

التاسع : أياماً معدودات كما كتب على الذين من قبلكم.

العاشر : فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر كما كتب على الذين من قبلكم.

الحادي عشر : يا أيها الذين آمنوا من كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر.

الثاني عشر : فمن تطوع خيراً فهو خير له كما كتب على الذين من قبلكم.

الثالث عشر : كما كتب على الذين من قبلكم إن كنتم تعلمون.

الرابع عشر : أياماً معدودات لعلكم تتقون.

وورد لفظ (معدودات) ثلاث مرات في القرآن ، إحداها في آية البحث ، والثانية قوله تعالى ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ

تُحْشَرُونَ﴾[١]، والثالثة ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾[٢].

الخامس عشر: فمن كان منكم مريضاً أو على سفر من أيام أخر لعلكم تتقون.

السادس عشر: وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين لعلكم تتقون، ولم يرد لفظ (طعام مسكين) في القرآن إلا في آية البحث.

السابع عشر: فمن تطوع خيراً فهو خير له لعلكم تتقون.

الثامن عشر: وإن تصوموا خير لكم لعلكم تتقون.

التاسع عشر: يا أيها الذين آمنوا أن تصوموا خير لكم.

الثانية: إتحاد موضوع الآيتين، فجاءت كل منهما بخصوص فريضة الصيام ووجوبها على المسلمين.

الثالثة: جاءت كل من الآيتين بصيغة الجملة الخبرية مع إنها إنشاء لحكم وبيان لفرع من فروع الدين تتقوم به الشريعة إذ أن الصيام من ضروريات الدين، وتلك آية في الثناء على المسلمين بأن تأتي الآية بصيغة الجملة الخبرية ويتقيد بها المسلمون ويتعاهدون الصيام كل سنة بقصد القربة والطاعة لله عز وجل، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[٣].

الرابعة: أخبرت آية السياق عن فريضة الصيام وأنه واجب على المسلمين وبلغة وإرتقاء في مراتب التقوى، وتعقبتها آية البحث لتبين تفاصيل

---

(١) سورة البقرة ٢٠٣.

(٢) سورة آل عمران ٢٤.

(٣) سورة الذاريات ٥٦.

عن فريضة الصيام، ليكون من إعجاز نظم القرآن تفقه المسلمين في أحكام الشريعة.

الخامسة : مع أن آية البحث لم تبدأ بحرف عطف كالواو فأنها معطوفة على آية السياق خطاباً وموضوعاً وحكماً وتقدير الجمع بينهما: يا أيها المسلمون إن الصيام الواجب عليكم أياماً معدودات، وفيه زجر عن التشديد على النفس وتحريف الصيام وزيادة أيام الواجب منه.

السادسة : بين آية السياق وآية البحث عموم وتخصيص، إذ جاءت آية البحث بلغة العموم في الصيام وأنه شامل للمسلمين والمسلمات جميعاً ثم ذكرت آية البحث الرخصة والإستثناء من جهات ثلاثة:

الأولى : المريض.

الثانية : المسافر.

الثالثة : الذين لا يقدرون على الصوم إلا بمشقة زائدة.

السابعة : يفيد الجمع بين الأمر بالصيام في أول آية السياق وإختتام آية البحث بأن الصيام خير للمسلمين، أن التكاليف والواجبات العبادية هي رحمة بالمسلمين، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

الثاني : صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...﴾[2]، وفيه مسائل:

الوجه الأولى : تكرار الوجوب في الآيتين بلفظ (كتب) وتوجه الخطاب للمسلمين والمسلمات جميعاً، فكل من ينطق بالشهادتين يتوجه له الأمر بالصيام وكتابة الوصية.

---

(١)سورة آل عمران ١١٠.

(٢)سورة البقرة ١٨٠.

الثانية : يفيد الجمع بين الآيتين موضوعية كتابة الوصية في الإسلام، ولزوم عدم التفريط فيها، فهي مقدمة لأداء الصيام والمحافظة وعدم الإنشغال بالخصومات في باب التركة والديون والحقوق.

الثالثة : كل من الصيام وكتابة الوصية حاجة للإنسان في الآخرة، وباب للثواب العظيم، وإن تباين موضوعهما، فالصيام عبادة بدنية، والوصية تدوين وإخبار عن تفاصيل تركة وديون، وقد يكون من الديون قضاء أيام أو أكثر من الصيام.

الرابعة : تطرأ الحاجة إلى الوصية عند حضور الموت، أما الصيام فهو فرض يتجدد كل سنة وفيه إمساك عن الأكل والشرب والمفطرات ساعات النهار من شهر رمضان، وعندما يقرب أجل الإنسان ويتقدم في العمر فإن آية البحث تقول بدفعه الفدية، وكأن هذه الفدية تذكير بوجوب كتابة الوصية.

الخامسة : أداء الصيام بعث لكتابة الوصية، وكتابتها دعوة لتعاهد فريضة الصيام، وكل فرد منهما تذكير بالآخرة، وإقرار بلقاء الله عز وجل يوم القيامة، وسعي لمرضاته.

السادسة : قيدت آية السياق كتابة الوصية بتركة من المال أما آية البحث فإبتدأت بالعموم في التكليف ثم جاء الإستثناء، وحتى هذا الإستثناء ليس مطلقاً بل هو متزلزل، فيصوم المريض عند الشفاء، والمسافر عند العودة والإقامة في الحضر.

السابعة : جاءت الرخصة للمسافر في الإفطار بينما يتأكد إستحباب كتابة الوصية بالنسبة له، قال تعالى ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ

اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾[1].

الوجه الثالث: صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ...﴾[2]، وفيها مسائل:

الأولى: إبتدأت كل من الآيتين بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾، ولم يرد هذا اللفظ في آية أخرى من القرآن وهو من ذخائر سورة البقرة، ولزوم العناية بالأحكام والسنن التي وردت فيها.

الثانية: الصيام واجب عبادي على كل مسلم ومسلمة تجتمع فيه شرائط الصيام التي تبينها آية البحث بجلاء، أما القصاص فهو حكم جنائي متعقب للقتل والتعدي، ومع هذا جاء فرضه بذات الصيغة من الكتابة وما تدل عليه من الوجوب والحتم.

الثالثة: الخطاب في آية البحث إنحلالي يتوجه لكل مكلف ومكلفة أما القصاص فإنه من وظيفة الإمام والحاكم ومع هذا جاء الخطاب في الآية بذات صيغة النداء والعموم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾[3]، ويحتمل وجوهاً:

الأول: إرادة الرجال من المسلمين للنهوض بتنفيذ القصاص بالجاني عن عمد.

الثاني: جاء اللفظ عاماً والمقصود خاص، فالخطاب للأمة والمراد خصوص الحاكم والذي يتولى الحكم بالقصاص.

---

(١)سورة المائدة ١٠٦.

(٢)سورة البقرة ١٧٨.

(٣) سورة البقرة ١٧٨.

الثالث : لا ينحصر تنفيذ القصاص بالحاكم فلابد من هيئة وأفراد للتنفيذ.

الرابع : حمل الخطاب على ظاهره، وإرادة عموم المسلمينن والمسلمات.

والصحيح هو الأخير، وتلك آية في تثبيت أحكام الشريعة الجنائية وأنها بعرض وعرف واحد مع الواجب من العبادات، ولزوم قيام المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في باب القصاص والعدل فيه، والمنع منه عند حصول العفو من ولي الدم أو قبوله الدية.

الشعبة الثانية : صلة آية البحث بالآيات المجاورة التالية ، وفيها وجوه :

الوجه الأول : صلة هذه الآية بالآية التالية ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ...﴾[1]، وفيها مسائل :

الأولى : تقدير الجمع بين الآيتين على وجوه:

الأول : شهر رمضان أياماً معدودات.

الثاني : أياماً معدودات أنزلت فيها آيات الصيام .

وقد نزل القرآن نجوماً ، أي مفرقاً في مدة النبوة ثلاثاً وعشرين سنة قبل وبعد الهجرة ، قال تعالى ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا﴾[2].

ومع التباين الزماني في نزول آياته وسوره فهو خال من التزاحم والتعارض ، وهو من إعجاز القرآن والشواهد على صدق نزوله من عند

(١)سورة البقرة ١٨٥.

(٢) سورة الاسراء ١٠٦.

الله عز وجل ، قال تعالى ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[1].

الثالث : أياماً معدودات هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان.

الرابع : فمن شهد منكم الشهر فليصمه أياماً معدودات.

الخامس : أياما معدودات ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر.

السادس : أياماً معدودات يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر.

السابع : أياماً معدودات ولتكملوا العدة.

الثامن : أياماً معدودات ولتكبروا الله على ماهداكم.

التاسع : أياماً معدودات ولعلكم تشكرون.

الثانية : بعد ذكر قانون كلي في الإرادة التكوينية في الآية السابقة وهو أن الصيام أيام معدودات على نحو الحصر، أخبرت آية البحث بأن هذه الأيام هي شهر رمضان .

ومن بديع سياق الآيات عدم وجود فاصلة بين ذكر الأيام وذات الشهر، بين عددها وتعيينها، ومن أسراره الإخبار عن اليسر والتخفيف في فريضة الصيام وسرعة إنقضاء أيام شهر رمضان، وهذه السرعة من مصاديق قوله تعالى في الآية التالية ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[2].

الثالثة : قدمت آية البحث العذر والرخصة في الأفطار قبل ذكر شهر رمضان وهو من رحمة الله بالمسلمين والتخفيف عنهم ومنع التشديد على

---

(١) سورة النساء ٨٢.

(٢)سورة البقرة ١٨٥.

النفس وهو من مصاديق قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ اللّهَ يحبُّ أنْ يؤخذَ برخصه كما يحبُّ أنْ يؤخذَ بعزائمه(١).

الرابعة : جاءت آية البحث خاصة بفريضة الصيام وبيان فضله والرخصة فيه. تضمنت آية السياق ذكر القرآن وأنه أنزل في شهر رمضان والملازمة بين أوان نزول القرآن وصيامه.

الخامسة : تكررت في الآيتين الرخصة وأشخاصها بما يمنع من اللبس والجهالة والغرر، وإتصفت الآية التالية ببيان الرخصة ورجحان الصيام.

السادسة : إبتدأت آية البحث عن مدة الصيام وكونه (أياما معدودات) وذكرت آية السياق حكماً شرعياً وهو إكمال مدة الصيام وجاء بصيغة الأمر ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾(٢)، لمنع التفريط ببعض الأيام.

ومن الإعجاز أن هذه العدة محصورة بين هلالين في آية كونية وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ...﴾(٣).

الوجه الثاني : صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي...﴾(٤)، وفيها مسائل :

الأولى : تقدير الجمع بين الآيتينن على وجوه :

الأول : أياما معدودات وإذا سألك عبادي عني فاني قريب.

الثاني : واذا سألك عبادي عني فاني قريب وان تصوموا خير لكم.

الثالث : وان تصوموا خير لكم فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي.

الرابع : وإذا سألك عبادي فاني قريب إن كنتم تعلمون.

---

(١)الكشاف ٢٨٠/٥.

(٢) سورة البقرة ١٨٥.

(٣)سورة فصلت ٤٢.

(٤)سورة البقرة ١٨٦.

الخامس : أياماً معدودات لعلهم يرشدون.

السادس : وأن تصوموا خير لكم لعلهم يرشدون.

الثانية : يفيد الجمع بين الآيتين البعث على الإجتهاد في الدعاء في شهر رمضان ، قال تعالى ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[1].

الثالثة : إخبار آية السياق عن قرب الله عز وجل من كل إنسان وفي كل آن من آنات الزمان دعوة للتقيد بأداء الصيام والفوز بثوابه.

الرابعة : تضمنت آية السياق الأمر باستجابة الناس لله عز وجل وإن جاءت بصيغة الخطاب للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفيه دليل على وجوب الصيام وحث على أدائه.

الوجه الثالث : صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[2]، وكذك الآيات السابقة ، وفيه مسائل :

الأولى : تقدير الجمع بين الآيتين على وجوه :

الأول : أياماً معدودات أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم.

الثاني : أياماً معدودات علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم.

الثالث : أياماً معدودات وابتغوا ما كتب الله لكم.

---

(١) سورة غافر ٦٠.

(٢)سورة البقرة ١٨٧.

الرابع : أياماً معدودات كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود.

الخامس : أياماً معدودات ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد.

السادس : أياماً معدودات ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾[١].

السابع : أياماً معدودات ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾[٢].

الثامن : أياماً معدودات ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾[٣].

التاسع : أياماً معدودات ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[٤].

العاشر : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم وان تصوموا خير لكم.

الحادي عشر : فتاب عليكم وعفا عنكم وان تصوموا خير لكم.

الثاني عشر : وان تصوموا خير لكم فاتموا الصيام إلى الليل.

الثالث عشر : وان تصوموا خير لكم ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾[٥].

الرابع عشر : وان تصوموا خير لكم للناس.

الخامس عشر : وان تصوموا خير لكم لعلهم يتقون.

السادس عشر : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[١].

---

(١) سورة البقرة ١٨٧.

(٢) سورة البقرة ١٨٧.

(٣) سورة البقرة ١٨٧.

(٤) سورة البقرة ١٨٧.

(٥) سورة البقرة ١٨٧.

الثانية : أخبرت آية البحث عن مدة الصيام وكونه أياماً معدودات لتخرج الليل من أحكام الصيام وجاءت آية السياق لتؤكد الإباحة ليالي شهر رمضان وجواز وطئ الزوجة.

الثالثة : من فضل الله على المسلمين أن يكون شهر رمضان تثبيتاً لمفاهيم المودة بين الزوجين، ليترشح عن الصيام توثيق الصلات بين الزوجين وإستدامتها، ويكون من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[٢]، قانون مستديم وهو سعادة المؤمنين في حياتهم الأسرية وحسن العشرة داخل البيت لقوله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾[٣]،ويمكن إستقراء مسائل ومصاديق لهذا القانون بما يتولد عن العبادة والتقيد بأحكام الشريعة، ومنها أسباب العفة والطهارة والصدق.

الرابعة : تضمنت آية البحث أحكام نهار الصيام وتضمنت آية السياق سنن ليلة الصيام وإفتتاحها بالإفطار وتوديعها بالإمساك عن المفطرات.

الخامسة : قوله تعالى ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾[٤]، برهان على أن الصيام وأحكامه آية من عند الله ومدرسة للناس جميعاً يستقرأ منها الإعجاز في آيات القرآن وصدق نزوله من عند الله، وسلامته وأحكامه من التحريف والتبديل، وأن حصر الصيام بشهر رمضان وبين هلالين يراهما من في المشرق والمغرب هما هلال رمضان وهلال شوال آية من آيات الله في الأرض يجب تعاهدها وحفظها.

إعجاز الآية

---

(١) سورة البقرة ١٨٧.

(٢)سورة الذاريات ٥٦.

(٣) سورة البقرة ١٨٧.

(٤) سورة البقرة ١٨٧.

يظهر في الآية الكريمة تعدد المضامين من الأوامر والتخصيص والترغيب وتعدد أبواب العلم المتفرعة من كل مسألة من مسائلها.

لقد إبتدأت الآية بلغة التخفيف عن المسلمين والمسلمات في تكليف ومشقة تتمثل بالإمتناع عن الأكل والشرب طاعة لله عز وجل.

والمراد في الآية خصوص أيام شهر رمضان في سنة واحدة، وتتجدد الفريضة على المكلف كل سنة لتكون الأيام التي يصومها طيلة أيام حياته كثيرة.

وتأتي مرة بفصل الشتاء، وأخرى في الصيف حيث طول اليوم وشدة الحرارة .

ولكن الآية ذكرت قلة عدد الأيام وإرادة السنة الواحدة وهو دليل على أن العناء الذي يلقاه المسلم في صيامه لم يستمر أثره إلى السنة القادمة سواء على البدن أو الوجود الذهني.

أما بخصوص البدن فتستقرأ مسألة من الآية، وهي المرض ومقدماته مانع من الصيام، ولذا ورد الإستثناء للمريض والمسافر، ولعل قوله تعالى (أياماً معدودات) شاهد على أنه لا يحصل عند المسلم مرض بسبب صيامه في سنته ، ومن يمرض فعليه الإفطار ، قال تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1].

وهل مرض الذي يصوم شهر رمضان من مصاديق قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾[2]، أم أنه مستثنى وخرج بالتخصص من معاني الآية أعلاه .

المختار هو الأول ، ففي هذا المرض على فرض حدوثه دفع للبلاء ،

---

(١) سورة البقرة ٢٨٦.

(٢) سورة البقرة ١٨٤.

وصرف لما هو أشد منه ، أما المريض والذي يعلم بتسبيب الصيام له مرضاً ، فعليه الإفطار لقوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[١].

وأما بالنسبة للوجود الذهني فأن السعادة والغبطة تغمر المسلم عند أداء الصيام، وعند إنقضاء شهر رمضان، لذا ورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه) [٢].

وإذ جاء الأمر بالصلاة مطلقاً من غير تقييد أو تخصيص، قال تعالى (وأقيموا الصلاة) [٣] فإن فريضة الصيام جاءت بالتقييد، وخرج كل من المريض والمسافر.

ويمكن تسمية هذه الآية الكريمة آية (أياما معدودات) ولم يرد هذا اللفظ في القرآن إلا ثلاث مرات وجاء مرة بخصوص ذكر الله في أيام الحج[٤]، وجاء مرة أخرى بخصوص عالم الآخرة دعوى بعضهم عدم لبثه في النار إلا مدة قليلة[٥] .

الآية سلاح

(١) سورة البقرة ١٨٤.
(٢)الدر المنثور ٣٦٠/١.
(٣) سورة النور ٥٦.
(٤) انظر سورة البقرة ٢٠٣
(٥) انظر سورة آل عمران ٢٤.

الرشاد والإعانة في الآية مركبة ومتشعبة، فهي:

الأولى : الآية عون وهداية لأداء فريضة الصوم.

الثانية : تمنع من الفرقة والخلاف في تحديد أوانه على القول بان المقصود منها شهر رمضان.

الثالثة : تبين موارد التأجيل والإعفاء.

الرابعة : تحث الآية على التوجه النوعي العام لفريضة الصوم أداء وقبولاً برضا.

وتمنع الآية من الغلو في الصيام، وعن أنس بن مالك قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه و سلم يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه و سلم قد غفر الله له من ذنبه ما تقدم وما تأخر

فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر: أما أنا فأصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر: أما أنا فأعتزل النساء ولا أتزوج أبداً فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني)[1].

وما في الآية من الرخصة في الإفطار للمسافر والمريض تخفيف عن المسلمين، ومنع من التشديد على النفس، ومن مفاهيم الآية إرتقاء المسلمين في سلم المعارف بأن يدرك المسلم رحمة الله عليه بالصيام في الحضر ورحمته بالإفطار أيام شهر رمضان بالسفر والمرض مع إمكان القضاء وكل الحياة مناسبة للعبادة والقضاء والتدارك.

وقد قسمت آية البحث المسلمين إلى أقسام:

الأول : الذين يتوجه اليهم خطاب التكليف بالصيام ويؤدونه ، وهم

(١)تفسير القرطبي ٦/٢٤٣.

الأكثر.

الثاني : المسافر، والسفر أمر عرضي على الإنسان.

الثالث : المريض، والمرض زائر طارئ.

الرابع : الذين يتحملون الصيام بمشقة زائدة، والذين لا يقدرون عليه من باب الأولوية القطعية .

ليختتم هذا التقسيم بقانون كلي في الإرادة التشريعية وهو ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[1].

مفهوم الآية

افتتاح الآية بنداء الإيمان تخفيف ورحمة وإعانة على أداء الفريضة وتلقي ما في الصيام من الجوع والعطش بعشق وشوق لما فيه من الثواب العظيم اللطف الإلهي في تيسير الأداء، وهذا التيسير مركب ومتعدد الجهات والحيثيات قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾[2].

ومن وجوه التخفيف والتيسير ما أخبرت به هذه الآية من وصف لأيام الصيام بأنها معدودات، مع أن الشهر يتكون من ثلاثين أو تسعة وعشرين يوماً، وقد يتكاسل ويتوانى الإنسان في أداء عمل لا يستغرق دقائق معدودة، ولكنه يقبل على الصيام بأيامه غير الإرتباطية الثلاثين من غير ملل أو تكاسل.

وتتجلى أسرار هذه الآية وما فيها من الإعجاز عند كل صائم بسرعة إنقضاء أيام رمضان، وهذا التجلي يظهر على نحو القضية والرؤية والقراءة الشخصية وهو مستغرق للنوع والعموم المجموعي.

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢)سورة البقرة ١٨٥.

وفي مسائل:

الأولى: إنها الآية مقدمة وتمهيد سماوي لأداء الصيام.

الثانية: فيها سكينة قرآنية متجددة تقذف في القلوب وتلازم الصائم ساعات الصيام.

الثالثة: الآية عون على طي أيام الجوع والعطش بيسر وعافية وغبطة.

الرابعة: تمنع الآية من الغرور والتفاخر بالعبادة وقراءة الصيام بما فيه من المشقة والعناء قال تعالى ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾[1].

الخامسة: الآية دعوة للتواضع إلى الله عز وجل والنظر إلى الصيام بمنظار العبودية والرق.

السادسة: الصيام قليل في طاعة الله وشكره سبحانه على نعمة الحياة والعافية والإيمان والتوفيق لأدائه وتيسيره، قال تعالى ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾[2].

السابعة: في الآية تخفيف وطأة الإمتناع من الطيبات في نهار رمضان.

إن قوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ كنز من كنوز القرآن ومدد سماوي وحرز دائم وعون على الأيام وما فيها من الشقاء والعناء ووجوه الإبتلاء وكأن الحياة الدنيا كلها أيام معدودات بالنسبة لعالم الآخرة، وما يتصف به من الدوام، أي أن الآية دعوة لإغتنام فرصة شهر رمضان وأيامه المباركة بالإدخار للآخرة، لذا جاء بعدها ذكر الإستثناء من صيام شهر رمضان

---

(١)سورة فاطر ١٥.

(٢)سورة النمل ٤٠.

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ لبيان الأفراد الذين يتعذر عليهم اغتنام هذه النعمة المركبة ايام شهر رمضان وصيامها طاعة لله.

وتضمنت الآية عدم فوات هذه النعمة عمن أبتلي بمرض أو طرأ عليه السفر فجاءت بالأمر الإلهي بقضاء أيام الصيام وأدائها بأيام أخرى من السنة لبيان استقلال الصيام كفريضة عبادية وعدم تضييع ثوابها .

أي أن قضاء العبادة فيما بعد نعمة أخرى على كل مسلم المعافى والمريض، الحاضر والمسافر، الذكر والأنثى عزيمة كانت أو رخصة مع بقاء الأمر بالوجوب ليصبح واجباً في أيام أخرى من السنة، كما لا يفوت بعض المسلمين ما في الصيام من الثواب العظيم والنفع الجزيل في الدنيا والآخرة.

أنها فلسفة العبادة في الإسلام وما في تشريعها من تعاهد للحياة الإنسانية ومقومات الصلاح في الأرض وإنتشار مفاهيم المودة والرحمة بين الناس خصوصاً في زمان التداخل الإجتماعي والأخلاقي بين الأمم وحاجة المسلمين للمحافظة على القيم العقائدية والثوابت الأخلاقية وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1].

والصيام أفضل الوسائل لتجديد الإيمان في هذا الزمان وواقية سنوية عامة بصيغ الصبر والتحمل من الإفتراء والتعدي على الإسلام والمسلمين.

وما فيه من العناء تنمية لملكة الصبر على البلاء المقترن بالسعادة للتوفيق والهداية لأداء العبادات.

أن تسليم المسلمين بأن أيام الصيام معدودات وليست بالكثيرة، من التقوى وحب الله قال تعالى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾[2]، فقد خاطبت

---

(١)سورة الذاريات ٥٦.

(٢)سورة يونس ٦٣.

الآية المسلمين بصفة الإيمان، وجاء الأمر بالصيام (أياماً معدودات) لتوكيد بلوغهم مراتب التقوى.

ومن مفاهيم الآية المنع من التفريط بالفريضة ، والحث على التقيد بأحكامها وعلى السعة في الأداء، إن الأمر بالقضاء بيان لشرف أيام السنة الأخرى ومناسكها كوعاء للصيام لتتغشاها الفريضة جميعاً رحمة بالمسلمين والناس، والأمر بالفدية يدل بدلالته الإلتزامية على توجه الخطاب بالصيام إلى جميع المسلمين ثم جاء العذر وإسقاط الفريضة عن الذين لا يستطيعون أداءه، أي أن الخطاب بالصوم إبتداء لم يكن منحصراً بأهل الإستطاعة كما في الحج في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [1] والذي جاء للناس جميعاً وإن كان الحج لا يقبل ولا يصح من غير المسلم، فجاء الأمر التكليفي بالصيام بصفة الإيمان والشاملة لكل مسلم ومسلمة يتصف بالبلوغ والعقل ثم جاء العفو والإنتقال إلى الفدية بالنسبة للذي لا يقدر على الصيام ولا يتحمله إلا بصعوبة بالغة.

ومن الآيات أن هذا العفو لم يأت مطلقاً بل جاء مقيداً وحلت فيه الفدية بديلاً عن الصيام، بينما في الحج لا فدية على غير المستطيع، نعم في الصلاة يجب الأداء على الذي لا يستطيع أداء الصلاة كاملة الأركان وفق الميسور ولأنها عمود الدين ولإمكان الأداء الإضطراري، أما في الصيام فلا برزخ بين الإفطار وبين الصيام الجامع للشرائط والإمساك عن الأكل والشرب ساعات النهار.

(١)سورة آل عمران ٩٧.

إن العفو عن أداء الصيام للشيخ والشيخة ونحوهما دليل على إبتناء الشريعة الإسلامية على التخفيف وفيه نوع لطف بمن يقدر على الأداء.

فجاءت الآية لتطرد عن الشباب الحزن وإستحضار مشقة الصيام وما فيه من أسباب الجوع والعطش وتطمأنهم إلى المستقبل الزاهر الذي تجتمع لكل واحد منهم نعمة الأداء أيام القدرة والإستطاعة ونعمة العفو عند العجز وظهور أماراته.

والفدية آلة للثواب فمن فضل ولطف الله تعالى بقاء باب ثواب الصيام مفتوحاً لكل مسلم حتى في حال شيخوخته بإقدامه على إعطاء الفدية ، فهذه الفدية عنوان الصلة بين الصيام والمكلف في حال كبره وشيخوخته ومرضه المانع من الصيام .

وهذه الصلة والرابطة لا ينظر لها بعنوانها المجرد بل هي رحمة وبشارة نيل الأجر وإحراز رضا الله تعالى بالتعلق بالفريضة بأقل الأسباب وأكثرها يسراً وهي الفدية بمد من الطعام أي ما يعادل ثلاثة أرباع الكيلو غرام عن اليوم الواحد ، وبعنوان عبادي بقصد القربة للمحافظة على الصلة بين المسلم وفريضة الصيام لنيل الثواب العظيم وهو من عمومات قوله تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1].

إذ يتعاهد كل مسلم ومسلمة فريضة الصيام، وعند الكبر وتعذر الصيام يبقى على صلة معها بالفدية وإعانة الفقراء بمال قليل، ليتخذوه سبباً وعوناً على أداء الصيام وإن جاء هذا المال في أيام غير شهر رمضان وأيام الصيام فهو من بركات الصيام طيلة أيام السنة .

---

(١) سورة البقرة ٢٨٦.

وجاءت الجملة الشرطية في خاتمة الآية للتوكيد على أداء الفريضة وعدم اللجوء إلى الفدية إلا في حال العسر والمشقة البالغة وعدم إمكان الأداء، وان الصيام جنة وارتقاء في منازل المعرفة وسلم التقوى.

ولفظ التفضيل (خير) يشمل النشأتين عالم الدنيا والآخرة، مما يعني أن كتابة الصيام وفرضه على المسلمين رحمة وعنوان تفضيل وبشارة في الدنيا والآخرة .

وتفيد الآية الإستدامة الحكمية لفريضة الصوم وتجددها كل عام بحلول شهر رمضان سواء من الآيات القرآنية أو السنة النبوية القولية والفعلية والتقريرية بما يجعله من اليقينيات والضروريات.

الآية لطف

في صيام شهر رمضان تجلية وتحلية وتخلية، إذ تتجلى الفيوضات الإلهية والهبات الكريمة ويهب نسيم الرحمة من السماء كلما يطل شهر رمضان مثلما نزل القرآن فيه من السماء، ويتبين لأهل الأرض وجوب طاعة الله، قال تعالى﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾[(١)]، وفيه تحلية بالأخلاق الحميدة والآداب العبادية ولهج الألسنة بالذكر والإستغفار، وتتجلى في عالم الفعل سنن التقوى والرشاد وآداب الإيمان.

وفيه تخلية من الرذائل والأخلاق المذمومة وتشارك الجوارح والبطن والفرج في الإمساك طاعة لله عز وجل من جهات:

الأولى : يغض المسلم البصر أيام وليالي رمضان، قال تعالى﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾[(٢)].

(١)سورة الحج ٣٢.

(٢)سورة النور ٣٠.

الثانية : إمتناع الأذن عن سماع الغيبة والإفتراء والإيذاء والكذب والزيغ.

الرابعة : إجتناب حاسة الشم عن المحرمات كالخمر.

الخامسة : عصمة اليد عن التعدي والبطش بغير حق.

إفاضات الآية

خاطبت الآية السابقة المسلمين بصفة الإيمان ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾ [1]، مما يدل على الملازمة بين الإيمان ووجوب الصيام، وفيه دلالة بأن الصيام خير محض، وعلة عبادية للنفع العظيم في النشأتين أيام قليلة من الظمأ الأكبر.

وبعد أن أختتمت الآية السابقة بقوله تعالى(لعلكم تتقون) إبتدأت هذه الآية بقوله تعالى(أياماً معدودات) لتتجلى في الصيام صبغة التقوى والصلاح وينبسط نفعها على أيام السنة كلها بفضل من الله عز وجل لذا تضمنت هذه الآية جواز القضاء في أيام السنة كلها بقوله تعالى ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

لقد إحتجت الملائكة على جعل آدم خليفة في الأرض كما ورد في التنزيل ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [2]، فتفضل الله عز وجل بإبطال هذا الإحتجاج بقوله تعالى ﴿إِنِّي

---

(١) سورة البقرة ١٨٣.

(٢)سورة البقرة ٣٠.

﴿أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾[1]، ومع ما نذهب إليه بأن إحتجاج الملائكة توسل ورجاء رحمة بالناس وسؤال لهدايتهم جميعاً وألا يكون بينهم فاسد أو ظالم.

ومن مصاديق علم الله عز وجل أن صيام أيام معدودات على نحو التعيين في السنة مقدمة وبلغة للبث الدائم في النعيم ومصاحبة الملائكة في الجنان.

الصلة بين أول وآخر الآية

إبتدأت الآية بظرف الزمان وصيغة الجمع فيه(أياماً معدودات) لبيان موضوعية تعيين الزمان في الصيام وأنه قليل في عدد أيامه ثقيل في الميزان، وسرعان ما تنقضي أيامه ليبقى ثوابه وأجره .

ومع أن المسلم هو الذي يقوم بعد حساب أيام الصيام فإن الآية جعلت العدّ صفة للأيام للبركة والفيض في ذات أيام شهر رمضان وما يترشح فيه من الفضل الإلهي.

وتتعلق ظرفية (أياماً) بما سبقها من الكلام ليكون تقدير الآية على وجوه:

الأول : يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام أياماً معدودات.

الثاني : كما كتب على الذين من قبلكم أياماً معدودات.

الثالث : لعلكم تتقون أياماً معدودات.

ولا تعارض بين هذه الوجوه، وكلها من مصاديق الآية الكريمة، ثم إنتقلت الآية إلى الرخصة في الإفطار بذكر حال الذين يفطرون هذه الآيات المعدودة وهم على قسمين:

---

(١)سورة البقرة ٣٠.

الأول : المرضى.

الثاني : المسافرون.

وجاءت الرخصة ببيان وجوب القضاء وتلك آية في إعجاز القرآن بذكر اللازم وإرادة الملزوم.

وذكرت الآية قانوناً كلياً وهو أن الصيام هو الأفضل بقوله تعالى﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وهذه الآية هي الوحيدة التي ورد فيها ذكر لفظ(الخير) ثلاث مرات وفيه دلالة على ترشح الخيرات من الصيام في شهر رمضان سواء الخاصة أو العامة إذ أن متعلق الخير ورد بالمفرد(خير له) وورد بصيغة الجمع(خير لكم) وكأنه إشارة للملازمة بين شهر رمضان والصيام والخير.

من غايات الآية

في الآية مسائل:

الأولى : تعيين مدة الصيام وأنها أيام معدودة.

الثانية : من إعجاز اللفظ القرآني أنه مدد وسبب للتخفيف والمواساة ومادة للصبر، وإمام في الصالحات، فقوله تعالى(أياماً معدودات) تخفيف لمشقة الإمتناع عن المفطرات في شهر رمضان.

الثالثة : إكرام المسلمين بتوجه الخطاب من الله عز وجل لهم بعبادة الصيام، قربة وطاعة له سبحانه.

الرابعة : دعوة المسلمين لعد أيام الصيام والإجتهاد في العبادة في كل ليلة، خصوصاً الليالي التي تكون مظنة ليلة القدر.

الخامسة : البيان والوضوح في رخصة الإفطار والذين تشملهم من المرضى والمسافرين، فبكلمتين رفع الحرج عن المسلمين والمسلمات الذين

هـم مرضـى أو علـى سـفر لتكـون آيـة البحـث تفسـيراً ومصـداقاً لقولـه تعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[1].

السادسة : قلة قيمة الفدية التي يدفعها العاجز عن الصيام لأن الملاك هو إلتفاته للفريضة.

السابعة : الترغيب بالصدقة وإعانة الفقراء في شهر رمضان بدفع الفدية لهم، والثواب في إفطار الصائم.

الثامنة : تأكيد أفضلية الصوم بقوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾[2]، ودعوة المسلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في باب الصيام بالحث عليه ومنع التهاون والتفريط فيه، وقد ورد في الثناء على إسماعيل عليه السلام أنه ﴿كَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاَةِ﴾[3]، ويلحق الصيام بالصلاة لوحدة الموضوع في تنقيح المناط.

التاسعة : إختصاص المسلمين في خطاب الصيام وتفاصيله تشريف وإكرام لهم، وفيه دعوة لشكرهم لله عز وجل على هذه النعمة ويتجلى الشكر بتعاهد فريضة الصيام.

ومن معاني الآية إن عزف غيركم عن الصيام فتعاهدوه ففيه خير الدنيا والآخرة.

---

(١)سورة الحج ٧٨.

(٢) سورة البقرة ١٨٤.

(٣)سورة مريم ٥٥.

العاشرة : في الآية دلالة على تفقه المسلمين في الدين والمعارف بأن يتابعوا سير القمر وأشهر السنة، قال تعالى ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[1].

التفسير

تتعلق ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ بالصيام فهو فريضة ثابتة على المؤمنين ، وأنها معينة بالعد ، وإحصاؤها أمر يسير، في بيان عن قلة عدد أيام الصيام ، وأنه تكليف مؤقت ومحدد حصراً وتقييداً.

وأختلف في الأيام المعدودات على أقوال:

الأولى : أنها ثلاثة أيام من كل شهر.

الثانية : ثلاثة أيام من كل شهر.

الثالثة : الأيام البيض من كل شهر.

الرابعة : أنها شهر رمضان، وهو الأصح ، والمتبادر من نظم وسياق الآيات .

وورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (إن آدم لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوما ففرض الله على ذريته ثلاثين يوما الجوع والعطش، والذي يأكلونه تفضل من الله عزوجل عليهم، وكذلك كان على آدم، ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الاية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾[2].

قال اليهودي : صدقت يا محمد فما جزاء من صامها.

---

(١)سورة التوبة ٣٦.

(٢) سورة البقرة ١٨٣-١٨٤.

فقال النبي صلى الله عليه وآله: ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا إلا أو جب الله له سبع خصال:

أولها يذوب الحرام من جسده .

والثانية يقرب من رحمة الله .

والثالثة يكون قد كفر خطيئة أبيه آدم .

والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت .

والخامسة أمان من الجوع والعطش يوم القيامة .

والسادسة يعطيه الله براءة من النار .

والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة)[1].

وعن ابن عباس أن الأيام المعدودات : شهر رمضان .

وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين كانوا يصومون الأيام الثلاثة ثم نسخ ذلك بنزول قوله تعالى﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ فاستقر الفرض على صوم شهر رمضان.

وقال الحنفية والمالكية وبعض الشافعية أن أول ما فرض صيام عاشوراء ثم ثلاثة أيام من كل شهر وإستدلوا عليه بما رواه البخاري في كتاب الصوم قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض شهر رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه[2].

وقال أحمد بعدم وجوب صوم قبل شهر رمضان وهو المشهور عند

---

(١) البحار ٢٦٩/٩٣.

(٢) صحيح البخاري ٣٤١/١.

الشافعية وعليه إجماع الإمامية.

وقد وردت روايات عن أهل البيت عليهم السلام باستحباب صيام يوم عاشوراء ولكن لا على وجه التبرك وذلك لمناسبة واقعة كربلاء وذكرى استشهاد الإمام الحسين عليه السلام وأهل بيته وأصحابه .

وعن موسى بن جعفر عليه السلام قال: "صام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم عاشوراء" وقد ورد عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام في حديث: وكان الوحش تصوم يوم عاشوراء على عهد داود عليه السلام، ويرد عنهم انه كان مفروضاً أو مأموراً به[1].

اما صيام الأيام الثلاثة فقد اجمع فقهاء المسلمين على استحبابه في كل شهر وخصت بعض الروايات الأيام البيض منه فقد روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صوم الأيام البيض فقال: "صيام مقبول وغير مردود" وقد ورد عن الإمام علي عليه السلام ما يفيد أن صيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهذه الأيام لم ينقطع بفرض شهر رمضان وأنه إستمر بالمواظبة عليه.

وأورد النسائي حديثاً يتضمن ذات المعنى بإسناده عن أبي ذر قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة[2].

وسميت أيام البيض بحذف المضاف إليه أي أيام الليالي البيض، لبياض كل ليلة منها بضوء القمر.

والأقوى أن قوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ إخبار وإشارة إلى أيام شهر رمضان جاءت بلغة الحكمة وإختيار اللفظ الجزيل والعبارة اللينة والكلمة التي تهيء أذهان العباد لإستقبال الحكم بشكله المحدد وإستتباع هذا

---

(١) الوسائل٢/١٨٦ طبعة حجرية.

(٢) سنن النسائي ٤/٢٢٣.

الوصف بوصف آخر أكثر بياناً وتفصيلاً ليكون مقبولاً على مسار قاعدة اللطف الإلهي بقرينة قوله تعالى ﴿كُتِبَ﴾ أي لزم وفرض.

والأصل في الكتابة والفرض هو الوجوب إلا أن تدل قرينة على إرادة الإستحباب، بالإضافة إلى ورود قضاء ما فات المريض والمسافر من الصيام وهو من شرائط وعلامات صوم شهر رمضان.

وفي الخبر عن الحسن بن عبد الله عن آبائه عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله أن قال: لأي شيء فرض الله الصوم على أمتك بالنهار ثلاثين يوماً وفرض على الأمم أكثر من ذلك.

فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن آدم لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله عز وجل عليهم الصيام، وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على أمتي ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أياماً معدودات﴾ قال اليهودي صدقت يا محمد[1].

وأستدل على أن المراد بالأيام المعدودات غير شهر رمضان لما ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "ان صوم رمضان نسخ كل صوم"[2] وهو اعم.

ويحتمل أن يراد من الصوم المنسوخ هو المستحب كما في بعض صور الزكاة أو الصوم عند الملل الأخرى من حيث مدته وأوانه وأحكامه.

وقد يكون المراد من النسخ معناه اللغوي وهو الإزالة، لبيان المائز بين

(١) الخصال ٥٣٠/٢.

(٢)تفسير الرازي ٨٥/٣.

الواجب والمستحب ومرتبة كل منهما، وتوكيد أهمية صيام شهر رمضان ثم أن إبدال صيام ثلاثة أيام بشهر رمضان يكون أشق ، للفارق بين صيامها وصيام ثلاثين يوماً، وصيام الشهر نوع لطف وتخفيف قال تعالى عند فرض الصيام ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾.

إن تحديد أيام الصوم بأيام مقدرات في أصل الشريعة ومعلومات عند الناس وليس المسلمين فقط إعجاز تشريعي يدل على الدقة في أحكام الإسلام بل أن هذا الذكر الإجمالي لها يؤكد حسن إمتثال المسلمين وإنصياعهم للأمر الإلهي وإن جاء بصيغة الخبر وعلى نحو الإجمال لتقيدهم بالسنة.

قوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾

لطف الهي آخر وتيسير وتخفيف ورحمة ببيان حكم من كان قد إبتلي بالمرض أثناء أيام الصيام المفروضة أو تلبس فعلاً بالسفر الذي لا تنطبق عليه شرائط الصيام وأنه يفطر ليقضي صومه ويأتي بما عليه من أيامه حال شفائه واستعادة عافيته هذا بالنسبة للمريض.

وأما المسافر فانه يقضي عند عودته الى بلده، وقال بعضهم ان (عدة) خبر، والتقدير كتب عليه صوم عدة أيام أخر، وهو الذي يسمى في الشرع القضاء.

وقد وردت روايات كثيرة عن أهل البيت تفيد لزوم الإفطار في حالتي المرض والسفر ففي حديث الزهري عن السجاد عليه السلام قال: من صام في السفر أو المرض فعليه القضاء لأن الله تعالى يقول ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[1].

وقالوا أيضاً بان الذي يصوم في شهر رمضان بالسفر كالمفطر فيه

(١) سورة البقرة ١٨٥.

بالحضر، وروى النسائي مثله عن عبد الرحمن بن عوف أي أن الإفطار في الآية للمريض والمسافر عزيمة وليس رخصة وهي فضل من الله وتخفيف وباب تيسير للحوائج.

و(عن خيثمة ، قال : أتينا أنس بن مالك فذكرنا له الصوم في السفر ، فقال : نعم ، أما إني قد أمرت غلامي فأبى .

قلنا : فأين هذه الآية : ومن كان مريضا أو على سفر.

قال : نزلت ونحن يومئذ نرتحل جياعا ، وننزل على غير شبع ، وإنا اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع)[١].

وذكر النسائي قريباً منه ، أي أن أنس يقر بأنهم كانوا يفطرون في السفر ، ولكنه يجعل علة حاضرة لهذا الإفطار وهو قلة الزاد ، وشدة الجهد معه .

ثم أنه يجتهد ويقول بجواز الصيام في السفر ، بما يختلف عن السنة ، لتبدل الموضوع ولحوق الحكم به ، وأمر غلامه أن يصوم في السفر ولكنه أبى وامتنع عن الصيام عملاً بالآية الكريمة.

وفي باب الصلاة موضوع يشبه ما نحن فيه بالإسناد عن يعلي بن امية سألت عمر بن الخطاب في قلت ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾[٢] وقد امن الناس فقال لي عمر عجبت عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته)[٣].

وعن الإمام محمد الباقر عليه السلام قال: سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوماً صاموا حين افطر وقصر عصاة[٤].

---

(١) الطبري / تهذيب الآثار ٢٤٨/٥ .

(٢) سورة النساء ١٠١.

(٣) السيوطي/ الدر المنثور ٢٠٩/٢.

(٤) الوسائل ١٠٥/٢.

كذلك روى الترمذي في كتاب الصوم من صحيحه حديثاً مسنداً عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج الى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم[١] وصام الناس معه فقيل له: ان الناس قد شق عليهم الصيام، وان الناس ينظرون فيما فعلت، فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون إليه فافطر بعضهم وصام بعضهم فبلغه أن ناساً صاموا فقال (أولئك العصاة) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[٢].

وإطلاق الآية وان كان يشمل جميع المرضى تخفيفاً ورحمة الا ان النصوص والروايات ومناسبة الحكم ومتعلق الموضوع يفيد الإختصاص بالمريض الذي يسبب له الصوم اذى وضرراً، والإستدلال الذاتي بقوله تعالى ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾[٣] يعتبر قاعدة فقهية في هذا الباب، للسفر الموجب للإفطار حدود وشروط بينتها السنة الشريفة.

وأجاز مشهور علماء المسلمين للمسافر صيام أيام شهر رمضان وافطارها، وقالوا بان تقدير الآية الكريمة: فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فأفطر فعدة من أيام أخر) أي أن الإفطار في السفر جائز ورخصة بالإطلاق الأعم من الوجوب والندب والإباحة، ومما أستدل به في المقام حديثان الأول عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أأصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال: ان شئت فصم وان شئت فافطر[٤].

والحديث الثاني روته أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء لقد رأيتنا مع

---

(١) كراع الغميم: موضع بالحجاز بين مكة والمدينة على ثلاثة اميال من عسفان.
(٢) صحيح الترمذي ٣/٩٠.
(٣) سورة القيامة ١٤.
(٤) فتح الباري ٥/٨٢.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أسفاره في يوم شديد الحر حتى أن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعبد الله بن رواحة[١].

والحديث الأول يحتمل إرادة صيام التطوع لما ورد فيه بأنه كان كثير الصيام أي انه كان يسرد الصوم كما ورد في صحيح الترمذي[٢]، والسرد الموالاة والتتابع وفي كتب اللغة يقال سرد فلان الصوم إذا والاه وتابعه، أما الحديث الثاني فليس فيه ما يدل على أن السفر كان في شهر رمضان، ولكنه الأقرب.

كما ورد في نفس المصدر حديث صريح بالإفطار في سفر رمضان عن ابن المسيب أن عمر بن الخطاب قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رمضان غزوتين يوم بدر والفتح فافطرنا فيهما[٣].

وإختلف العلماء القائلون بجواز الصيام والإفطار في سفر رمضان في الأفضل منهما، فقال الحنفية ومالك والشافعي الصوم افضل للذي يجد القدرة ويقوى عليه، والفطر أفضل لمن يجد في نفسه ضعفاً ولم يقو عليه، وقال الإمام أحمد: الفطر في السفر أفضل وحمل الصيام فيه على الكراهة وأستدل بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "ليس من البر الصيام في السفر"[٤].

وتمسك بعض الظاهرية بهذا الحديث المتواتر وقالوا: اذا لم يكن من البر فهو من الإثم.

ولقد وردت أحاديث عن أهل البيت تجسد روح التخفيف في هذا

---

(١) صحيح البخاري ٣٣٣/١.
(٢) صحيح الترمذي ٩١/٣ الحديث ٧١١.
(٣) صحيح الترمذي ٩٣/٣.
(٤)الوسائل ٢٥٢/١٠.

الباب عن الحلبي قال: قلت لأبي عبد الله الصادق عليه السلام رجل صام في السفر فقال: أن كان بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ذلك فعليه القضاء، وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه، وعن عيص بن القاسم عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: من صام في السفر بجهالة لم يقضه[1].

ومثلما تشمل الآية مطلق السفر سواء كان فيه مشقة أو لا فأنها أيضاً تدل على وجوب القضاء على المريض إذا بريء، والمسافر إذا حضر.

وعن سماعة في موثقته انه سأل الإمام الصادق عليه السلام عن حد المرض الذي يجب على صاحبه فيه الإفطار؟ كما يجب عليه في السفر في قوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ قال عليه السلام هو مؤتمن عليه مفوض إليه فان وجد ضعفاً فلينظر وان وجد قوة فليصم كان المريض على ما كان[2] لذلك وبإستثناء الشافعية أباح الحنفية الفطر للصحيح الذي يظن حصول مرض له بالصوم لأنه كالمريض، وأوجبه عليه المالكية وكره الحنابلة له الصوم، وهذا التخفيف استنباط من الآية الكريمة ونظائرها مثل قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [3] ورحمة للوقاية من فعلية التلبس بالمرض.

وقد أثبت العلم الحديث والدراسات الطبية والمختبرية ونحوها أن العوامل النفسية قد تسبب أمراضاً عضوية، أي أن الإسلام انتبه إلى الأمراض النفسية وأولاها الفقهاء جانباً من إهتمامهم في بيان الأحكام وفتحوا باباً من الرخصة إستنباطاً من الكتاب والسنة لمن يخشى الإصابة بالمرض أو مضاعفاته وفيه وقاية وصلاح للمسلم ولموضوع الصيام في

---

(١) الوسائل١٥١/٢ طبعة حجرية، سنن النسائي ٤.

(٢) تفسير الصافي ٦٣/١ طبعة حجرية.

(٣)سورة البقرة ١٨٥.

محبوبيته وتمامه وتوارث المحافظة على آدابه، لذلك ترى ابن سيرين لما دخل عليه احدهم وهو يأكل في شهر رمضان يعتل بوجع اصبعه.

والمختار شمول قوله تعالى ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[1]، للسليم الذي إن صام سبب له الصيام مرضاً عضوياً أو مضاعفات في المرض لا تطاق ، ويمدده الطبيب الحاذق خاصة مع إرتقاء الطب في هذا الزمان ، ومعرفة أحوال وأطوار المرض ، لقاعدة نفي الحرج في الدين ، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار.

ولم تقل الآية (مريضاً أو مسافراً) بما فيه تشابه اللفظ والوزن والإعراب وهو الحال، ولكن الآية جاءت بعطف الجار والمجرور(على سفر) وفيه نكتة بلاغية ودلالة على الإستعلاء على المستقرأ من حرف الجر(على) وإرادة طرو السفر وأنه حال غير مستقرة ومتزلزلة ويصلح أن يكون دليلاً على القول بالصيام في حال السفر للذي يكون كثير السفر أو عمله في السفر، أو أن السفر مقدمة يومية لعمله.

وقد تكون هذه الآية دليلاً على أن الإقامة والخلو من السفر شرط في وجوب الصوم بل وفي صحته أيضاً وأن قوله تعالى ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ظاهر في الوجوب التعييني، نعم قد يقال بتغير موضوع السفر في هذا الزمان من حيث سرعة الوسائط، وقلة العناء، وإنقطاعه في ساعة وساعتين للوصول إلى بلد الإقامة وإن كان أكثر من المسافة الشرعية.

وعن عائشة قال: نزلت فعدة من أيام أخر متتابعات فسقطت متتابعات)[2]، وقيل معنى سقطت أي نسخت، والمدار على ما بين الدفتين.

قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾

(١) سورة البقرة ١٨٤.

(٢)تفسير القرطبي ٢٧٢/٢.

(الإطاقة : الإستطاعة)[١].

(وقد أطَقْتُ الشيءَ إطاقَةً، وهو في طَوْقي، أي وُسْعي. وطَوَّقْتُكَ الشيءَ، أي كَلَّفْتُكَهُ. وطَوَّقَني اللُه أداءَ حقِّك، أي قوّاني. وطوَّقَتْ له نفسه: لغةٌ، في طَوَّعَتْ، أي رخَّصت وسهَّلت)[٢].

صرف تمام الطاقة لإتيان الفعل مما يعني أداءه بجهد ، والهاء في ﴿يُطِيقُونَه﴾ عائدة للصوم، والقول بأنها متعلقة بالفداء ضعيف وبعيد.

وقال بعضهم أن الآية منسوخة (بالإسناد عن سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت هذه الآية ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي، حتى أنزلت الآية التي بعدها فنسختها[٣].

أي ان الإفطار في بداية تشريع الصوم كان رخصة مع القدرة على الصوم لكي لا يشق عليهم آنذاك إطلاق وجوبه فكانوا مخيرين بين الصيام او الإفطار مع دفع الفدية وعلى هذا المبنى يكون متعلق الفدية بالذين يأخذون رخصة الإفطار من ذوي القدرة على الصيام فيتصدق كل منهم بنصف صاع عن كل يوم وقيل مد، لأنهم لم يتعودوا الصيام في بداية تشريعه وشق عليهم فرخص لهم بالإفطار والفدية حتى نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[٤].

وسلمة بن الأكوع الأسلمي الحجازي ، وهو من أهل بيعة الرضوان ، وشهد معركة مؤتة ، وقال (بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الموت) وخرج مع النبي في سبع كتائب .

---

(١) الجوهري / الصحاح في اللغة ٤٣١/١ .

(٢) الصحاح في اللغة ٤٣٣/١ .

(٣) سنن النسائي ١٩٠/٤.

(٤) سورة البقرة ١٨٥.

(وعن عبادة بن الوليد أن الحسن بن محمد ابن الحنفية قال: اذهب بنا إلى سلمة بن الاكوع، فلنسأله، فإنه من صالحي أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم القدم، فخرجنا نريده، فلقيناه يقوده قائده ، وكان قد كف بصره.

وعن يزيد بن أبي عبيد، قال: لما قتل عثمان، خرج سلمة إلى الربذة، تزوج هناك أمرأة، فولدت له أولادا، وقبل أن يموت بليال، نزل إلى المدينة.

قال الواقدي وجماعة: توفي سنة أربع وسبعين ، قلت: كان من أبناء التسعين)[1].

وقد ورد عن ابن عباس أنها غير منسوخة وأنها تخص الذين يكلفونه أي يرون فيه مشقة على أنفسهم ويتحملونه بحرج وصعوبة وقد تكون موضوعية في المقام لإختلاف القراءات في (يطيقونه) كما تقدم.

فقراءة ابن عباس يطوقونه أي الرخصة لمن يجهده الصيام، ويطوقه التكليف من الشيوخ والعجائز بالإفطار والفدية فيكون ثابتاً، ويبدو راجحاً انها غير منسوخة وليس من دليل على النسخ بمعناه الإصطلاحي، ولو تردد الأمر بين النسخ وعدمه ، فالأصل عدم النسخ.

ولابد من الإشارة هنا إلى مسألة الفدية التي يجب أن يتصدق بها الكبير والذي لا يستطيع الصيام اذا لم تكن منسوخة وهو المختار وعلى أي وجه من وجوه تفسيرها وعلى فرض انها منسوخة فلا يوجد نص قرآني آخر في فدية الصيام لخصوص أصحاب العذر.

ويمكن الرجوع إلى السنة الشريفة في بيان حكمها فهي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام، فيمن تجب عليه الفدية في المقام، وقال الشافعي: أن الذين يطيقونه إذا لم يصوموا اطعموا ونسخ ذلك في غير الحامل والمرضع

(١) سير اعلام النبلاء ٣/٣٣١ .

وهي في حقهما ظاهرة[١].

وفي كتاب أحكام القرآن (عَنْ الْحَارِث عَنْ عَلِيٍّ (عليه السلام) قَالَ : مَنْ أَتَى عَلَيْهِ رَمَضَانُ وَهُوَ مَرِيضٌ أَوْ مُسَافِرٌ فَلْيُفْطِرْ وَلْيُطْعِمْ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا صَاعًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾)[٢].

وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عن ابن بكير قال سألته عن قول الله عز وجل ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ قال: الذين كانوا يطيقون الصوم ثم أصابهم كبر أو عطاش أو شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد، بالإضافة إلى قراءة حفصة المتقدمة وعلى الذين لا يطيقونه.

وعن ابن عباس في تفسير الآية الكريمة كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام ان يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكيناً، والحبلى والمرضع إذا خافتا[٣].

وقال السيوطي: الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وقيل محكمة ولا مقدرة[٤] أي التقدير: لا يطيقونه.

والمراد من النسخ : يطيقونه من غير مشقة فيفطرون ويدفعون الدية ، ثم نزل نسخ جواز الإفطار بقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[٥].

أي لا يجوز افطار الذين يطيقون ويتحملون شهر رمضان .

قوله تعالى ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾

---

(١) أنظر عماد الدين بن محمد الطبري ت٥٠٤ هجرية/أحكام القرآن ٦٣/١.

(٢) الجصاص / أحكام القرآن ٤٣٦/١ .

(٣) سنن أبي داود ٢٩٦/٢.

(٤) معترك القرآن في إعجاز القرآن ٨٨/١.

(٥) سورة البقرة ١٨٥.

في الآية دعوة إلى زيادة في مقدار الفدية والبدل سواء كان بكمية الطعام أو كيفيته ونوعه وإثبات أهميته والحث عليه، وإشارة إلى فوائد الفدية في الدنيا والآخرة، ومردوداتها على من يبذلها ويؤديها، وضرورة إستيفاء مقاديرها المنصوص عليها من قبل الشارع، والآية بيان إجمالي لما يجنيه المؤمن من الإكثار من إطعام الطعام.

وعن الإمام الباقر عليه السلام إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين إلى السنام[1].

وإحتمال تعلق الآية بأصل الصوم وبيان إستحبابه بعيد، ويفتقر إلى الدليل خاصة مع وجود المرجحات اللغوية والنحوية من القرب وعدم وجود فصل بين المعطوف والمعطوف عليه سواء كانت الفاء في (فمن) للترتيب أو للتعقيب أو للسببية ولما جاء بعدها ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

بحث فقهي

وردت الرخصة في إفطار شهر رمضان لأشخاص وقد يجب:

الأول: الشيخ والشيخة: إذا تعذر عليهما الصوم أو كان فيه حرج ومشقة فيجوز لهما الإفطار ويجب عليهما الفدية في صورة المشقة بل في صورة العجز عنه على الاحوط والمشهور، وهو مد من الطعام أي ثلاثة أرباع الكيلو غرام تقريباً من طعام بدل كل يوم، ويكون مجموع الفدية للشهر بتمامه إثنين وعشرين ونصف كيلو تقريباً، ويستحب لكل يوم مدان.

الثاني: من به داء العطش وان كان حالة عرضية مترشحة من مرض آخر فانه يفطر سواء كان بحيث لا يقدر على التحمل أو كان فيه مشقة، ويجب عليه التصدق بمد والمستحب مدان من غير فرق بين ما إذا كان مرجو الزوال أم لا.

---

(١) الوسائل٢/١٢٠ طبعة حجرية.

والأقوى وجوب القضاء عليه إذا تمكن من الصيام في نفس السنة، كما لو اتفق شهر رمضان في الصيف وكان يستطيع القضاء في الشتاء من غير مشقة وعناء وجب القضاء حينئذ.

الثالث: الحامل المقرب التي يسبب الصوم لها او لحملها الضرر، والمرضعة القليلة اللبن إذا اضر الصوم بها أو بالولد ولكن عليهما القضاء.

قوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾

بيان حقيقة شرعية ووجه من سنن الإسلام وتوكيد لأهمية أداء الصوم والتقيد بأحكامه، وان الصائم أفضل درجة من الذي يتجه صوب الفدية والبدل وان كانت الفدية مضاعفة أضعافاً كثيرة والبدل شاملاً لمساكين كثيرين

والآية منع للتحريف في فريضة الصيام وأصله ومحاولة تصوير الفدية وأهلها بهيئة الحسن أو الركون إليها فان تفشي الميل إليها ينعكس سلباً على ماهية الصوم وتحقيق أداء الفريضة ودوام وجودها عند المسلمين.

فالصيام ركن من أركان الدين العبادية وفرع أساسي من فروع الإسلام، وركيزة من ركائزه الأمر الذي يستلزم تعاهدها من قبل المسلمين عموماً، ويدل عليه قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾[1]، بتقريب أن النداء جاء بصيغة الثناء على المسلمين من وجوه:

الأول: وصف المسلمين بصبغة الإيمان، ومن مصاديقه أداء الفرائض.

الثاني: مجيء الآية بصيغة الجملة الخبرية، وتلقي المسلمين لها بمعنى الأمر والواجب الذي لا يجوز تركه.

الثالث: الصيام تعاهد للإيمان ومصداق لقوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

(١)سورة البقرة ١٨٣.

وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[١].

وفي الآية دلالة على أن التكاليف التي أمر الله بها المؤمنين هي الطاف منه تعالى ورحمة وان إتيانها والتقيد بأحكامها وشرائطها مدخل للفوز بالسعادة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وتفتح الباب للدراسات الجادة ولبيان منافع الصيام العقائدية والإجتماعية والنفسية والإقتصادية ونحوها لتجلي قانون منافع الفريضة العبادية من اللامتناهي وهي حبل وصل بين الدنيا والآخرة ، إذ تحضر الفريضة كالصلاة والصيام مع العبد في مواطن وعرصات يوم القيامة.

وتبعث الآية لتسليط الأضواء على اثر الصيام يوم المحشر ومدى إستفادة المؤمن من التوفيق في أدائه يوم الحساب بالتزامه وإمتثاله بالإمتناع عن الأكل والشرب ساعات محددة من أيام معدودة من كل سنة من أيام عمره ليجلب عليه سعادة دائمة وخلوداً في النعيم.

وقد ظهر هذا المعنى واضحاً في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه.

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: "صوموا تصحوا"[٢]، بالإضافة الى ما ما تضمنته احاديث اخرى عنه صلى الله عليه وآله وسلم يكون كل واحد منها مدرسة في الصوم وعلومه.

تقدير الآية

في الآية وجوه :

الأول : صيام الفرد من المسلمين خير للأمة.

الثاني : صيام الأمة خير للفرد الواحد سواء الذي يصوم رمضان أو

---

(١)سورة الذاريات ٥٦.

(٢) الطبراني/ المعجم الأوسط ١٢٥/١٨.

المعذور عن الصيام.

الثالث : صيام أفراد الأمة خير لها.

الرابع : صيام الفرد خير وأحسن له من الإفطار، وفي الآية حذف.

الخامس : وإن تصوموا خير لكم في الدنيا.

السادس : وإن تصوموا خير لكم في الآخرة وعالم الثواب، قال تعالى ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾[1].

السابع : وإن تصوموا خير لكم في صحة أبدانكم (قال صلى الله عليه وسلم : صوموا تصحوا وسافروا تغنموا)[2].

الثامن : وإن تصوموا خير لكم في تلقي الفضل الإلهي.

التاسع : وإن تصوموا خير لكم في عباداتكم وتوجهكم إلى الدعاء والإنقطاع إلى الله.

العاشر : ذات الصيام خير محض.

الحادي عشر : (وإن تصوموا خير لكم) في تنمية ملكة الصبر، قال تعالى ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾[3].

الثاني عشر : وإن تصوموا خير لكم في مسالك التوبة قال تعالى ﴿فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾[4].

الثالث عشر : وإن تصوموا خير لكم في إصلاح ذات البين، وصلة الرحم، والبر بالوالدين.

الرابع عشر : وإن تصوموا خير لكم في التنزه عن فعل السيئات

---

(١)سورة الكهف ٤٦.

(٢) البقاعي / نظم الدرر ٢٥٦/٢ .

(٣)سورة البقرة ٤٤.

(٤) سورة التوبة ٣.

وإجتناب الأخلاق المذمومة كالغيبة.

الخامس عشر : وإن تصوموا خير لكم في الدعوة إلى الله وفعل الصالحات، قال تعالى ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(١).

السادس عشر : وإن تصوموا خير لكم في مقامات العز والرفعة بين الأمم، والصوم من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾(٢).

السابع عشر : وإن تصوموا خير لكم في نزول الرزق وطلبه والسعي في المكاسب.

الثامن عشر : وإن تصوموا خير لكم في التحلي بالأخلاق الحميدة والسنن الرشيدة ، وتهذيب اللسان وعفة البطن والفرج.

التاسع عشر : وان تصوموا خير لكم في الدنيا والآخرة ، وعن الإمام علي عليه السلام قال (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله أوحى إلى نبي من بني إسرائيل : أخبر قومك أن ليس عبد يصوم يوما ابتغاء وجهي إلا صححت جسمه وأعظمت أجره)(٣).

و(عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله عليه وآله: إن للجنة بابا يدعى الريان لايدخل منه إلا الصائمون)(٤).

و(عن أنس مرفوعاً : في الجنة نهر يقال له الريان ، عليه مدينة من مرجان ، لها سبعون ألف باب من ذهب وفضة ، لحامل القرآن)(٥).

---

(١)سورة آل عمران ١٠٤.

(٢)سورة آل عمران ١١٠.

(٣) الدر المنثور ٢٦٢/١.

(٤) البحار ٢٥٢/٩٣ .

(٥) الدر المنثور ٥١/١ .

العشرون : وان تصوموا خير لكم في الصلات بينكم ، وعطف الغني على الفقير .

الواحد والعشرون : يا أيها الذين آمنوا أن تصوموا خير لكم .

الثاني والعشرون : يا أيها الذين آمنوا ان تصوموا خير لكم في زيادة رزقكم .

الثالث والعشرون : يا أيها الذين آمنوا ان تصوموا خير لكم لأن الصيام جهاد بالنفوس والأموال وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(١). واختتمت الآية أعلاه بذات خاتمة آية البحث ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٢).

ترى ما هي النسبة بين قوله تعالى ﴿وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾(٣) وبين قوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ الجواب هو العموم والخصوص المطلق ، فالصبر أعم وإن ورد الصبر في القرآن بمعنى الصيام .

وليس من تزاحم أو تعارض بين آيات القرآن فقوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ هو غير الحكم بوجوب الصوم في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(٤).

الرابع والعشرون : ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لما أعدّ الله للصائمين من

---

(١) سورة التوبة ٣١.

(٢) سورة البقرة ١٨٤.

(٣) سورة النساء ٢٥.

(٤) سورة البقرة ١٨٣.

المنافع في الدنيا والأجر والثواب في الآخرة ، وفي التنزيل ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[1].

الخامس والعشرون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ لأن الصوم عبادة لله وطاعة وتقوى وخشية منه تعالى ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[2].

السادس والعشرون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ في عالم البرزخ ومساءلة منكر ونكير .

السابع والعشرون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أداء وقضاء ، فمن فاته أداء الصيام في شهر رمضان فعليه أن يقضيه في غيره من الشهور .

الثامن والعشرون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فريضة أو تطوعاً .

التاسع والعشرون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ في عالم البرزخ ومساءلة منكر ونكير .

الثلاثون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ في المحافظة على الفرائض العبادية.

الواحد والثلاثون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ سواء صيامكم عن أنفسكم أو عن غيركم من الأموات.

الثاني والثلاثون : ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ بأن يبقى الصيام تركة لأبنائكم والأجيال اللاحقة .

في الكافي عن الصادق عليه السلام (قال قال رسول الله (صلى الله

---

(١) سورة النحل ٩٥.

(٢) سورة العنكبوت ١٦.

عليه وآله وسلم) إن الله تصدق على مرضى أمتي ومسافريها بالتقصير والافطار أيسر أحدكم إذا تصدق بصدقة أن ترد عليه.

وفي الخصال عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن الله تبارك وتعالى أهدى إلي وإلى أمتي هدية لم يهدها إلى أحد من الامم كرامة من الله لنا قالوا وما ذلك يا رسول الله قال الافطار في السفر والتقصير في الصلاة فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله هديته.)[1].

موضوعية الشرط

وجاءت الآية بصيغة الجملة الشرطية (وان تصوموا) وفيها وجوه:

الأول : المراد أصلاً فريضة الصوم وبيان قانون أن تشريع الصوم هو الأفضل والأحسن للمسلمين، فليست الآية من باب التفضيل بين الراجح والمرجوح أو بين الأفضل والفاضل، بل لتأكيد منافع الواجب وتقدم في باب الإعراب أن تقدير الآية (الصيام خير لكم).

الثاني : رجوع الشرط للذي يتحمل الصيام بمشقة بأن الصيام خير له، ولكن لغة الخطاب متعددة في ذات الآية، إذ ذكرت الآية الذين(يطيقونه) بصيغة الغائب، بينما ذكرت الصيام بصيغة لغة الخطاب (وأن تصوموا).

الثالث : نزول الآية بخصوص المريض والمسافر وإن الصيام لهما في شهر رمضان هو الأفضل .

وهو بعيد بعد الرخصة الجلية في الآية وقانون نفي الحرج في الدين، ومجيء الآية التالية بتأكيد إفطار المريض والمسافر في شهر رمضان وقضائهما الصيام فيما بعد.

الرابع : الآية واردة بخصوص المسافر على نحو الخصوص ، والمراد أن الصيام في السفر هو الأفضل وذهب مالك إلى أن الصيام في السفر أفضل من الفطر، وقيل يلحق بالمسافر المريض الذي لا يكون مرضه شديداً وعائقاً

(١) التفسير الصافي ١/٢٤٤.

عن الصيام .

الخامس : الآية وعد كريم في ثواب الصيام لذا اختتمت بصيغة الجملة الشرطية أيضاً(إن كنتم تعلمون) لخفاء المنافع العظيمة في أداء وتعاهد الصيام.

السادس : الترغيب في الصوم ، قال تعالى ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾[1].

السابع : ترك السفر أو إرجاؤه إلى ما بعد شهر رمضان أفضل وأحسن وأن تغليب تعاهد فريضة الصيام فيه خير الدنيا والآخرة مع إمكان تحقق الغايات من السفر فيما بعد شهر رمضان وهذا الإرجاء من معاني تفسير الإمام الصادق عليه السلام لمعنى اشد في قوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ..﴾[2] إذ ورد عنه في حديث ضعيف سنداً قال (إذا دخل شهر رمضان أن يخرج إلا في حج ، أو في عمرة ، أو مال يخاف تلفه ، أو أخ يخاف هلاكه ، وليس له أن يخرج في إتلاف مال أخيه ، فاذا مضت ليلة ثلاث وعشرين فليخرج حيث شاء)[3].

وروي عن الإمام علي عليه السلام وابن عباس ومجاهد وجماعة من المفسرين أنه ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ أي دخل عليه الشهر وهو حاضر فعليه أن يصوم الشهر كله .

الثامن : إرادة أكثر من وجه من الوجوه السبعة أعلاه.

---

(١) سورة الحجرات ٧.

(٢) سورة البقرة ١٨٥ .

(٣) الوسائل ٢٥٢/١٤.

وقد تدخل بعض الوجوه في طولها ، وفي التنزيل ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾(١).

من فيض الصيام

والصوم رقابة ذاتية ورياضة نفسية للسيطرة على الغرائز وتنظيم أعمالها وسلوك الفرد و فيه قهر للعادة وانتصار للقيم الروحية وهو سبيل للإرتقاء في مراتب السالكين، والتزام بالورع من محارم الله ، وهو من مصاديق الخير في قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٢).

لبيان تعدد وكثرة مصاديق الخير في الصيام من جهات منها :

الأولى : ما يشعر به الصائم من النفع ، وما لا يدركه منه قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (صوموا تصحوا) (٣).

الثانية : ما يدركه عامة المسلمين بالصيام .

الثالثة : ترتب المنافع الإجتماعية والأخلاقية على الصوم .

الرابعة : إنتفاع عامة الناس من صيام المسلمين .

الخامسة : الثواب العظيم في صوم التطوع .

السادسة : قانون الصوم واقية من نار الآخرة ، وعن أبي الدرداء قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والأرض)(٤).

السابعة : فريضة الصوم دعوة للسلم ، ونبذ القتال وهي باعث للنفرة من الإرهاب.

---

(١) سورة النساء ٢٨.

(٢) سورة البقرة ١٨٥ .

(٣) الدر المنثور ٣٦٥/١.

(٤) الدر المنثور ٣٦٥/١.

الثامنة : الأجر العظيم والثواب على الصيام بما لا يعلمه إلا الله عز وجل ، وعن عبد الله بن أبي أوفى (قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نوم الصائم عبادة ، وصمته تسبيح ، وعمله مضاعف ، ودعاؤه مستجاب ، وذنبه مغفور.

وأخرج ابن عدي في الكامل وأبو الحسن محمد بن أحمد بن جميع الغساني ، وأبو سعيد بن الأعرابي والبيهقي عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ما من عبد أصبح صائماً إلا فتحت له أبواب السماء ، وسبحت أعضاؤه ، واستغفر له أهل السماء الدنيا إلى أن توارى بالحجاب ، فإن صلى ركعة أو ركعتين أضاءت له السموات نوراً ، وقال أزواجه من الحور العين اللهم اقبضه إلينا فقد اشتقنا إلى رؤيته ، وإن هلل أو سبح أو كبر تلقاه سبعون ألف ملك ، يكتبون ثوابها إلى أن توارى بالحجاب)[1].

التاسعة : في الآية حذف وأن تصوموا قربة إلى الله تعالى ، لذا ورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال (من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه)[2].

وورد عن جابر بن عبد الله (إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : قال ربنا : الصيام جنة يستجن بها العبد من النار ، وهو لي وأنا أجزي به . قال : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : الصيام جنة حصينة من النار)[3].

ثَوَابُ الصِيَامِ

ما من عبادة إلا ولها من عند الله ثواب وأجر يكون مضاعفاً وافياً قال

---

(١) الدر المنثور ٣٦٢/١ .

(٢) تفسير ابن كثير ٥٠٢/١.

(٣) الدر المنثور ٣٦١/١.

تعالى ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[١]، وبركته تكون متصلة في حياة العبد، ومنافعه في الدار الآخرة عظيمة وخالدة خاصة وأنها تحتاج رصيداً كبيراً من الحسنات، وسعياً لإختزان الصالحات وعدة كاملة في باب الفرائض، ومنها الصيام الذي يكون أداؤه وسام عز وإعتزاز وواقية من العذاب.

ولما سأل اليهودي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن جزاء من صام ايام شهر رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من مؤمن يصوم شهر رمضان إحتساباً إلا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال.

الأول: يذوب الحرام من جسده.

الثانية : يقرب من رحمة الله عز وجل.

الثالثة : يكون قد كفر خطيئة آدم أبيه.

الرابعة : يهون الله عليه سكرات الموت.

الخامسة : أمان من الجوع والعطش يوم القيامة.

السادسة : يعطيه الله براءة من النار.

السابعة : يطعمه الله من طيبات الجنة، قال: صدقت يا محمد[٢].

لقد إدخر الله عبادة الصوم للمسلمين وخصهم بها لشرف الإسلام وعظيم منزلة المؤمنين التي يستحقون بها ما للصيام من ثواب عظيم وأجر جزيل وفي الحديث القدسي: الصوم لي وأنا اجزي به[٣].

من جزى بمعنى يقال(جزى الشيء يجزي:كفى) [٤] ويأتي بمعنى أغنى،

---

(١) سورة الأنعام ١٦٠.

(٢) انظر الوسائل٢/١٥٨.

(٣)مجمع البيان ٣/٢٢٢.

(٤)لسان العرب ١٤/١٤٦.

وبمعنى قضى.

وقد قال بعض الأعلام بالمعنى الآخر له أي أجزى من الأجزاء وبصيغة المجهول يقصد البشارة واللقاء والمعنى الأول اقرب وهو المشهور.

فالله عز وجل هو الذي يجزي ويثيب على الصوم، ولا يكل أمر ثوابه إلى ملك مقرب أو نبي مرسل، لأن الصوم عبادة بدنية وروحية خالصة لله عز وجل لا يمكن أن يشاركه فيها غيره ، حتى أن المكلفين يتنفسون فيها الصعداء من تشديد الفقهاء في أثر الرياء في العبادات إذ لا رياء في الصيام.

وفي الحديث مضامين تظهر ما للصيام من خصوصية وتبعث على المبادرة إليه فهو كنز مخزون فاز المسلمون بشرف نيله وأدائه وتعاهده والإنتفاع منه، وربما كان للأهلية أثر في ذلك فكثير من العبادات التي أمر بها من سبق الإسلام من أهل الملل قد نسخت وحرفت، وبعضها إندثر في مدة ليست طويلة بالقياس إلى عمر الزمان مع أن تلك العبادات والأحكام أيسر وأخف من الصيام.

وبالإضافة إلى ترسيخ الإسلام لفريضة الصيام فأنها تتسع بانتشار الإسلام وازدياد عدد المسلمين ولم يزدها الإختلاط بين الشعوب والتداخل والتماس بين الأفكار والملل إلا شموخاً وثباتاً، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[1]، بتقريب أن صيام المسلمين توكيد لثباتهم على الإسلام، وتقواهم وخشيتهم من الله، وهو من مصاديق وحدة المسلمين، وما تبعثه وحدة المسلمين في مرضاة الله من إِباب الفزع والخوف في قلوب أعداء الإسلام والزجر عن التعدي عليهم.

قوله تعالى ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

في الآية مسائل :

---

(١)سورة البقرة ١٨٤.

الأولى : أصل العلم اليقين الذي لا يتسرب إليه الإحتمال.

الثانية : ومعناه في اللغة والشرع واحد.

الثالثة : يطلق العلم أيضاً على الإعتقاد الراجح، ويأتي بعنوان المعرفة قيل (إذا كان العلم بمعنى اليقين تعدى إلى مفعولين وإذا كان بمعنى المعرفة تعدى إلى واحد)[1].

الرابعة : ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام قال:رأيت العلم علمين فمسموع ومطبوع فلا ينفع مسموع إذا لم يك مطبوع كما لا تنفع الشمس وضوء العين ممنوع.

وقال بعضهم في شرحه العلم المسموع هو العلم بالشرعيات والعلم المطبوع العلم بأصول الدين.

الخامسة : الآية بشارة ووعد كريم لما في الصيام من منافع في النشأتين.

السادسة : تدل الآية بالدلالة الإلتزامية على الحث على الصيام وتعاهده.

السابعة : تبين الآية ان الأصل هو الخطاب التكليفي بفريضة الصوم، وان المرض والسفر مانع عرضي عن أداء الصوم.

الثامنة : مع أن المرض عذر شرعي عن أداء الصوم فانه سبب للحرمان من نعمة الصيام إذ أن (خير) أفعل تفضيل، فمع الإذن والرخصة بالإفطار للمريض إلا أنه لا يحول دون بقاء القاعدة الكلية وهي أفضلية الصوم التي تشمل جميع المكلفين.

التاسعة : جاء الخطاب بصيغة الجمع وهو ينحل بعدد المسلمين بالإضافة الى إمكان توجهه إلى الأمة والمسلمين على نحو الجمع والإتحاد، فان تعاهد فريضة الصوم والتقيد بأحكامها باب لنزول الرحمة على المسلمين، وسبب لدفع البلاء والآفات عنهم.

---

(١)مجمع البحرين٦/٨٨.

العاشرة : ﴿ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ بما أعد الله عز وجل للصائمين يوم القيامة من الثواب والأجر العظيم.

(وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن خزيمة والبيهقي عن سهل بن سعد . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: للجنة ثمانية أبواب ، فيها باب يسمى الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة ، لا يدخل معهم أحد غيرهم.

يقال : أين الصائمون؟ فيدخلون منه ، فإذا دخل آخرهم أغلق ، فلم يدخل منه أحد زاد ابن خزيمة ومن دخل منه شرب، ومن شرب لم يظمأ أبداً) [١].

الحادية عشرة : الخطاب للمكلفين كافة، من آمن منهم بالدعوة الإسلامية أو لم يؤمن، فهو دعوة وبيان لفضل إحدى فرائض الإسلام للترغيب بدخوله وكأن المعنى (وإن تصوموا أيها الناس خير لكم).

الثانية عشرة : وبما أن بين الناس والمسلمين عموم وخصوص مطلق فكل مسلم هو إنسان وليس العكس، والمسلمون أمة من الناس ، فان الخطاب في الآية على قسمين :

الأولى : للمسلمين وحثهم على حفظ الصيام وتشويقهم إليه وفيه بشارة لهم.

الثانية : إلى الكفار بأن الإسلام خير لهم فجاء ذكر الصوم من باب إطلاق اسم الجزء وإرادة الكل.

وقد يستدل عليه بقوله تعالى ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾[٢]، ولكنه قياس مع الفارق لأن واجب الوجود بسيط، ليس له جزء إنما جاءت

---

(١)الدر المنثور ٣٦١.

(٢) سورة الرحمن ٢٧.

الآية أعلاه لتوكيد فناء كل الخلائق ويبقى الخالق وحده تعالى﴿هُوَالأَوَّلُ وَالآخِرُ﴾[1].

الثالثة عشرة : تدل الآية على موضوعية الصيام في أحكام الشريعة الإسلامية وأنه ضرورة من ضرورات الدين.

الرابعة عشرة : تصلح الآية أن تكون قاعدة كلية ، ومدرسة تتفرع عنها الدراسات لما فيها من الإعجاز والبيان والتحدي، فهي تؤكد بأن الإمساك عن الأكل والشرب ساعات نهار الصوم لن تضر البدن.

وإلى الآن ومع تقدم الطب لم يظهر ما يثبت خلاف ذلك مع كثرة المتربصين بالإسلام الدوائر، كما أن العلم الحديث يؤكد هذه الآية ويظهر منافع الصوم.

الخامسة عشرة : لا ينحصر موضوع الآية بالصحة فيشمل ميادين الحياة المختلفة.

فالصيام تهذيب للنفوس وقهر للشهوة والغضب وإزاحة للعوائق والكدورات الظلمانية التي تحول دون النظر بعين البصيرة.

السادسة عشرة : الصيام إشراقة نورانية تتغشى النفس وتستولي على أبواب القلب لتطرد الشيطان بقطع مجاريه التي يتسلل منها كالإفراط في لذيذ الأكل والشرب وإتباع هاتف الشهوة والطمع.

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ضيقوا مجاري الشيطان بالجوع).

السابعة عشرة : ﴿ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ بان الصيام وسيلة للعبور على الصراط وواقية من النار، وورد عن النبي صلى الله عليه وآله

---

(١)سورة الحديد ٣.

وسلم انه قال: الصوم جنة من النار[١] والجنة الستر(جَنَّ الشيءَ يَجُنُّه جَنّاً: سَتَرَه)[٢].

الثامنة عشرة : ﴿ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ بان امتثال العبد بأداء فريضة الصيام شاهد علَى المعرفة وبلوغه مراتب الكمال، وتنقية الباطن عن الغشاوات، وهو جهاد وسعي للإتيان بالعلم والعمل معاً.

ويدخل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (صوموا تصحوا) [٣] في بيان هذه الآية وتفسيرها وكذلك الروايات التي تتضمن الإمتناع بالصوم عن المعصية.

والصوم جنة من النار أي انه واقية من العذاب الأخروي بالإضافة الى اجتناب السيئات خاصة فيه وانه مناسبة لكف النفوس ومنعها عن الرذائل الظاهرة أو الباطنة.

والصوم وسيلة عبادية لتطهير البدن من دنس الحرام وما نمى بسببه في الجسم.

بحث أصولي

يقسم العلم عدة تقسيمات بحسب اللحاظ:

الأول: تقسيم العلم إلى علم موهبة وعلم مكتسب.

ومن الأول ما ورد في يحيى بن زكريا عليه السلام في قوله تعالى ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾[٤].

ومن الثاني العلوم الدينية ومن أهم فروعها علم الفقه والأصول،

(١)البحار ٦٥/٣٣١ .

(٢)لسان العرب ١٣/٩٢.

(٣) الطبراني/ المعجم الأوسط ١٨/١٢٥.

(٤) سورة مريم ١٢.

والأول هو المسمى بعلم الحلال والحرام والشرائع والأحكام وموضوعه أفعال المكلفين من جهة حليتها أو حرمتها وصلاحها أو فسادها ومنها معرفة وجوب الصيام وأحكامه وأنواعه والمحرم منه ونحو ذلك.

أما علم أصول الفقه فانه يبحث في القواعد التي يتم التوصل بها إلى إستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية من الكتاب والسنة والإجماع ونحوه وقيل : من حرم الأصول حرم الوصول.

فالفقيه يستدل بقوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [1] بظهور صيغة الأمر في الوجوب مع الإستدلال بالسنة في بيان الأحكام.

الثاني: تقسيمه إلى العلوم النقلية والعلوم العقلية، فالأول الذي يكون مدركه الكتاب والسنة، والثاني مدركه ما يحكم به العقل.

الثالث: العلم النظري والعلم العملي وأفضلية الأول لسمو ذاته واستقلاله في الطلب كونه وسيلة وباباً إلى معرفة الله عز وجل، ويتناول العملي العلوم الطبيعية وحركة المادة.

وبعكس الفلسفة اليونانية واتجاه روادها فقد أولى الإسلام عناية إضافية إلى العلوم الإجتماعية والأخلاقية والروحية ومنح الواقع العملي وميدان التجربة نصيباً أوسع وأكثر تقدماً بلحاظ أن الحياة الدنيا مدرسة وعبرة وموعظة ويمكن معرفة مواقع فريضة الصيام وأثره في كل علم من هذه العلوم وكذلك في تفرعاتها حسب مذاهب الفلاسفة على إختلاف أزمانهم ودياناتهم ومشاربهم.

لقد قسم أفلاطون العلوم إلى ثلاثة أقسام وجعل أرفعها وأعلاها ما كان موضوعه المثل والماهيات المجردة من المادة، وذكر الله عز وجل في المقام وقال هذا العلم هو العلم اليقيني.

---

(١)سورة البقرة ١٨٣.

ثم العلوم الرياضية لما فيها من الإفتراض ولأنها مقدمة للعلوم العقلية واوصى بالحرص على تعلمها وإحرازها.

ثم العلوم الطبيعية والسلوك العملي.

ثم الصنائع وهي التي تعرف بالإحساس وتدرك بالظن، وجعل المعارف في القسمين الثاني والثالث أعواناً وأيد للعلم الأول وهو اليقيني.

أما أرسطو فالعلوم عنده نظرية وعملية إنتاجية، وعند الكندي وهو فيلسوف إسلامي تنقسم العلوم إلى إنسانية ودينية، وألّف الفارابي رسالة في إحصاء العلوم.

وقال ابن سينا إن من العلوم ما هو آلة وهو المنطق، وعلوم مطلوبة لذاتها، وقال بإن العلم الإلهي يذكر فيه حال المعاد والأخلاق والأفعال النافعة.

وتتجلى الحكمة الإلهية في لزوم الصوم واضحة في كل هذه التقسيمات لأبواب العلم فهو سبيل إلى معرفة الخالق وإقرار بالعبودية وهو شعبة من علم الفقه.

والصوم أيضاً علم نظري للتدبر بحكمة الوجود الإنساني كخلق منقاد لله عز وجل ، قال تعالى ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [1].

والصوم مدرسة جامعة للفضيلة وسبيل لتقويم السلوك، وحسن الخلق ووسيلة للتدبير وتنمية ملكة الإقتصاد وإرادة الصبر.

وتشير الآية الكريمة أيضاً إلى ما تراكم من قيم عند المسلمين من التشريعات الأخرى التي كانت سابقة في زمانها للعلوم قال تعالى ﴿لَقَدْ

---

(١) سورة فصلت ٥٣.

كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾[1]، وما إستقلوا به من العبادات ككيفية الصلاة مثلاً التي شرعت بمكة قبل الهجرة وما ترشح عن نزول القرآن وآياته من إفاضات منها:

الأول: تأسيس واقع إيماني.

الثاني: في الصوم نفاذ بصيرة وتنمية للقدرات العقلية.

الثالث: إشاعة مصاديق العبادة وأحوال الجهاد ومسالك التقوى.

الرابع: تثبيت عقيدة التوحيد في الأرض.

الخامس: الإعانة في وجود مجتمع واع يمكن مخاطبته بلغة العلم ولسان العقل لذا أختتمت الآية بقوله تعالى﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[2]، لتوكيد الملازمة بين العلم وأداء الصوم، وإدراك أفضيلته كفعل عبادي.

فالآية الكريمة تؤكد وجود منافع ذات طابع علمي في الصوم تتعلق بالأداء الجماعي له ، فهو فريضة وبأداء الأفراد ومبادراتهم الشخصية في عالم الصيام وتعاهده.

وهي إعلان سماوي صريح بخلو فريضة الصيام بمفهومها العام من الضرر.

وقد أقُرت في علم الأصول قاعدة لا ضرر ولا ضرار في الإسلام وعليه إجماع الأمة إذ أن التكاليف الإسلامية خالية من الضرر أو التصدي له، وهو أمر اجتهادي يتخذه الفقهاء منهجاً في عملهم من باب الطهارة الى آخر الديات.

والآية دعوة لرجال العلم ورواد كل فرع من فروعه وعلى أي تقسيم كان ليتناولوا بالبحث والدراسة والإستقراء ولغة الإحصاء المصالح الفردية

---

(١) سورة يوسف ١١١.

(٢)سورة البقرة ١٨٤.

والعامة التي تتضمنها فريضة الصوم وإظهارها لتعميم الفائدة ولزرع حرص إضافي في النفوس على المحافظة على الصيام، وليقترن أداؤه بالعلم والوعي وليساهم أهل العلم والباحثون في تهيئة المستلزمات العلمية المناسبة لترسيخ التكاليف والإقبال العام عليها وبما يتماشى وقيم كل عصر.

ليكون الصيام من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1]، مع بيان قانون عام وهو انحصار نفع العباد بالناس أنفسهم ﴿اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[2].

وأمر الله تعالى بالصوم معلل بالغرض الذي يعود إلى العباد بنفعهم وأنه سبحانه وتعالى يبعثهم على وجوب طاعته على ما في الصيام من مشقة ولكنه في جوهره وحقيقته يتضمن عناصر حسن التكليف وهي:

الأولى: ما هو عائد إلى التكليف بالصوم من انتفاء المفسدة فيه لما فيه من المصالح والمنافع الروحية والبدنية، وتقدمه على وقت الفعل بالإعلام والأمر الإلهي، وإمكان وقوعه وعدم تعذر الإتيان به مما ثبت في علم الكلام أنه يقبح التكليف بما هو مستحيل، ولثبوت وتوكيد سمة إضافية على ما فيه من حسن ذاتي حيث لا يكون الإتيان بالمباح تكليفاً.

الثانية: ما يتعلق بالمكلف بالصوم كونه فاعلاً، وأنه الذي يقوم بأدائه ومن إحاطته بإبعاد الصوم وشرائطه وأحكامه، ووجوه حسنه ومعرفته بثواب الصوم، وما يستحقه من يوفق لأدائه من الأجر وما ينتظر تارك هذه الفريضة، والمقصر فيها من العقاب، وكذلك إدراكه لسلامة فعله وإقباله على الصوم برضا، وثقته بأنه لم يفعل.

قبيحاً هذا بالإضافة إلى كونه موضع التكليف بالفريضة وركن وجودها

---

(١) سورة الذاريات ٥٦.

(٢) سورة آل عمران ٩٧.

وقدرته على أداء الصيام وتحمل أدائه وعلمه بالتكليف بالصوم كفريضة ووصول البلاغ والخطاب التكليفي له، ولا يستثنى من هذا الحكم الجاهل الذي بأمكانه العلم والمعرفة بالصوم فقد أسقطت الحجة عنه العذر بالإضافة إلى إمكان الأداء ومتعلق التكاليف لما جاء به القرآن من فريضة الصوم وبينته السنة الشريفة وساهمت في ترسيخه أن قوله تعالى﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[1].

ويتضمن الدلالة على قدرة المكلف على أداء الفرائض التي نزل بها القرآن على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبينتها السنة ودلت الشواهد أيام النبوة وبعدها على أداء المسلمين والمسلمات لها من غير أذى أو ضرر.

إشتراك العالم والجاهل في الأحكام

يمكن أن تكون هذه التسمية عنواناً لقاعدة كلية تعني أن الخطاب بالأحكام الشرعية متوجه إلى العالم والجاهل وان الأمر ينبسط عليهما ويستغرق الإثنين معاً، لأن الأصل في الحكم الواقعي الثبوت في مقام التشريع سواء علم به المكلف أو لا، والعقل يحكم بذلك فان قوله تعالى ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾[2] لم يكن متعلقاً بعلمهم بل جاءت العبادة فيه على نحو الإطلاق الشمولي من غير إستثناء إلا ما ورد به الدليل

(١)سورة الحشر ٧.

(٢)سورة الذاريات ٥٦.

الشرعي كغير المكلف مثل الصبي والمجنون فيشملهم حديث الرفع وله الحكومة في تضييق أفراد الحكم الشرعي، فعندما يهل هلال شهر رمضان يتوجه الأمر بالصيام إلى جميع المكلفين كما أن الآية تفيد إمكان العلم بالتكليف وحصوله لذا بعث الله عز وجل الأنبياء وأنزل الكتب السماوية.

ومن يمتنع ويتعمد الإعراض عن وسائط التبليغ والتكليف فلا يصدق عليه أنه جاهل عند التحقيق لأن الجهل هنا فعل وجودي، وليس فعلاً عدمياً ويؤكده ظاهر المبنى الذي قامت عليه تحقيقات الأصوليين.

وهناك فرق بين أمرين:

الأول: عدم الصوم والإمتناع عن الفريضة.

الثاني: عدم صوم اليوم الأول من شهر رمضان لعدم ثبوت الرؤية.

لأن الأول يدل على الإعراض عن الفريضة.

أما الثاني فهو إشتباه في التطبيق قال تعالى ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[1]، وهذا لا يتعارض مع لزوم العلم بالتكليف وأن المكلف لا يستحق العقاب، ما لم تقم البينة على المخالفة سواء قامت على العلم التفصيلي أو الإجمالي لأنه علم تفصيلي بالجامع وإن إقترن بشكوك تفصيلية بعدد وأطراف ذلك العلم.

ومن الحجة المعتبرة الظن الخاص، وهو كل ظن قام دليل قطعي على حجيته وموضوعيته غير دليل الإنسداد الكبير وهو إنسداد باب العلم في جميع الأحكام من جهة السنة وغيرها، والصغير وهو إنسداد باب العلم بالسنة مع إنفتاحه في الطرق الأخرى، بل حتى على القول بالإنسداد فيمكن حينئذ التعبد بالأصول العملية بالنسبة للشاك والمتحير.

وصحيح أن العلم وما يلحق به من القطع والجزم سبيل متبع وطريق

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

لكشف الواقع وعلى مسلك حق الطاعة للمنعم والخالق بإعتبار أنه مدرك أولي للعقل العملي لتشمل الجاهل أصالة الإشتغال لإطلاقها وإن لم تتحدد معالمها بالدقة سعة وضيقاً.

أما المسلك المشهور فهو الذي يقول بشرطية العلم لتنجز التكليف، وأن المكلف لا يستحق العقاب لو قام بالفحص ويأس من تحصيل العلم بالتكليف ففي هذه الصورة يسقط عنه العقاب لقبحه ما دام بلا بيان.

ونشكل على الإستدلال بهذه القاعدة وإن كرر الأصوليون إطلاقها في المقام، فالبيان يتعلق بالمولى الآمر، بينما تكون وظيفة المكلف الإمتثال، والله هو تعالى الحكيم بالمعنى المركب للحكمة.

فالمعنى الأول لها معرفة الأشياء وتفاصيل الأمور والثاني صدور الشيء على الوجه الأكمل، فأفعاله سبحانه في غاية الإتقان والكمال وهو حكيم في اوامره وبديع صنعه، وفي التنزيل ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾[1].

ويمكن مناقشة المسألة بشمول المقدمات المفوتة لأصول الدين وعدم حصرها وفق المتعارف وهو الأحكام الفرعية.

ولا يتعارض هذا مع لحاظ القدرة على متعلق التكليف، سواء كانت القدرة العقلية التي لم يرد فيها دليل، إذ إن العقل يحكم بها، أو القدرة الشرعية التي يحكم بها الشارع.

وينتج من شرط القدرة العقلية قبح تكليف العاجز عن قهر وانطباق، فلا يكلف المريض بالصيام لعجزه عن أدائه لذا ورد إستثناؤه في القرآن وعليه السنة والإجماع، ولكن القرآن يذم الجاهلين والذين لا يعلمون عن

---

(١)سورة يوسف ١٠٠.

قصور وتقصير، قال تعالى ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾[1]، ويتجلى في خطابات القرآن الإطلاق الشمولي ﴿ يا ايها الناس ﴾ ولو أعجز الإنسان نفسه عن إختيار وإضطرار فانه لا يصدق عليه سلب القدرة وسقوط التكليف وحصول المعذورية لذا ثبت في علم الأصول أن الإمتناع بالإختيار لا ينافي الإختيار.

ومنهم من ذهب إلى القول بان الأحكام لا تتنجز إلا بحق العالم بها ولو بالبينة المعتبرة.

ترى أيهما أشد عقاباً الذي ترك تعلم الأصول والرجوع إلى آيات التبليغ والإنذار وأصم إذنه عن صوت الحق، أم الذي سعى في التحقيق ونطق بالشهادتين ولكنه فوت مقدمات الواجب، كما لو كان مستطيعاً للحج ولكنه ترك المشي والسير إلى بيت الله الحرام وأداء فريضة الحج قبل يوم عرفة فأصبح عاجزاً.

الظاهر إن الأول هو الأكثر إثماً، والكتاب والأخبار المتواترة والإجماع تحكم بإشتراك العالم والجاهل في الأحكام، وكل منها دليل وحجة معتبرة على نحو مستقل.

ويمكن الإستدلال عليه بوجوه أخرى :

الأولى : إن صور الحكم ثلاثة:

الأول : إختصاصه بالعالم.

الثاني : إختصاصه بالجاهل.

الثالث : الإشتراك بينهما.

والثاني باطل، وإذا ثبت إختصاصه بالعالم فانه يعني تعلقه على صفة زائدة وهي العلم بالحكم.

---

(١)سورة الزمر ٦٤.

ولأن الحكم الإلهي بالعبادة جاء على نحو القطع والثبوت المستديم فانه يعني الإشتراك في الأحكام بين العالم والجاهل.

الثانية : التعلم واجب لقاعدة دفع الضرر المحتمل في تركه، والحاجة إلى التعلم وإدراك العقل إجمالاً فتحصل أن الجاهل مشترك مع العالم في الأحكام وان الخطاب التكليفي استغراقي في وجوبه العام المستقل لكل مكلف وعلى نحو العام الأزماني أي سريانه على الأزمان الطولية.

أن الله عز وجل لطيف بعباده يقربهم إلى طاعته ويصلحهم لها بالتمكين وأسباب الهداية فيحبب لهم الصوم بتفضيله وترجيحه بلغة الإطلاق وانه خير من الإفطار وقد يسأل سائل: إذا كان الصيام من الأهمية والنفع بمنزلة عظيمة فلم لا يحمل الله الناس عليه ويلجئهم إلى أدائه.

والجواب: إن الإلجاء والجبر مغاير للتكليف وإن الله عز وجل جعل للعبد قدرة على إختيار الفعل وإرادة للكسب والسعي في وجوه الإيمان وموارد الشريعة مع قرب المدد الإلهي والعناية الربانية في التوفيق بالأداء وتوظيف العزم في أبواب الفعل ليتحقق إستحقاق الثواب.

وتقوم الحجة على أهل التقصير والجحود بالعقاب، عن الإمام علي عليه السلام قال: لا تقولوا وكلهم الله تعالى إلى أنفسهم فتوهنوه ولا تقولوا جبرهم فتظلموه ولكن قولوا الخير بتوفيق الله والشر بخذلان الله وكل سابق في علم الله).

لقد بعث الله عز وجل النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم للناس جميعاً من غير تقييد بمرتبة في العلم والإستدلال ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[1]، وذات البعثة النبوية وما صاحبها من الإعجاز العقلي

(١)سورة الأعراف ١٥٨.

والحسي درجة إرتقاء في العلم كهل إنسان، وتجلى في إيمان المستضعفين والفقراء، وقد يؤمن الابن والبنت قبل أبيهما، والعبد قبل سيده، والعامل قبل رب العمل وفيه شواهد كثيرة في بداية الإسلام إذ لاقى هؤلاء أشد صنوف التعذيب من أقطاب قريش.

وبالإسناد عن الحارث ابن عمرو ابن أخي المغيرة وعن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بكتاب الله عزوجل، قال: فإن لم تجد في كتاب الله عزوجل؟ قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال: اجتهد رأيي ولو آلو: قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله.

قال أبو محمد: وحدثنا أيضا عبد الله بن ربيع، ثنا عمر بن عبد الملك الخولاني، ثنا محمد بن بكر، ثنا داود، ثنا مسدد، ثنا يحيى -هو القطان- عن شعبة بن أبي عون، عن الحارث بن عمر، عن ناس من أصحاب معاذ، عن معاذ بن جبل: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثه إلى اليمن فذكر معناه.

قال أبو محمد: هذا حديث ساقط، لم يروه أحد من غير هذا الطريق، وأول سقوطه أنه عن قوم مجهولين لم يسموا، فلا حجة فيمن لا يعرف من هو، وفيه الحارث بن عمر وهو مجهول لا يعرف من هو، ولم يأت هذا الحديث قط من غير طريقه)[1].

وقال ابن حزم(وأيضا فإن هذا الحديث ظاهر الكذب والوضع، لان من المحال البين أن يكون الله تعالى يقول: (اليوم أكملت لكم دينكم)،

---

(١)الأحكام لابن حزم ٩٧٥/٧.

و(ما فرطنا في الكتاب من شئ)، و(تبيانا لكل شئ) ثم يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنه ينزل في الديانة ما لا يوجد في القرآن.

ومن المحال البين أن يقول الله تعالى مخاطبا لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: (لتبين للناس ما نزل إليهم) ثم يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنه يقع في الدين ما لم يبينه عليه السلام، ثم من المحال الممتنع أن يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فاتخذ الناس رؤوسا جهالا، فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا جاء هذا بالسند الصحيح الذي لا اعتراض فيه، وقد ذكرنا في باب الكلام في الرأي.

ثم يطلق الحكم في الدين بالرأي فهذا كله كذب ظاهر لا شك فيه وقد كان في التابعين الراوين عن الصحابة رضي الله عنهم خبث كثير وكذب ظاهر)[1].

ويناقش كلامه هذا من جهة دلالة الحديث وعلم الدراية من وجوه:

الأول : أرسل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم معاذاً إلى اليمن في السنة أي قبل نزول تمام القرآن وتبيان كل الأحكام، ونزل قوله تعالى﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[2]، بعد حجة الوداع نزلت وعن(وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال: مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية احدى وثمانين ليلة قوله {اليوم أكملت لكم دينكم})[3].

الثاني : المراد في الحديث التفاصيل بالصدور عن الكتاب والسنة بدليل تقديم معاذ الحكم من الكتاب والسنة، فيكون الإجتهاد فرعاً منهما وفي طولهما وتقديره: إجتهد برأيي حسب الكتاب والحسنة.

الثالث : إمضاء النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لإجتهاد معاذ

---

(١)الأحكام لابن حزم ٩٧٦/٧.

(٢)سورة المائدة ٣.

(٣)الدر المنثور ٣٢٣/٢.

عند عدم حضور الدليل شهادة وتزكية له.

الرابع : لقد أمر النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم معاذاً حينما بعثه بالتيسير والتخفيف عن الناس في الحكم وفيه نوع تفويض له بإختيار الأدنى والأرفق من الأحكام.

وورد عن أبي بردة قال بَعَثَ رَسُولُ اللَّه - صلى الله عليه وسلم أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ وَبَعَثَ كُلٍّ وَاحِد منْهُمَا عَلَى مخْلاَف[1] قَالَ وَالْيَمَنُ مخْلاَفَان ثُمَّ قَالَ: يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا. فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ منْهُمَا إِلَى عَمَلِه)[2].

الخامس : المراد من إمضاء النبي هو المصاديق التي عملها معاذ.

السادس : وردت أخبار من السنة تدل على إمضاء النبي للإجتهاد على نحو الموجبة الجزئية كما في إمضائه لحكم علي عليه السلام في اليمن، وحكم سعد بن معاذ في بني قريظة وقال له: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات)[3].

السابع : بيان السعة والمندوحة في الحكم عند عدم إدراك الدليل آنذاك، وإجتهد صحابيان عند حضور الصلاة وهما في سفر وليس معهما ماء فصليا ثم وجد الماء في الوقت فأعاد أحدهما ولم يعد الآخر فصوبها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقال للذي لم يعد الصلاة: أصبت السنة وأجزأتك صلاتك، وقال للآخر: لك الأجر مرتين)[4].

وعندما قاف مجزز[5] المدلجي سر النبي بإخباره، عن عائشة قالت:

---

(١)المخلاف: القرية من اليمن (كالسّوَادِ للعراقِ والرُّسْتَاقِ لخُراسَان) فقه اللغة ٢/١.

(٢)صحيح البخاري ٢٥٨/١٤.

(٣)تفسير ابن كثير ٣٩٨/٦.

(٤)تفسير القرطبي ٢١٥/٥.

(٥)مُجزز برفع الميم وكسر الزاء ينسب إلى مُدلج -بضم الميم- بن سرة بن عبد مناة بن

دخل علي رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم وهو مسرور فقال: يا عائشة ألم تري أن مجززا المدلجي دخل فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض)[1].

وكان زيد بن حارثة أبيض من القطن، وإبنه إسامة أسود شديد السواد، وكانوا في الجاهلية يقدحون في نسب إسامة وكانت إسامة أم أيمن مولاة للنبي محمد صلى الله وآله وسلم وهي حبشية سوداء، وقيل من سبي الحبشة الذين قدموا سنة الفيل، وصارت لعبد المطلب ثم وهبها إبنه عبد الله، وتزوجت قبل زيد عبيداً الحبشي فولدت أيمن.

قَالَ عِيَاض : لَوْ صَحَّ أَنَّ أُمّ أَيْمَنَ كَانَتْ سَوْدَاءَ لَمْ يُنْكِرُوا سَوَاد اِبْنِهَا أُسَامَةَ لِأَنَّ السَّوْدَاء قَدْ تَلِد مِنْ الْأَبْيَض أَسْوَد)[2] وقيل لعلها كانت صافية فجاء إسامة شديد السواد فحصل الإنكار، ولكن الحديث النبوي وسرور النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم جاء بخصوص معرفة القاف لإتحاد النسب بين قدمين بين لونيهما تضاد وتناف وفيه دليل بأن النسب تؤكده شواهد عديدة، وفيه شاهد على جواز إضطجاع الأب وإبنه في شعار واحد، وقبول الشاهد إبتداء بالأمارة التي تدفع التهمة والظنة ولا موضوعية لهذا لإنكار بعضهم لنسب أسامة في الحديث النبوي.

ولعل هذا الإنكار شبهة بدوية فهو يحدث عندما يرى الإنسان زيداً وأسامة معاً أو يعلم أن أسامة الأسود ابن زيد الأبيض، ونزول تلك الشبهة حينما يعلم أن أمه أم أيمن سوداء.

كنانة، بطن من كنانة وكانت القيافة فيهم وفي بني أسد، والعرب تقر لهم بها، وقيل سمي مجززاً لأنه كان إذا أخذ أسيراً وفي الجاهلية جز ناصيته وأطلقه.

(١)صحيح البخاري ٢٤٨٦/٦.

(٢)فتح الباري ١٧٥/١٩.

الثامن : كان معاذ والولاة الآخرون يرجعون إلى النبي في المسائل التي تستعصي عليهم، وبعضها كانت على نحو الرسائل ترد الإجابة لهم شفوية من النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أو متكوبة وهي من السنة التدوينية.

بحث علمي

الصيام والصحة

الصحة عنوان للعافية ووسيلة وغاية في الحياة الدنيا، إذ أن الخلو من الأمراض طريق إلى طول العمر وإستثمار أيامه في طاعة الله والعكس أيضاً صحيح فان الإلتزام بأصول العبادات والفرائض يؤدي إلى السلامة من الأسقام.

إن العقل الإنساني يبقى قاصراً عن الإحاطة بحقيقة وكنه الصيام والمنافع التي يتضمنها سواء كانت العامة منها أو الخاصة، ومن ذلك آثاره الإيجابية على صحة الإنسان وسلامة بدنه وفريضة الصيام وما فيها من المنافع العاجلة والآجلة، والظاهرة والخفية والدنيوية والأخروية من عمومات قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1]، بلحاظ أن من علمه تعالى مصاديق اللطف بالناس في فرض الصيام، وفوز المسلمين بأدائه والإنتفاع من اللطف الإلهي في التكاليف، وما فيها من سلامة البدن، وأسباب دفع الأمراض عنه وفي الحديث عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم(المعدة بيت الداء و الحمية رأس كل دواء) [2].

---

(١)سورة البقرة ٢١٦.

(٢)مجمع البيان ٤/٢١٩.

فالصوم مناسبة للتخفيف عن الجهاز الهضمي في عمله المتصل على الدوام خلال ساعات النهار وشطر من الليل، وهو خير طريق لنقاء الأمعاء وتطهيرها ويعتبر علاجاً للشلل الأمعاء باسترخائها.

ويستعمل الصيام في علاج إضطرابات الأمعاء المزمنة التي تقترن بتخمر في المواد الزلالية والنشوية، وينتفع الإنسان من الساعات التي بين السحور والإفطار وعدم شرب الماء خلالها.

أن الإعتياد على كثرة الغذاء خلال أيام السنة خصوصاً مع قلة الحركة في هذا الزمان وإستخدام وسائل النقل الحديثة يؤدي الى زيادة الوزن وما يترشح عنها من أمراض صارت إبتلاء متعارفاً، وأمراً شائعاً.

فيأتي الصيام علاجاً ووقاية وتنبيهاً للمؤمن بضرورة الإلتفات إلى أمور:

الأول: لزوم العناية بالصحة ومداراة حالة البدن.

الثاني: محاربة السمنة وآثارها.

الثالث: تخفيف الضغط عن القلب وأركان الجسم الأخرى.

وبذا تظهر وظائف عصرية للصيام لدرء أخطار وأضرار الأمراض التي أستحدثت مع آلات ومظاهر النعم في هذا الزمان.

ولقد رافق حالات الترف وتشابك شؤون الأفراد والجماعات وكثرة إنفعال النفس إنتشار حالات زيادة ضغط الدم، فيأتي الصيام عنواناً للبركة ومناسبة للإستقرار النفسي وإصلاح نظام وحركة أجهزة البدن.

ويعتبر الصيام علاجاً لمرض البول السكري الذي أخذ بالإنتشار بين الناس، وازداد الإبتلاء به بين مختلف طبقات الناس والصيام سكينة

تنعكس على الروح والبدن قال تعالى ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[١]، والصيام ذكر وطاعة لله.

وصحيح أن الطب الحديث إكتشف الإنسولين علاجاً غير حاسم للمرض إلا أن الصيام كان ولا يزال علاجاً للمرض خصوصاً إذا كان وزن المريض يزيد على المعدل الطبيعي وقد تضاف إلى الصوم نصائح طبية في نوعية الغذاء، إذ أن السكر يهبط في حالات قلة السمنة، وبعد الأكل ما بين خمس أو عشر ساعات حسب خصوصيات المرض.

لقد أظهرت بعض الدراسات والإحصائيات الطبية أن الإستعداد للبول السكري وزيادة ضغظ الدم تقترن بزيادة وزن الجسم، وقيل أن شركات التأمين على الحياة لا تقبل تأميناً على الأشخاص من أصحاب السمنة إلا وفق شروط خاصة تزداد اطراداً وتشديداً بإزدياد وزن الإنسان.

والصيام مدة شهر في كل سنة درس روحي وتأديب سماوي بوجوب الصبر عن الأكل والشرب، وعلاج لمحاربة عادات النفس الإنسانية في الأقبال المفرط على موائد الطعام تستمر آثاره لمدة بعد انتهاء شهر رمضان، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾[٢]، بلحاظ أن منافع الصوم أعم من أوانها وتستمر إلى ما بعد إنقضاء الفريضة.

والصيام علاج لإلتهاب المفاصل المزمن خاصة الذي يكون شطر منه مقترناً بزيادة الوزن والسمنة، وقال بعض الأطباء بوجود حالات تحسن في شهر رمضان، وقد تكون منفعته خيراً من علاج الكهرباء والحقن

---

(١)سورة الرعد ٢٨.

(٢)سورة البقرة ١٨٤.

والأدوية، ولا بأس بإعداد دراسات تبين اثر الصيام في علاج أمراض العصر الحديثة والوقاية منها وفق قواعد علمية وطبية تكون حجة ودليلاً ليكون من الإعجاز العصري للقرآن.

وثبوت النفع الطبي الإجمالي للصيام لا يمنع من إستشارة الطبيب وتلقي أرشاداته سواء فيما يتعلق بمرض معين أو بسلامة البدن وغيرها من أسباب العلاج والوقاية.

وقد يكون شهر الصيام فرصة لنشاط الأطباء في إصلاح الأبدان، فان أمراض ضغط الدم والبول السكري أخذت تنتشر بتناسب طردي مع تقدم الحضارة وإزدياد أسباب الترف ومعالم الرخاء والسعة كما هو الحال في أوربا.

وقيل أن إنتشار هذه الأمراض في الطبقات الوسطى وما فوقها أكثر منه في المستويات الفقيرة، ولعل دراسة للإحصائيات العالمية عن هذه الأمراض تظهر إنخفاض نسبتها في البلاد الإسلامية عن غيرها من الدول القريبة منها في الحضارة والسعة وفيه دروس مستقرأة تدل على اثر الصيام ومنافعه.

والصيام سلاح للوقاية من الآثار السلبية للترف وما أقبل على الناس منه وواقية دينية من الأمراض التي ترافقه وتتسع بإزدياده.

ولابد من سؤال في المقام وهو أن الصيام مفروض على الأصحاء من المسلمين وأكثر ما ذكر آنفاً يخص المصابين بالأمراض وغير الأصحاء، ولكن الصيام في حقيقته وقاية لكل مكلف من هذه الأمراض وسبيل إلى اجتناب الإصابة بها، وشطر منها لا يعتبر مانعاً من أداء فريضة الصوم وقد لا يشعر الإنسان بالإصابة به وانقضاض الصيام عليه في مراحله الأولى.

وربما يظهر العلم والأيام منافع أخرى للصيام وقاية وعلاجاً، هذا إلى جانب المنافع العامة للإنسان في بدنه في حالة الصيام إذ يمتنع فيه عن الأكل والشرب لساعات قد يصل عددها إلى خمس عشرة أو أكثر حسب المناطق وفصول السنة فيتوقف نشاط وعمل أجهزة الهضم وغيرها لتستريح هذه الأعضاء وما فيها من أنسجة وعصارات وأجزاء بعد عمل متواصل إستمر أحد عشر شهراً وقد يكون في بعضها نماء متجدد.

إن فراغ المعدة وسكون عضلاتها ساعات الصيام وتوقف الإفرازات سواء كان في المعدة أو الإمعاء يساهم في شفاء الجروح والأغشية المخاطية ويعتبر مناسبة لترميم الخلية الكبدية وإصلاحها لعدم وصول أحماض أمينية أو جلوكوز وتوقف الأمعاء عن الإمتصاص فتتخلص مما ترسب فيها من المواد الدهنية، ويسمى في عرف الأطباء بالهدم الدهني.

ويستفيد الكبد أيضاً من إنخفاض نسبة الدهنيات في الدم الواصل إليه أثناء ساعات الصيام.

والقلب ذلك العضو الصنوبري من اللحم المودع في الجانب الأيسر من الصدر وما فيه من التجاويف والذي يعمل بشكل متواصل طيلة ساعات النهار، وجميع أجزاء الليل إذ تنام العيون وتهدأ النفوس وتتوقف الجوارح عن العمل والعقل عن الإرادة يبقى ساهراً يقظاً في آية إعجازية في خلق الإنسان تستديم بالطاعة وعبادة الجوارح والبدن بالصيام.

فالقلب منبع الروح وأمير الجوارح وهو المحور الذاتي لإستمرار الحركة في البدن والأركان لذلك إحتل جانباً مهماً وأساسياً في ميادين الدراسات الطبية والعمليات الجراحية الحديثة خاصة وأن التطور المادي والحضاري في المجتمعات أخذ يضغط على الأفراد باتجاه ازدياد العمل

وكثرة الفعل واتصال النشاط والذي يسبب إجهاد القلب وتحمله أعباء أضافية.

وقد تحتاج عضلة القلب إلى قلة الحركة التي ينجم عنها إصلاح وحيوية وإستعادة للقوة ويتحقق ذلك في شهر رمضان إذ تخفف أعباء القلب وتقل حركته ومقدار عمله وما يضخه إلى الشرايين من الدم الذي ينقص حجمه بسبب الصيام وعدم تعويض البدن لما يفقد من السوائل بالتبول أو بما يرشح منه من العرق لذلك تعتبر ساعات الصيام وعلى مدى ثلاثين يوماً مناسبة مباركة لراحة القلب وتجديد نشاطه وشعبة من شعب الأمان في سلامته بالإضافة إلى ما ينعكس إيجابياً عليه من المنافع الأخرى للصيام في أعضاء البدن كالتخفيف من السمنة والتخلص من المواد الدهنية ونحوه.

ويخلق الصيام حالة من الإنتظام في عمل الجهاز الهضمي ونشاطه وهو أمر يحس به ويدركه كل مكلف أثناء فترة الصيام وأنت ترى الذي يصاب بحالة مرضية طارئة في القناة الهضمية يمنع عن أخذ الطعام عن طريق الفم إلى أن تستعيد الأمعاء نشاطها وحركتها المنتظمة وقابلية الإنقباض.

إن إحتمال الإصابة بالحالات المرضية المفاجئة والأزمات الطارئة يكون ضئيلاً جداً عند الصائم بالمقارنة مع غيره، ولو أجريت دراسة مقارنة بلحاظ أوان الإصابة والمرض بالنسبة لشهور السنة القمرية لما يتعرض له الصائمون من أمراض في شهر رمضان وفي مجموع أشهر السنة الأخرى كأمراض الذبحة الصدرية وعلل القلب أو نزيف المخ والنزيف المعوي وغيره، مع مراعاة نسبة أيام الصيام بالنسبة لمجموع أيام السنة وهي ١٢/١ تجد الإصابة في شهر الصيام والأيام التالية له مباشرة قليلة بالقياس إلى الأيام البعيدة عنه نسبياً أو كثيراً، وهو من عمومات

قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[1]، بلحاظ أن أداء الفرائض نعمة متجددة على الأبدان وطرد للآفات والأمراض.

إن الإكتشافات العلمية الحديثة وإرتقاء فروع الطب وتطور علومه لابد وان تنعكس على الحقائق الروحية لأهل الأرض وتساهم في تعظيم الإسلام وبيان سلامة أحكامه وصواب نهجه وصحة سننه وملائمتها للأفراد.

ومما يستقرأ من العلوم التي تتعلق بآفاق المستقبل ومع تطور الدراسات في ميادين الطب الوقائي وتشخيص أسباب الأمراض ونشوئها ظهور المنافع العظيمة للصيام ووظيفته في وقاية البدن من الأمراض ومساهمته الفعالة في دفعها وإزاحة هجومها على الجسم إذ أن الأمراض تنشأ على مراحل زمنية وبصورة تدريجية وقد يكون إتصال الأكل والشرب وكثرته وعدم إنتظامه السبب الأساسي وراء نشوء أكثرها.

فالصيام مثلاً يحول دون كثرة الماء في الجسم وما تسببه من أعراض خطيرة كحدوث إرتشاح الرئة وتجنبه بما تفرزه الكلى مما يزيد منه على طاقة الجسم، إلى جانب ما يؤدي إليه الصيام من نقص السكر في الدم، بالإضافة إلى إرتقاء النفس في عالم التقوى أيام شهر رمضان، وحرص الإنسان على الإبتعاد عن الشهوات والنزوات وما لذلك من أثر مباشر على البدن وصيانة صحته.

ولقد جاءت السنة بالإرشاد إلى نوع الطعام المفضل في الفطور فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفطر على تمرات .

وأظهر الطب القديم والحديث المنافع الصحية للتمر فانه يقوي الكبد

---

(١)سورة الأنبياء ١٠٧.

ويزيد في الباءة[1] ويزيل خشونة الحلق.

(وقد روي عن عبد الله بن سنان عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أفطر بدأ بحلوى يفطر عليها فان لم يجد فسكرات أو تمرات فان هو أعوز ذلك كله فماء فاتر.

وكان يقول ينقي المعدة والقلب ويطيب النكهة والفم ويقوي الحدق ويحد الناظر ويغسل الذنوب غسلاً ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفئ الحرارة عن المعدة ويذهب بالصداع[2]، ورواه المفيد في المقنعة مرسلاً.

وقد ورد أن الإمام علي عليه السلام كان يفطر على اللبن وبذا يظهر ما في الصيام من الآيات والنعم المتعددة في موضوعها وكيفياتها ليبدو معها الصيام خاصة لأهل هذا الزمان آلة للصحة وتجدد أسباب العافية.

وتزداد هذه الحقيقة ظهوراً ووضوحاً مع تقادم الأيام وكأنها سلاح إضافي مبارك ومتجدد ليكون عوناً يزداد ضغطه بلحاظ تطور الحياة ويجذب الناس إلى الصيام بقوة تتناسب طردياً مع ازدياد محاولات الإبتعاد عن الدين وأحكام الشريعة بالإضافة إلى أظهار التواضع والخضوع لله تعالى.

إنها آية إعجازية في فلسفة الصيام إذ يمتلك القوة الذاتية على بيان موضوعيته وأهميته في الحياة العامة الشخصية ومنه يستقرأ ما للفرائض الأخرى من الأسرار والمنافع ككنوز دنيوية وأخروية تنال بحسن الطاعة.

مسائل فقهية في الصيام[3]

في النية

---

(١) الباءة: لغة الجماع ويقال أيضاً لعقد النكاح، وفيه أربع لغات: الباءة بالمد مع الهاء وهو المشهور، وحذفها، والباهة على وزن العاهة، والباه بالهاء.

(٢) الوسائل٢/١٤٨ طبعة حجرية.

(٣) انظر الجزء الثاني من رسالتنا العملية (الحجة) .

(مسألة ٤) يجب في الصوم القصد اليه مع القربة والإخلاص كسائر العبادات ولا يجب التلفظ بها، و الأقوى عدم وجوب الإخطار سواء التفصيلي او الإلتفاتي او الإجمالي الإرتكازي فيكفي الداعي وحضورها في البال على نحو التفصيل وقصد الإمتثال، ويكون فيما عدا شهر رمضان حتى الواجب المعين ايضاً القصد الى نوعه وانه صوم كفارة او صوم قضاء او نذر ونحوه، كذلك يكون في الصوم المندوب تعيين نوعه كما لو نوى صيام يوم الغدير او ايام البيض من الشهر، نعم يكفي التعيين الإجمالي كأن يكون في ذمته واحد فيقصد ما في ذمته وان لم يعلم انه من أي نوع.

(مسألة ٥) يكفي في شهر رمضان قصد الصوم وان لم ينو كونه من رمضان، بل لو نوى فيه غيره جاهلاً او ناسياً له اجزء عنه اي عن شهر رمضان ولو كان عالماً بانه شهر رمضان وقصد غيره اثم وان اجزأ عن شهر رمضان مع قصد القربة على الأقوى.

(مسألة ٦) لا يشترط التعرض للأداء او القضاء ولا الوجوب والندب ولا سائر الأوصاف الشخصية على الاقوى.

(مسألة ٧) اذا قصد صوم اليوم الأول من شهر رمضان فبان انه اليوم الثاني مثلاً او العكس صح، وكذا لو قصد اليوم الأول من صوم الكفارة او غيرها فبان الثاني مثلاً او العكس، وكذا اذا قصد قضاء شهر رمضان من السنة الحالية فبان انه قضاء شهر رمضان للسنة السابقة وبالعكس.

(مسألة ٨) لا يجب العلم بالمفطرات على التفصيل فلو نوى الإمساك عن امور يعلم دخول جميع المفطرات فيها كفى.

(مسألة ٩) لو تخيل ان المفطر الفلاني ليس بمفطر فان ارتكبه في ذلك اليوم بطل صومه، اما اذا لم يرتكبه ولكنه لاحظ في نيته عدم الإمساك عنه صح صومه ايضاً، كما في الزوج الذي يتخيل ان الإدخال ليس بمفطر ولم ينو الإمساك عنه فاذا حصل الدخول في نهار الصوم بطل صومه من غير كفارة، واذا لم يدخل صح صومه.

(مسألة ١٠) النائب عن الغير لابد له من نية النيابة، نعم لا يصلح شهر رمضان لصوم غيره واجباً كان صيام الغير او ندباً، سواء كان مكلفاً بصومه، او لم يكن مكلفاً كالمسافر في اثناء رمضان.

(مسألة ١١) اذا نذر صوم يوم بعينه لا تجزيه نية الصوم بدون تعيين انه للنذر ولو اجمالاً، الا اذا كان مع الغفلة عن النذر فيصح كما يكفي الإرتكاز الذهني.

(مسألة ١٢) لو كان عليه قضاء شهر رمضان للسنة التي هو فيها وقضاء شهر رمضان للسنة الماضية، لا يجب عليه تعيين انه من اي منهما بل تكفيه نية الصوم قضاء، وكذا اذا كان عليه نذران كل واحد يوم او ازيد او عليه كفارتان.

(مسألة ١٣) اذا نذر صوم يوم خميس معين ونذر صيام يوم محدد من شهر مخصوص كالخامس عشر منه، واتفق هذا اليوم في ذلك الخميس يكفيه صوم هذا اليوم ويسقط النذران وان قصد أحدهما.

(مسألة ١٤) آخر وقت النية في الواجب المعيّن شهر رمضان او غيره عند طلوع الفجر الصادق.

ويجوز تقديمها في أي جزء من اجزاء ليلة اليوم الذي يريد صيامه ومع النسيان او الجهل بكونه رمضان او صيام معين آخر يجوز متى تذكر الى ما قبل الزوال اذا لم يأت بمفطر واجزأه عن ذلك اليوم.

ولو تذكر بعد الزوال فالأقوى عدم الإجزاء، اما في الواجب غير المعين فيمتد وقت النية اختياراً من اول الليل الى الزوال دون ما بعده على الأصح، ولا فرق في ذلك بين سبق التردد او العزم على العدم.

اما في المندوب فيمتد الى ان يبقى من الغروب زمان يمكن تجديد النية فيه على الأقوى.

(مسألة ١٥) في غير شهر رمضان لو نوى الصوم ليلاً ثم نوى الإفطار، ثم بدا له الصوم قبل الزوال فنوى وصام من غير ان يأتي بمفطر صح على الأقوى

سواء كان قضاء او مندوباً.

(مسألة ١٦) اذا نوى الصوم ليلاً لا يضره الإتيان بالمفطر بعده قبل الفجر مع بقاء العزم على الصوم.

(مسألة ١٧) يجوز في شهر رمضان ان ينوي لكل يوم نية على حدة، ويجوز الإجتزاء بنية واحدة للشهر كله، وان ينوي الصوم جملة ويجدد النية لكل يوم، وعند الشافعية والحنابلة والحنفية وجوب تبييت النية في كل ليلة من ليالي شهر رمضان، وقال المالكية بوجوبها في الليلة الأولى، وتستحب في بقية الشهر .

ويدل قوله تعالى ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ على رجحان كفاية نية واحدة للشهر، ليوفر الرجوع إلى القرآن على الفقهاء مشقة الإختلاف ، وأما في غير شهر رمضان من الصوم المعين فلابد من نيته لكل يوم اذا كان عليه أيام كشهر أو أقل أو أكثر.

يوم الشك

(مسألة ١٨) يوم الشك وهو اليوم الذي يحتمل ان يكون الثلاثين من شعبان او الأول من شهر رمضان اذا طلع فجره ولم تثبت رؤية هلال شهر رمضان فيصومه ندباً او قضاءً ونحوهما، واذا بان وظهر ولو بعد انتهاء اليوم انه من شهر رمضان أجزأ عنه، نعم لو بان له ذلك اثناء النهار وجب عليه تجديد النية ولو كان بعد الزوال.

(مسألة ١٩) اذا صام يوم الشك بنية انه من شهر رمضان من غير رؤية او بينة شرعية ونحوه فوافق الواقع صح ، ولكنه خلاف المشهور، وكذا صومه بنية الترديد ان كان من شعبان ندباً او قضاء مثلاً وان كان من رمضان كان واجباً فالأولى اجتنابه لما نسب الى اكثر المتأخرين من القول ببطلانه والمختار صحة الصوم ، اما اذا صامه بنية القربة المطلقة بقصد ما في الذمة وفي ذهنه انه اما من رمضان او غيره بان يكون الترديد في المنوي لا في

شخصه والأقوى صحته.

(مسألة ٢٠) لو اصبح المكلف يوم الشك بنية الإفطار ثم بان انه من الشهر فان تناول المفطر في ذلك اليوم امسك بقية النهار تأدباً ووجب عليه القضاء اما اذا لم يتناول المفطر فان كان قبل الزوال جدد النية واجزأ عنه، واما لو كان بعد الزوال فالأقوى جواز تجديد النية وصحة الصوم ايضاً.لعمومات قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "من لم يأكل فليصم، ولعمومات ما ورد في الصحيح: هو شيء وفق له) ولقاعدة الإشتغال وحديث الرفع ولقاعدة نفي الحرج وقاعدة كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وللإنطباق الواقعي القهري ولأن الجهل بالموضوع ولعمومات لا ضرر ولا ضرار، فصيام ذلك اليوم لو تم افضل في ثوابه ومطلق اثره من القضاء، وللخدشة بأدلة القول بالبطلان ، ولا يضره لو قصد اثناء نهاره الإفطار عن ذات الصوم مطلقاً، سواء كان من شهر رمضان أو غيره لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعلاه .

(مسألة ٢١) لا تجب معرفة ان الصوم يعني ترك المفطرات مع النية ونحوه من التفصيل، بل يكفي القصد الإجمالي.

الرياء

(مسألة ٢٢) الأقوى عدم بطلان الصوم بالرياء ونحوه وان قل الثواب بحسبه وفي الخبر عن الصادق عليه السلام: ان الله تبارك وتعالى يقول: الصوم لي وانا أجزي عليه"، ولأن الصوم عنوان بسيط منبسط على جميع آنات النهار ومتقوّم بترك المفطرات، وان كان هذا الترك انطباقياً غير قصدي التفاتي بتمامه، وقد يتعلق الرياء بغير ماهية الإمساك عن المفطرات فلا يوجب الفساد الا ان ينعدم قصد القربة فيه، والرياء هو اراءة الانسان فعله للآخرين سمعة وتفاخراً، وفي الخبر ان الله تعالى يقول: "انا خير شريك من عمل لي ولغيري تركته لغيري"، ويمكن القول ان الصوم يخرج بالتخصص من عمومات هذا الخبر للخبر اعلاه، ولا يكون الرياء مبطلاً للعبادة مطلقاً

لو كان عرضاً زائلاً واخطاراً في القلب ولم يكن جزء من الداعي مستقلاً او تابعاً.

(مسألة ٢٣) يستحب اضافة شهر الى رمضان فيقال شهر رمضان ، وفيه عدة نصوص بكراهة ذكر (رمضان) مجرداً كما في جاء رمضان، ذهب رمضان وانه اسم من اسماء الله عز وجل، نعم لو كانت هناك قرينة على ارادة شهر رمضان فلا كراهة كما في قول "صمت رمضان" "هل هلال رمضان".

(مسألة ٢٤) يستحب استثمار ايام وليالي شهر رمضان في الدعاء والذكر ومع اهمية فريضة الصيام في بناء الإسلام واعتبارها ركناً من اركان الإيمان فان موضوعها انحصر في اربع آيات من القرآن الكريم لم يفصل فيما بينها الا آية واحدة في الدعاء ومضامينه قد يكون لتعلق جانب منها بالصيام سبب لوجودها في هذا الموضع باعتبار ان الصيام مناسبة للدعاء وفرصة لقضاء الحوائج للروايات المتواترة في استجابة دعاء الصائم[1]..

(مسألة ٢٥) يستحب اقامة دورات لتعليم وحفظ وترتيل القرآن في شهر رمضان خصوصاً للناشئة والصبيان في المساجد والمنتديات والبيوت.

المفطرات

يجب الامساك عن المفطرات وهي امور:

الأول والثاني: الأكل والشرب من غير فرق في المأكول والمشروب بين المعتاد كالخبز والماء وغيرهما كالحصى وعصارة الأشجار ونحوهما، ولا بين الكثير والقليل كحبة الحنطة.

(مسألة ٢٦) لا بأس بالتخليل بعد الأكل لمن يريد الصوم ولا يضر تركه وان احتمل معه بقاء شيء بين الأسنان، ولا يبطل صومه لو دخل بعد ذلك الى

---

[1] خصص الجزء الواحد والثلاثون والثاني والثلاثون وشطر من الجزء الثالث والثلاثين من تفسيرنا (معالم الإيمان في تفسير القرآن) لآيات الصيام سورة البقرة (١٨٣ – ١٨٧).

الجوف سهواً، نعم لو خرج من بين اسنانه والتفت اليه عليه ان يخرجه من فمه ولا يبلعه.

(مسألة ٢٧) لا بأس ببلع البصاق وان كان كثيراً مجتمعاً، بل وان كان اجتماعه بفعل ما يوجبه كتذكر الحامض مثلاً، لكن الأحوط الترك في صورة الاجتماع خصوصاً مع تعمد السبب.

(مسألة ٢٨) لا بأس بابتلاع ما يخرج من الصدر من الخلط وما ينزل من الرأس ما لم يصل الى فضاء الفم، واما ما وصل منهما الى فضاء الفم فلا يجوز الإبتلاع اذا لم يسبق البلع.

(مسألة ٢٩) المدار على صدق الأكل والشرب وان كان بالنحو غير المتعارف، فلا يضر مجرد الوصول الى الجوف اذا لم يصدق الأكل والشرب كما اذا صب دواء في جرحه او شيئاً في اذنه فوصل الى جوفه.

(مسألة ٣٠) لا يبطل الصوم بانفاذ آلة وان وصلت الى الجوف عمداً.

الثالث: الجماع للذكر والانثى قبلاً او دبراً ويتحقق بادخال الحشفة وان لم ينزل فلا يبطل باقل من ذلك، والوطئ في دبر الغلام على الأقوى لإلحاقه بالجماع ووجوب الغسل منه صغيراً كان او كبيراً، واطئاً او موطوء نزه الله المسلمين وطهر الأرض منه.

(مسألة ٣٠) لا يبطل الصوم بالإيلاج في غير أحد الفرجين وبلا انزال.

(مسألة ٣١) لا يبطل الصوم بالجماع اذا كان نائماً او كان مكرهاً بحيث يخرج عن اختياره على الاقوى، والطرف الثاني له حكمه فاذا كان ملتفتاً ابتداءً او استدامة عليه القضاء والكفارة.

(مسألة ٣٢) لو قصد التفخيذ مثلاً فدخل في أحد الفرجين لم يبطل على الاقوى، وكذا لو قصد الادخال في أحدهما فلم يتحقق.

(مسألة ٣٣) اذا جامع نسياناً او من غير اختيار ثم تذكر او ارتفع الجبر وجب الإخراج فوراً فان تراخى بطل صومه.

(مسألة ٣٤) اذا شك في تحقق الإدخال او شك في بلوغ مقدار الحشفة لم

يبطلْ صومه.

الرابع: من المفطرات الإستمناء أي طلب نزول المني بملامسة او قبلة او تفخيذ ونحوه من الإفعال التي يقصد بها حصوله فانه مبطل للصوم بجميع افراده اذا حصل معه نزول المني، واما اذا لم يكن قاصداً للإنزال ولا معتاده وسبقه المني من دون ايجاد شيء مما يقتضيه فصومه صحيح.

فهناك ثلاث صور:

الأولى: طلب نزول المني وحصول نزوله فعلاً.

الثانية: طلب نزول المني وعدم حصوله.

الثالثة: نزول المني من غير قصد ومقدمات يعلم أنها تؤدي إليه.

ولا يكون بطلان الصوم إلا في الصورة الأولى أعلاه.

(مسألة ٣٥) اذا أوجد بعض الأفعال والمقدمات التي اعتاد معها الإنزال فالأقوى بطلان صومه اذا انزل، اما اذا لم يكن قاصداً الإنزال ولا كان من عادته فاتفق انه انزل فالأقوى صحة صومه وعدم بطلانه، فلو كان معتاداً الإنزال لو نظر او تخيل او استمتع بغير الجماع ففعله اثناء الصوم وحصل نزول المني فانه يفسد الصوم حينئذ.

(مسألة ٣٦) الإحتلام اي نزول المني اثناء النوم اذا حدث اثناء نوم الصائم نهاراً لا يضر صيامه واجباً كان او مندوباً واذا اراد الإغتسال فالأولى تقديم الإستبراء بالبول، ولو خرجت بقايا بعد الغسل ومن غير استبراء لا تعتبر جنابة أي لا تضر بصحة صومه وان استلزم الغسل.

قال المشهور بأن ايصال الغبار الغليظ الى الحلق مفطر ، سواء كان من الحلال كغبار الدقيق او الحرام كغبار التراب ونحوه وصيرورته طينا في الحلق ، وسواء كان باثارته بنفسه بكنس ونحوه او باثارة غيره ولا بأس بما يدخل في الحلق عرضاً او غفلة او نسياناً او قهراً مع ترك التحفظ وظن عدم الوصول.

ولم يذكر الصدوق والسيد والشيخ في المصباح الغبار في المفطرات

لإشتراط الإعتياد في المأكول ولضعف سند ودلالة الرواية القائلة به ولمعارضتها بخبر يفيد عدم البأس بدخول الغبار الحلق.

والحلق لغة غير الفم وفضاء الفم وقبل الجوف.

(والحَلْقُ: مَسَاغُ الطَّعَامِ والشَّرَابِ في المَرِيءِ والحُلْقُوْمِ، وجَمْعُهُ: حُلُوْقٌ وحُلُقٌ)[1].

الكذب حال الصيام

(مسألة ٣٧) تعمد الكذب على الله ورسوله والأئمة عليهم السلام لا خلاف في حرمته مطلقاً في امور الدين والدنيا وفي حال الصيام والإفطار، ولكنه غير مفطر على الأقوى فاثمه مستقل بلحاظ اوان الفعل ومقداره كسيئة اما ثواب الصيام فانه يضاعف وعلى نحو التكرار مع حال الإستدامة والإستمرار الإنطباقي والى يوم القيامة بفضله تعالى، والإثم باق على قدره ان لم يهجم عليه الإستغفار او يمحوه ويستره العفو الإلهي بل قد يغطيه صيام ذلك اليوم نفسه، واستدل على مفطريته ببعض الأخبار قاصرة السند وما يمكن تأويله، ونسب الى جماعة من القدماء واكثر المتأخرين عدم الإفطار به، وقال الشهيد الثاني والأقوى تحريمه من دون إفساد.

الإرتماس

(مسألة ٣٨) الإرتماس في الماء ليس بمفطر على الأقوى وان كان مكروها ومنهياً عنه ارشاداً وتنزيهاً، وتمسك القائلون بمفطريته بظهور صحيحة محمد بن مسلم قال: "سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول: "لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب ثلاث خصال الطعام والشراب والنساء والإرتماس في الماء"، والضرر أعم من الإفطار، ولقرينة موثقة اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام: "رجل ارتمس في الماء متعمداً عليه قضاء ذلك اليوم؟ قال: ليس عليه قضاؤه ولا

---

(١) المحيط في اللغة ١٦٨/١ .

يعودن"، بالاضافة الى حصر ادلة المفطرات. وذهب جماعة منهم الشيخ الطوسي والعلامة الحلي الى حرمة الإرتماس تكليفاً وان فعله لا يستوجب القضاء ولا الكفارة، ومال اليه المحقق الحلي في شرائع الإسلام، وقال السيد المرتضى وابن ادريس بالكراهة فقط.

(مسألة ٣٩) بين النهي والفساد عموم وخصوص مطلق فقد يرد النهي ولا يوجب فساد الصوم وقضاءه حتى على القول بان النهي في العبادات مفسد، اذ قد يتعلق النهي بفعل خارج عن ماهية الصيام كبعض صور التجري فلا يفسد الصوم الا مع الدليل والنص.

السادس: البقاء على الجنابة عمداً الى الفجر الصادق في صوم شهر رمضان ويلحق به قضاؤه للنص والاجماع وقاعدة الالحاق، اما الاصباح جنباً من غير عمد فلا يوجب البطلان الا في قضاء شهر رمضان على الاقوى، اما الواجب المعين كنذرصيام مخصوص فلايبطل به، وفي شهر رمضان تفصيل يأتي ان شاء الله.

(مسألة ٤٠) لا فرق في بطلان الصوم بالإصباح جنباً عمداً بين ان تكون الجنابة بالجماع في الليل او الإحتلام، ولا بين بقائه كذلك متيقظاً او نائماً بعد العلم بالجنابة مع العزم على ترك الغسل.

(مسألة ٤١) كما يبطل الصوم بالبقاء على الجنابة متعمداً فانه يبطل بالبقاء على حدث الحيض والنفاس الى طلوع الفجر، فاذا طهرت الحائض او النفساء قبل الفجر وجب عليها الاغتسال او التيمم، ومع تركهما عمداً يبطل صومها، والظاهر اختصاص البطلان بصوم شهر رمضان وان كان الاحوط الحاق قضائه به ايضاً، نعم لو طهرت قبل الفجر بزمان لا يسع الغسل ومقدماته، او لم تعلم بطهرها في الليل حتى دخل النهار فصومها صحيح واجباً كان او ندباً على الاقوى.

(مسألة ٤٢) لو نام بعد الجنابة مع البناء على الإغتسال ولكنه استيقظ ونام النومة الثانية فاتفق الإستمرار حتى طلوع الفجر فالأقوى

صحة الصوم ايضاً، والأحوط استحباباً القضاء اما اذا استيقظ مرة اخرى ونام النومة الثالثة حتى طلع الفجر فيتم صومه وعليه القضاء من غير كفارة على الأقوى.

غسل الإستحاضة

(مسألة ٤٣) يشترط في صحة صوم المستحاضة الاغسال النهارية التي للصلاة على الاقوى دون ما لا يكون لها، فلو استحاضت قبل الاتيان بصلاة الصبح او الظهرين بما يوجب الغسل كالمتوسطة او الكثيرة فتركت الغسل عمداً بطل صومها، اما لو استحاضت بعد الاتيان بصلاة الظهرين فتركت الغسل الى الغروب لم يبطل صومها.

نسيان الغسل

(مسألة ٤٤) الاقوى بطلان صوم شهر رمضان بنسيان غسل الجنابة ليلاً قبل الفجر حتى مضى عليه يوم او ايام، والاقوى عدم الحاق غير شهر رمضان من النذر المعين ونحوه به.

(مسألة ٤٥) لو نست غسل الحيض او النفاس حتى مضى يوم او ايام فالاقوى صحة صومها وعدم بطلانه أي ان غسل الحيض والنفاس لا يلحق بغسل الجنابة في هذه المسألة.

(مسألة ٤٦) اذا كان المجنب ممن لا يتمكن من الغسل لفقد الماء او لغيره من الاسباب المسوغة للتيمم وجب عليه التيمم، فان تركه بطل صومه.

(مسألة ٤٧) لا يجب على من انتقلت وظيفته الى التيمم بدلاً عن الغسل ان يبقى مستيقظاً حتى يطلع الفجر، فيجوز له النوم بعد التيمم قبل الفجر على الأقوى.

(مسألة ٤٨) لا يجب على من اجنب في النهار بالإحتلام او نحوه من الأعذار ان يبادر الى الغسل فوراً وان كان الأحوط.

(مسألة ٤٩) لو استيقظ بعد الفجر من نومه فرأى نفسه محتلماً لم يبطل

صومه سواء علم سبقه على الفجر او علم تأخره.

(مسألة ٥٠) من كان جنباً في شهر رمضان في الليل وهو يعلم انه لا يستيقظ قبل الفجر للإغتسال لا يجوز له ان ينام قبل الإغتسال على الأقوى، ولكن لو نام واستمر الى الفجر لا يلحقه حكم البقاء متعمداً على الأقوى صح صومه ويستحب القضاء فقط دون الكفارة لشموله بالعمومات ولأن الإستيقاظ قد يحدث وان لم يعتاده، واما من احتمل الإستيقاظ قبل الفجر فلا باس بنومه وصومه.

(مسألة ٥١) اذا نسي غسل الجنابة ومضى عليه ايام وشك في عددها يجوز له الاقتصار في القضاء على القدر المتيقن وان كان الاحوط تحصيل اليقين بالفراغ.

(مسألة ٥٢) لو استيقظ قبل طلوع الفجر ولكنه اشتغل ببعض المقدمات كجلب الماء وتسخينه فطلع الفجر واتفق غسله مع طلوع الفجر صح صومه على الاقوى.

(مسألة ٥٣) فاقد الطهورين يسقط عنه اشتراط رفع الحدث للصوم فيصح صومه مع الجنابة او مع حدث الحيض او النفاس.

(مسألة ٥٤) لا يشترط في صحة الصوم الغسل لمس الميت كما لا يضر مسه في اثناء النهار وان اوجب الغسل.

(مسألة ٥٥) ادخال الجامد من الدبر لعلة غير مفطر على الأقوى.

السابع: الحقنة بالمائع الذي يصل الى الجوف من المفطرات على الاقوى.

(مسألة ٥٦) الظاهر جواز الإحتقان بما يشك في كونه جامداً او مائعاً والأحوط تركه.

الثامن: تعمد القيء على الاقوى، ولا بأس بما كان سهواً او من غير اختيار، وكذا لا بأس بخروج شيء بالتجشؤ.

(مسألة ٥٧) لو تجشئ وخرج شي ءفلا بأس به، بل وان احتمل قبل

التجشء خروجه.

(مسألة ٥٨) اذا ابتلع شيئاً سهواً فتذكر قبل ان يصل الى الحلق وجب اخراجه وصح صومه، اما اذا تذكر بعد الوصول اليه فلا يجب اخراجه.

التدخين

التاسع: التدخين من المفطرات لأنه من المتناول ، وفيه القضاء من دون كفارة ، وقد ألحقه جمع من الفقهاء بالغبار على نحو الاحتياط ولكن موضوعه مستقل والحكم يتبع الموضوع، اما ما ورد في موثقة ابن سعيد عن الرضا عليه السلام قال: "سألته عن الصائم يتدخن بعود او بغير ذلك فتدخل الدخنة في حلقه، فقال: جائز لا بأس به"، والدخنة كالذريرة والحرمل والبخور يدخن بها البيوت فلا بأس بما يدخل من دخانه الحلق غفلة او نسياناً او مع ترك التحفظ، فلا صلة له بالتدخين المتعارف في هذا الزمان.

(مسألة ٥٩) التدخين جائز على كراهة ابتداء واستدامة، اما لو ثبت ضرره واذاه على الشخص وكان مقدمة للهلكة وحصول الأمراض فيحرم حينئذ وان كان معتاداً.

(مسألة ٦٠) يجب بذل الوسع والجهد العلمي والإنفاق السخي على تطوير صيغ تنقية التدخين والتغلب على ما يسببه من الأضرار وحث الناس على تركه بعد ثبوت عدم كفاية النصائح الطبية والتنبيه على علبه في تقليل التدخين والأمراض التي يسببها.

(مسألة ٦١) يجب وضع ضوابط صحية لإختيار النوع الأقل ضرراً وخطورة من انواع الدخان في الإستعمال التجاري وعمليات الشراء النوعي لمقتضيات النفع العام والأدنى، فالأدنى في مراتب الضرر ودرجاته، وفي ذلك دعوة لشركات التدخين على التماس الربح بما هو اقل ضرراً او تقييدها.

(مسألة ٦٢) لا بأس بتأسيس جمعيات طبية وانسانية وبيئية عالمية ومحلية لمعالجة اضرار التدخين، ووضع المناهج والبرامج والخطط لكيفية التقليل منها كماً وكيفاً، مع مساهمة شركات التدخين بشطر من نفقاتها.

الأكل والشرب سهواً

(مسألة ٦٣) لو وقع الأكل والشرب سهواً وغفلة عن اصل الصوم لا يبطل الصوم ومع العمد يحكم بالبطلان ولا فرق فيه بين العالم والجاهل على الأقوى، ولا بين المكره وغيره، فلو اكره على الأكل والشرب فافطر مباشرة فراراً عن الضرر المترتب على تركه بطل صومه على الأقوى، اما لو وضع في حلقه كرهاً ومن غير مباشرة منه لم يبطل.

(مسألة ٦٤) اذا اكل ناسياً فظن فساد صومه فافطر عامداً بطل صومه، وكذا لو اكل بتخيل ان صومه مندوب يجوز ابطاله فذكر انه واجب.

(مسألة ٦٥) اذا غلب على الصائم العطش بحيث خاف من الهلاك يجوز له ان يشرب الماء مقتصراً على مقدار الضرورة ولكن يفسد صومه بذلك، ويجب عليه الإمساك بقية النهاراذا كان في شهر رمضان الا ان يصيبه العطش مرة اخرى، واما في غير شهر رمضان من الواجب الموسع والمعين فلا يجب الإمساك.

(مسألة ٦٦) لا يجوز للصائم ان يذهب الى المكان الذي يعلم اضطراره فيه الى الإفطار باكراه ونحوه لقاعدة الإضطرار بالإختيار لا ينافي الإختيار.

(مسألة ٦٧) لا بأس بمص الصائم للخاتم او الحصى، ولا بمضغ الطعام للصبي، ولا بزق الطائر ولا بذوق المرق ونحوه، مما لا يتعدى الى الحلق، ولا يبطل صومه اذا اتفق التعدي او حصل قهراً او نسياناً.

(مسألة ٦٨) يجوز مضغ العلك على كراهة ولا يبلع ريقه بعده ما لم يجد له طعماً بسبب تفتت اجزاء منه فلا يجوز حينئذ.

(مسألة ٦٩) يحرم صوم الوصال وهو صوم يومين متتابعين مع الليلة

المتوسطة بينهما، او صوم ثلاثة ايام والليلتين المتوسطتين بينهما وفعله من مختصات النبي الأكرم صلى الله عليه وآله .

ما يكره للصائم

وهي امور عديدة ومنها ما هو مكروه ولكن كراهته تشتد في حال الصوم ومنها ما تترشح عليه الكراهة بالعرض حال الصوم وهي :

الأول : مباشرة النساء لمساً وتقبيلاً وملاعبة خصوصاً لمن تتحرك شهوته بشرط عدم قصد الإنزال، او لو لم يقصده ولكن كان من عادته ذلك.

الثاني : الاكتحال بما فيه صبر او مسك ونحوهما بما يصل طعمه او رائحته الى الحلق، وكذا ذر وصب مثله في العين.

الثالث : دخول الحمام اذا خشي منه الضعف.

الرابع : اخراج الدم المضعف بحجامة او غيرها، اما اذا علم انه يؤدي الى الإغماء المبطل للصوم فهو حرام.

الخامس : السعوط مع عدم العلم بوصوله الى الحلق، والا فلا يجوز على الاقوى.

السادس : شم الرياحين وكل نبت طيب الريح خصوصاً النرجس.

السابع : بلّ الثوب على الجسد.

الثامن : جلوس المرأة في الماء.

التاسع : قلع الضرس بل مطلق ادماء الفم.

العاشر : السواك بالعود الرطب.

الحادي عشر : المضمضة عبثاً.

الثاني عشر : انشاد الشعر بغير الحق.

الثالث عشر : الجدال والمراء واذى الخادم والمسارعة الى الحلف.

موجب الكفارة

المفطرات اذا كانت عن عمد واختيار ومن غير اكراه ولا اجبار توجب الكفارة بالاضافة الى القضاء، والاقوى عدم وجوبها على الجاهل وغير الملتفت حين الافطار والمدار فيها على صورة العمد، وصور كفارة الافطار اربعة :

الأولى : كفارة افطار يوم من شهر رمضان مخيرة بين عتق رقبة، او صيام شهرين متتابعين، او اطعام ستين مسكيناً على الاقوى وكذا لو افطر على محرم كشرب الخمر والجماع المحرم و التخيير هو المشهور، نعم الإثم في الإفطار على المحرم اكبر.

الثانية : كفارة افطار يوم من قضاء شهر رمضان بعد الزوال اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد، فان لم يتمكن فصيام ثلاثة ايام وهو المشهور.

الثالثة : صوم النذر المعين وكفارته كفارة يمين على الأقوى وهي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم، ومع العجز فصيام ثلاثة ايام والأحوط له كفارة افطار شهر رمضان.

الرابعة : كفارة صوم الإعتكاف كما سيأتي.

(مسألة ٧٠) لا تتكرر كفارة اليوم الواحد وان اختلف جنس الموجب على الأقوى، والأحوط تكرارها في حال الجماع المتكرر في اليوم الواحد.

(مسألة ٧١) لو شك في وجوب الكفارة وعدمه لم تجب عليه، واذا علم انه افطر اياماً ولم يدر عددها يجوز الإقتصار على القدر المعلوم.

(مسألة ٧٢) اذا شك في ان اليوم الذي افطر فيه كان من شهر رمضان او كان من قضائه وقد افطر قبل الزوال لم تجب عليه الكفارة.

(مسألة ٧٣) اذا افطر متعمداً ثم سافر بعد الزوال لم تسقط عنه الكفارة، وكذا لو سافر فافطر قبل الوصول الى حد الترخص، اما لو افطر قبل السفر وقبل حد الترخص متخيلاً جوازه يوم السفر مطلقاً فالأقوى عدم الكفارة.

(مسألة ٧٤) لو افطر متعمداً ثم عرض له عارض قهري كالمرض اوبالنسبة

للمرأة مجيء الحيض ونحوها من الأعذار، فالأقوى سقوط الكفارة ولكنها الأحوط استحباباً.

(مسألة ٧٥) لو افطر يوم الشك من شهر شوال ثم تبين انه من شوال فلا كفارة، وكذا لو اعتقد في يوم الشك في اول الشهر انه من شهر رمضان وافطره متعمداً ثم تبين انه من شعبان.

(مسألة ٧٦) اذا جامع زوجته في شهر رمضان وهما صائمان مكرهاً لها كان عليه كفارتان وللحاكم ان يعزره تعزيرين خمسين سوطاً، اما لو طاوعته في الابتداء فعلى كل منهما كفارته وتعزيره، وكذا لو اكرهها في الابتداء ثم طاوعته في الاثناء على الاقوى، ولا فرق في الزوجة بين الدائمة والمنقطعة.

(مسألة ٧٧) لو جامع زوجته الصائمة وهو صائم في النوم أي ان كلاً منهما كان نائماً فليس عليهما كفارة ولا تعزير ولا يبطل صومهما بذلك.

(مسألة ٧٨) اذا اكرهت الزوجة زوجها على الجماع لا تتحمل عنه شيئاً وليس عليه كفارة، ولو اكرهها على غير الجماع من المفطرات لا يتحمل عنها الكفارة.

(مسألة ٧٩) إذا جامع الرجل زوجته وسمع الأذان فان كان تفحص ونظر إلى الفجر من جهة المشرق أو إلى الساعة فرأى عدم طلوع الفجر، وسمع الأذان أثناء الجماع فيجب قطعه والمبادرة إلى غسل الجنابة وإتمام الصوم ولا شئ عليه ، وإن جاء الغسل بعد الأذان .

وان شرع بالجماع من غير أن ينظر إلى الفجر وأوانه، فعليه القطع وإتمام صومه والقضاء، وورد النص بالإعادة بخصوص الأكل والشرب لقوله عليه السلام موثقة سماعة : لأنه بدأ بالأكل قبل النظر فعليه الإعادة، ويلحق به الوطئ لوحدة الموضوع في تنقيح المناط .

(مسألة ٧٧)

أما إذا لم يقطع الجماع عند سماع الأذان فعليه القضاء والكفارة وهي إطعام ستين مسكيناً كل مسكين مدّ أي كيلو إلا ربعاً ، لتباين الحكم بين القطع تداركاً والإكمال تجرءً.

(مسألة ٧٨) لا يجوز للزوج المفطر لسبب ما كالسفر والمرض اكراه زوجته الصائمة على الجماع، وان فعل يتحمل عنها الكفارة ولا تعزير في المقام.

(مسألة ٧٩) من عجز عن الخصال الثلاث في كفارة مثل شهر رمضان تخبر بين ان يصوم ثمانية عشر يوماً، او يتصدق بما يطيق ولو عجز اتى بالممكن منهما، وان لم يقدر على شيء منهما استغفر الله ولو مرة واحدة بدلاً عن الكفارة، ويجوز التبرع بالكفارة عن الميت صوماً كان او غيره.

(مسألة ٨٠) من عليه الكفارة اذا لم يؤدها حتى مضت عليه سنوات لم تتكرر.

(مسألة ٨١) الظاهر ان وجوب الكفارة موسع فلا تجب المبادرة اليها، نعم لا يجوز التأخير الى حد التهاون.

(مسألة ٨٢) اذا افطر الصائم بعد المغرب على حرام لم يبطل صومه وليس عليه كفارة وان نوى منذ النهار فعله، نعم يؤثم.

(مسألة ٨٣) مصرف كفارة الإطعام الفقراء اما باشباعهم واما بالتسليم اليهم كل واحد مد، ويستحب ان يكون مدين من حنطة او شعير او ارز او خبز ونحوه مما يصدق عليه القوت، ولابد من التعدد في الكفارة المركبة فلا يكفي اشباع شخص واحد مرتين او اكثر، بل لابد من ستين فقيراً وان كانوا اطفالاً صغاراً فلو كان فقير عنده عشرة اطفال يجوز اعطاؤه بعددهم لكل واحد مد.

(مسألة ٨٤) المد ربع الصاع ويكون نحو ثلاثة ارباع الكيلو غرام تقريباً.

(مسألة ٨٥) الطعام: اسم شامل لجميع ما يؤكل وقد طعم يطعم طعماً وطعاماً فهو طاعم: اذا اكل شيئاً او ذاقه، قال ابن الأثير: الطعام عام في كل ما يقتات من الحنطة والشعير والتمر وغير ذلك، وقال الخليل العالي في

كلام العرب ان الطعام هو البر[1] خاصة) ولكن هذا الإعتبار راجع الى غلبة الإستعمال والشيوع وقد يستعمل الطعام في الماء كما في وصف ماء زمزم الوارد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم طعام طعم وشفاء سقم.

والمسكين: الذي اسكنه الفقر وشل حركته وهو مفعيل من السكون وفي لسان العرب قال يونس لإعرابي افقير انت ام مسكين؟ فقال لا والله بل مسكين فاعلم انه اسوأ حالاً من الفقير، وقال ابن السكيت ويونس: ان المسكين اسوأ حالا من الفقير والفقير الذي له بعض ما يقيمه.

موارد وجوب القضاء دون الكفارة

الأول:اذا نسي غسل الجنابة ومضى عليه يوم او ايام.

الثاني: من تناول او فعل المفطر قبل مراعاة الفجر مع قدرته عليها والنظر الى الساعة ثم ظهر سبق طلوعه وانه تناول المفطر بعد طلوع الفجر.

الثالث: الأكل تعويلاً على من اخبر ببقاء الليل وعدم طلوع الفجر ولكنه كان طالعاً عند تناول المفطر، اما لو كان المكلف هو الذي نظر وتفحص وظن عدم طلوع الفجر وتبين طلوعه واقعاً صح صومه.

(مسألة ٨٦) لو اخبره مخبر بطلوع الفجر وظن عدم صدقه وتوهمه وتناول المفطر فعليه القضاء حينئذ، ولو شهد عدل واحد بالطلوع فالأقوى كفايته وترك المفطر.

الرابع: الإفطار تقليداً لمن اخبر بدخول الليل ولم يدخل بعد، وان كان بينة شاهدين عدلين.

(مسألة ٨٧) اذا كانت في السماء علة كالغيوم فافطر بظنه دخول الليل او

---

(1) البر- بضم الباء- الحنطة واحدته برة، قال ابن دريد:البر افصح من قولهم القمح والحنطة: والبر- بفتح الباء- الخير والصلاح، ويأتي بمعنى الصادق وكذلك الأرض اليابسة خلاف البحر، والبر- بكسر الباء- الإحسان ضد العقوق.

باخبار مخبر ثم بان له الخطأ صح صومه ولا قضاء عليه ويمسك لحين دخول الليل، والأولى في مثل هذه الحالة المراعاة والرجوع الى الساعات الحديثة ونحوها.

(مسألة ٨٨) لو شك في دخول الليل او ظن ظناً غير معتبر وافطر فعليه القضاء، والأقوى عدم الكفارة لعدم ثبوت حصول صورة العمد في الإفطار.

الخامس: ادخال الماء في الفم للتبرد بمضمضة او غيرها فسبق ودخل الجوف فانه يقضي ولا كفارة عليه، وكذا لو ادخله عبثاً فسبقه، واما لو نسى فابتلعه فلا قضاء عليه على الاقوى.

(مسألة ٨٩) لو تمضمض لوضوء الصلاة فسبقه الماء لا يجب عليه القضاء سواء كانت الصلاة فريضة او نافلة على الاقوى.

(مسألة ٩٠) تكره مبالغة الصائم في المضمضة وينبغي له ان لا يبلع ريقه حتى يبزق ثلاث مرات.

من شرائط صحة الصوم

الأول: الإسلام ولو اسلم الكافر في اثناء النهار ولو قبل الزوال لا يصح صومه.

الثاني: العقل، فلا يصح من المجنون ولو ادواراً ان كان جنونه في جزء من النهار، ولا من السكران، اما بالنسبة للمغمي عليه في بعض النهار فالأقوى صحة صومه ان سبقت منه النية.

الثالث: عدم الاصباح جنباً او على حدث الحيض او النفاس بعد النقاء من الدم.

الرابع: الخلو من الحيض او النفاس في مجموع النهار بالنسبة للمرأة فلا يصح من الحائض او النفساء اذا فاجأها الدم ولو قبل ان تغيب الشمس بقليل او كان انقطاعه بعد الفجر، ويصح من المستحاضة اذا أتت بما عليها من الاغسال النهارية.

السفر في شهر رمضان

الخامس: ان لا يكون مسافراً سفراً يوجب قصر الصلاة للملازمة بين اتمام الصلاة والصوم، وكذلك بين التقصير فيها والافطار الا ما خرج بالدليل ويستثنى منه أي من عدم جواز الصيام في السفر ثلاثة مواضع :

الأول : ثلاثة ايام بدل هدي التمتع.

الثاني : صوم بدل البدنة ممن افاض من عرفات قبل الغروب عامداً وهو ثمانية عشر يوماً.

الثالث : صوم النذر المشترط فيه اداؤه في السفر دون النذر المطلق الذي لم يقيد اداؤه بالسفر.

موارد الاستثناء

(مسألة ٩٢) يستثنى من مصاديق التلازم بين اتمام الصلاة والصوم وقصرها والإفطار موارد :

الأول : الذي يسافر بعد طلوع الفجر فانه مخير بين الصيام والإفطار ويصلي الظهر والعصر قصراً إذا كان مسافراً، وخارج حد الترخص.

الثاني : الأماكن الأربعة وهي المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف ومسجد الكوفة والحائر الحسيني، فان المسافر يتخير فيها بين القصر والتمام في الصلاة ولكن يتعين عليه الافطار وعدم الصوم.

الثالث : الخارج الى السفر بعد الزوال فانه يتعين عليه البقاء على الصوم ذلك اليوم مع انه يقصر في الصلاة، فلو أراد أداء صلاة الظهر والعصر بعد تجاوز حد الترخص فانه يصليهما قصراً مع انه صائم أما الذي يخرج بعد الفجر فانه مخير بين الصيام والإفطار.

الرابع : الراجع من سفره فانه ان رجع بعد الزوال يجب عليه اتمام صلاة الظهر والعصر مع انه يتعين عليه افطار ذلك اليوم.

(مسألة ٩٣) يصح الصوم من الذي يسافر من بلده او محل اقامته بعد الفجر، وكذا المقيم عشرة ايام، والمتردد ثلاثين يوماً، وكثير السفر، والذي اتخذ السفر عملاً له، والعاصي في سفره.

(مسألة ٩٤) لا يشترط تبييت نية السفر من الليل، فيكفي التلبس في السفر بعد الزوال في صحة صيام ذلك اليوم ما لم يتناول المفطر.

(مسألة ٩٥) لو سافر نهار الصوم بعد الفجر صح صومه ما لم يتناول مفطراً، سواء كان قد بيت نية السفر من الليل او لا

(مسألة ٩٦) السفر الذي يوجب الافطار والتقصير في الصلاة هو السفر الشرعي الذي يشترط فيه قطع المسافة لا السفر العرفي، فبينهما عموم وخصوص مطلق لأن مفهوم السفر العرفي ينطبق على قطع المسافة وعدمها مع الصيام واتمام الصلاة، او مع الافطار وقصر الصلاة، أما السفر الشرعي فينطبق على بعض مصاديقه وهو قطع مسافة شرعية.

(مسألة ٩٧) يصوم رائد الفضاء بحسب توقيت أقرب نقطة له من الارض، وان كانت من المنطقة القطبية فأقرب نقطة لها تطلع بها الشمس كل يوم.

جواز الصوم لمن سافر بعد الفجر

الحمد لله الذي جعل التكاليف رحمة وزلفة إليه وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

ولقد إزداد سفر الناس في هذه الأيام وهو من النعم الإلهية بكثرة المركبات وتعددها فمنها البرية والجوية والبحرية، وإتصافها بالسرعة الفائقة ، وتقاربت البلدان ، وتشعبت المصالح، وتوسعت موارد الرزق وطلب المعيشة مما يقتضي التدبر في النصوص بما فيه التخفيف عن المؤمنين من غير خروج عن الكتاب والسنة، والم

شهور جواز بقاء المكلف على صومه إن سافر بعد زوال الشمس وفيه نصوص بلحاظ ذهاب عامة النهار، ولكن وردت نصوص أخرى في طولها تفيد المعنى الأعم وجواز الصوم لمن سافر بعد طلوع الفجر منها:

الأول: في صحيحة رفاعة قال : سألت أبا عبدالله الصادق (عليه السلام) عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان حين يصبح ؟ قال : يتم صومه يومه ذلك

الثاني: وفي الصحيح عن ابن أبي عمير ، عن رفاعة قال : سألت الإمام الصادق عليه السلام عن الرجل يريد السفر في رمضان ؟ قال : إذا أصبح في بلده ثم خرج فان شاء صام وإن شاء أفطر[1].

الثالث: في خبر سماعة قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : من أراد السفر في رمضان فطلع الفجر وهو في أهله فعليه صيام ذلك اليوم ، إذا سافر لا ينبغي له أن يفطر ذلك اليوم وحده[2] .

---

(١)(٢)(٣)(٤)الوسائل باب٥ من أبواب من يصح منه الصوم .

الرابع: في خبر سماعة قال : سألته عن الرجل ، كيف يصنع إذا أراد السفر ؟ قال : إذا طلع الفجر ولم يشخص فعليه صيام ذلك اليوم ، وإن خرج من أهله قبل طلوع الفجر فليفطر ولا صيام عليه(٣).

الخامس: عن الإمام الرضا عليه السلام: إذا أصبح في أهله فقد وجب عليه صيام ذلك اليوم إلا أن يدلج دلجة) أي يسير وقت السحر وآخر الليل(٤).

وقد أعرض مشهور المتقدمين والمتأخرين عن هذه الأخبار، وإحتار بعضهم في الإختلاف بين النصوص، ومنهم من حمله على التقية، ولكن الأمر أعم، ويبين الإعجاز في النصوص، وموافقتها للكتاب، ومناسبتها في إختلافها للتباين في أحوال الناس وما يطرأ عليهم ، ومنه التقارب بين الأمصار وسهولة السفر، وكثرته، وإتخاذه وسيلة لطلب الرزق، مع الحرص على الجمع بينه وبين الصيام، وهذا الحرص أصبح ظاهراً وأمراً ملحاً وسؤالاً إبتلائياً متكرراً.

وللسعة والمندوحة في آيات الصيام في القرآن وللنصوص أعلاه، وقاعدة نفي الحرج في الدين.

نفتي بما يلي :

جواز صيام المكلف إذا غادر بيته أو محل إقامته مسافراً بعد طلوع الفجر وله أن يفطر مع القضاء، والصيام هو الأولى حسب مقتضى النصوص أعلاه، ويجوز له صيام اليوم التالي إذا وصل إلى بلده أو محل إقامته قبل زوال الشمس أي قبل أذان الظهر؟

السادس: في كتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق سأل زكريا بن آدم أبا الحسن الرضا عليه السلام " عن التقصير في كم يقصر الرجل إذا كان في ضياع أهل بيته وأمره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلاثة أيام ولياليهن؟ فكتب: التقصير في مسيرة يوم وليلة).

وحمل الفقهاء المراد من المسير يوم وليلة على ثمانية فراسخ، ولكنه أعم ، ويدل على السعة في حكم المسافر في هذا الزمان خصوصاً مع إنتفاء العناء والمشقة في السفر وطي الأرض، ووجود الشوق للبقاء على الصيام ، الذي هو عبادة بدنية ملاكها الصبر ، وغلبة روح الإرادة ، وقهر الشهوات واللذات.

وصحح أن الإفطار في السفر عزيمة وليس رخصة إلا أن الذي يسافر بعد الفجر يصدق عليه أنه مقيم وأنه مسافر، فيكون في سعة وتخيير إن شاء صام وان شاء أفطر والصيام أولى، وهو الذي تدل عليه النصوص أعلاه وكذا الذي يصل أهله قبل الزوال والله واسع كريم.

وقد رزقنا الله عز وجل صدور سبعة وسبعون جزء من التفسير بفيض منه سبحانه ، ولازلنا في بداية القرآن، وجاءت آيات الصيام الأربعة في جزء مستقل منها ، لنوظف علم التفسير في التيسير عن الشباب الرسالي، وقد أصدرنا قبل ست سنوات فتوى العصر في عدم شمول السيارة والطائرة بحرمة التظليل.

أما مسألة الصيام أول يوم من السفر فهي عامة البلوى، وأدلتها ظاهرة الصيام في السفر.

وليس من تعارض بين فتوانا بالصيام لمن سافر بعد الفجر وبين أقوال الفقهاء المتقدمين والمتأخرين للتباين في الموضوع، فهم ناظرون إلى السفر على الدابة والسير على الأقدام تحت الشمس ، أما المعصوم فهو ناظر إلى التباين في الحال، وللفقيه في هذا الزمان أن يأخذ بما يناسب الحال والزمان مما يوافق الكتاب والسنة، وإذا تغير الموضوع تبدل الحكم ، وفيه شاهد على الإعجاز في الشريعة السمحاء وملائمتها لكل الأحوال، قال تعالى بخصوص الصيام والسفر أو المرض فيه ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ [1]، لتكون هذه الفتوى والعمل بها وسيلة للفوز بإتمام العدة وجعل

(١)سورة البقرة١٨٥ .

المؤمن مخيراً بين الصيام أول يوم من السفر وهي المسألة الأكثر إبتلاء في هذا الزمان، فمن المؤمنين من يحتاج السفر ليوم واحد وعلى نحو متكرر، أو أنه يصل في مساء ذات اليوم إلى محل إقامته، والعلم عند الله.

بالنسبة للصيام في البلاد الأوربية التي يطول فيها النهار ويزيد على عشرين ساعة مع القدرة على الصيام من غير مشقة يجب الصيام، ومع عدمه يمسك أول الفجر تعظيماً لشعائر الله ثم يفطر عند مسمى العسر والحاجة وعليه القضاء في وقت آخر من السنة ولا يلزمه السفر مسافة لأنه ليس من موارد حكمها، قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[1]، وقيل بالإمساك والإفطار على توقيت مكة ولا أصل له.

عدم المرض

(مسألة ٩٨) يشترط في وجوب الصوم عدم المرض او الرمد الذي يضره الصوم ويسبب مضاعفته او طول برئه او شدة ألمه ونحوه، سواء حصل اليقين بذلك او الظن، او اخبر به الطبيب الحاذق، بل يكفي الاحتمال الموجب للخوف، واذا خاف الصحيح من حدوث المرض بسبب الصوم لم يصح منه الصوم، وكذا لو خاف الضرر في نفسه او في غيره او عرضه او عرض غيره او ما يجب حفظه وكان وجوبه أهم في نظر الشارع من وجوب أداء الصوم مع القضاء عند الإمكان، وكذا اذا زاحمه واجب آخر أهم منه، ولا يكفي الضعف وان كان مفرطاً ما دام يتحمل عادة.

(مسألة ٩٩) اذا قال الطبيب بأن الصوم مضر وظن المكلف من نفسه عدم الضرر فالاقوى عدم صومه اذا كان الطبيب حاذقاً لأن الطب هذا الزمان مبني على قواعد علمية دقيقة في الجملة، واذا قال الطبيب بعدم ضرره وظن المكلف كونه مضراً استلزم التأكد وله بعده ترك الصوم.

---

(١) سورة البقرة ١٨٥.

(مسألة ١٠٠) يصح الصوم من النائم ولو في تمام النهار اذا سبقت منه النية في الليل، او كان قد نوى الشهر كله بنية واحدة، اما اذا لم تسبق منه النية فان استمر نومه الى الزوال من غير نية بطل صومه على الاقوى ووجب عليه القضاء اذا كان واجباً، وان استيقظ قبل الزوال نوى وصح، كما انه ان كان مندوباً واستيقظ قبل الغروب يصح اذا نوى.

(مسألة ١٠١) الاقوى صحة الصوم وسائر العبادات من الصبي المميز لرجحان شرعية عباداته، ويستحب تمرينه وتشجيعه عليها في سن السابعة من عمره او نحوها او لشطر من النهار، من غير فرق بين الذكر والانثى في ذلك كله.

(مسألة ١٠٢) يشترط في صحة الصوم المندوب مضافاً الى ما ذكر ان لا يكون عليه صوم واجب من قضاء او نذر او كفارة او نحوها مع التمكن من ادائه، ولو نسي الواجب وأتى بالمندوب فالاقوى صحته اذا تذكر بعد الزوال او بعد الفراغ، ولو تذكر في الاثناء وقبل الزوال عدل في نيته حينئذ للواجب.

(مسألة ١٠٣) الظاهر جواز التطوع بالصوم اذا كان ما عليه من الصوم استئجارياً، الا اذا كان مشروطاً بما لا يمكن معه تقديم التطوع.

(مسألة ١٠٤) التطوع: ما تبرع به الإنسان من تلقاء نفسه مما لا يجب عليه اداؤه وتطوع للشيء وتطوعه حاوله ، والخير اسم جامع لوجوه الصلاح والفلاح فهو ضد الشر والخير عنوان لما يرغب فيه الكل مما فيه نفع ومصلحة وثمرة، وقد ورد الخير في القرآن في معان متعددة منها معنى المال كما في قوله تعالى ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾[1]، اما (خير) في كل من قوله تعالى ﴿ هُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾

(١) سورة البقرة ١٨٠.

﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[1]، فهو افعل تفضيل لرجحان منزلة صاحبه على غيره في نوع الفعل ومقدار الثواب واصله الخير.

شرائط وجوب الصوم

الأول والثاني: البلوغ والعقل، فلا يجب على الصبي والمجنون الا ان يكملا قبل طلوع الفجر دون ما اذا كملا بعده فانه لا يجب ذلك اليوم عليهما وان لم يأتيا بالمفطر، اما لو كان الجنون ادوارياً وتحققت الإفاقة قبل الفجر فيجب عليه الصوم، ولا يجب الصوم على المغمي عليه، نعم لو نوى الصوم قبل الإغماء فالأحوط اتمامه ويصح منه.

الثالث: عدم المرض الذي يتضرر منه الصائم ولو برء بعد الزوال ولم يتناول المفطر لم يجب عليه صيام ذلك اليوم ويجب قضاؤه مع القدرة.

الرابع: الخلو من الحيض والنفاس فلا يجب معهما وان كان حصولهما في جزء من النهار، لعمومات كل ما يفسد الصوم اذا استغرق جميعه فانه يفسده اذا حصل في جزء منه الا ما خرج بالدليل.

الخامس: الحضر وما يلحق به فلا يجب على المسافر الذي تكون وظيفته التقصير في الصلاة.

(مسألة ١٠٥) يجوز السفر في شهر رمضان لحج او عمرة او مال يخاف تلفه او اخ يخاف هلاكه، بل وان لم يكن السفر لحاجة تقتضيه، والأولى حينئذ ان يكون بعد مضي ثلاثة وعشرين يوماً من الشهر.

(مسألة ١٠٦) السفر فراراً من الصوم جائز على كراهة.

(مسألة ١٠٧) لو سافر من قريته الى البلدة القريبة التي لا تبعد مسافة شرعية ومنها ركب السيارة او القطار قاصداً مسافة شرعية، ومر في طريقه على قريته عند الزوال او بعده، فان لم يكن قد تناول مفطراً فيجب ان يتم صومه وان لم يكن ناوياً المرور عليه على الظاهر اما لو كان قد

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

تناول مفطراً عند خروجه من قريته وتجاوزه لحد الترخص قبل الزوال فلا شيء عليه مع قصده المسافة.

(مسألة ١٠٨) يستحب تمرين الصبيان على الصيام ويسمى صوم التأديب وبما اطاقوا وتحملوا ولو الى نصف النهار سواء كانوا ذكوراً او اناثاً وكل بحسب عمره ومقدار تحمله واوان الصيام وفي الشتاء او الصيف ويصوم الصبي وعمره سبع او ثمان او تسع سنوات او عشرة اما بالنسبة للأنثى فان الصيام يجب عليها عند اتمامها التاسعة من العمر، أي ان التمرين قبله بسنة او سنوات.

رخصة الافطار

(مسألة ١٠٩) قال تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[1]، والفدية: الفداء يقال: فداء يفديه فداء وفدى: اذا اعطى شيئاً لإنقاذه وتخليصه فالفدية هي البدل وفي المقام بدل مالي.

(مسألة ١١٠) وردت الرخصة افطار شهر رمضان لأشخاص بل قد يجب:

الأول: الشيخ والشيخة اذا تعذر عليهما الصوم او كان فيه حرج ومشقة فيجوز لهما الافطار ويجب عليهما الفدية في صورة المشقة بل في صورة العجز عنه على الاحوط والمشهور، وهو مد من الطعام أي ثلاثة ارباع الكيلو غرام تقريباً من طعام بدل كل يوم، ويكون مجموع الفدية للشهر بتمامه اثنين وعشرين ونصف كيلو تقريباً، ويستحب لكل يوم مدان.

الثاني: من به داء العُطاش وان كان حالة عرضية مترشحة من مرض آخر فانه يفطر سواء كان بحيث لا يقدر على التحمل او كان فيه مشقة، ويجب عليه التصدق بمد والمستحب مدان من غير فرق بين ما اذا كان مرجو الزوال ام لا، والأقوى وجوب القضاء عليه اذا تمكن من الصيام في نفس السنة، كما لو اتفق شهر رمضان في الصيف وكان يستطيع القضاء في

---

(١) سورة البقرة ١٨٤.

الشتاء من غير مشقة وعناء وجب القضاء حينئذ.

الثالث: من أبتلي بمرض عضال كالسرطان يسقط عنه الصوم وتلزمه الفدية وهي ثلاثة ارباع الكيلو من الطعام عن كل يوم من شهر رمضان، واذا تم شفاؤه من المرض يكون المرجع الطبيب الحاذق لبيان قدرته على الصوم وعدم ترتب أثر عليه كإحتمال عودة المرض ثانية.

الرابع: الحامل المقرب التي يسبب الصوم لها او لحملها الضرر، والمرضعة القليلة اللبن اذا اضر الصوم بها او بالولد ولكن عليهما القضاء، الى جانب الفدية مد من طعام وهو ثلاثة ارباع الكيلو غرام ويقتضيه اطلاق صحيحة محمد بن مسلم، ولكن بعض الفقهاء حصر الفدية بما لو كان الافطار بسبب الضرر على الحمل او الرضيع، ومع الاجماع على القضاء في الصور الأربعة :

الأول : افطار الحامل لإحتمال تعرضها للأذى بالصوم.

الثاني : الافطار لخشية الضرر بالحمل.

الثالث : افطار المرضعة أماً كانت او غيرها لتوقع الأذى بسبب الصوم.

الرابع : افطار المرضعة اجتناباً للضرر المتوقع للرضيع بسبب الصوم.

رؤية الهلال

وتثبت بأمور:

الأول: رؤية المكلف بنفسه.

الثاني: البينة الشرعية وهي خبر عدلين بأنهما رأيا الهلال سواء شهدا عند الحاكم وقبل شهادتهما أو لم يشهدا عنده، او شهدا ورد شهادتهما فكل من شهد عنده عدلان يجوز بل يجب عليه ترتيب الأثر من الصوم او الإفطار ، ولا فرق بين ان تكون البينة من البلد او من خارجه، وبين وجود العلة في السماء وعدمها.

(مسألة ١١١)يشترط توافق الشاهدين في الأوصاف، فلو اختلفا كما لو قال أحدهما رأيته عالياً بعد سقوط قرص الشمس، وقال الآخر رأيته منخفضاً قبل سقوط القرص لم تثبت البينة، نعم لا يعتبر اتحادهما في زمان الرؤية مع توافقهما على الرؤية في الليل.

(مسألة ١١٣) الاقوى كفاية رؤية الهلال الشرعية في بلد لثبوته في البلدان الاخرى التي تجتمع معه بليل واحد، ومن النصوص الدالة على اطلاق حكم الهلال مع اختلاف الآفاق صحيحة هشام بن الحكم عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: "فيمن صام تسعة وعشرين قال: ان كانت له بينة عادلة على اهل مصر انهم صاموا ثلاثين على رؤيته قضى يوماً"، ومشهور علماء الاسلام مطلقاً والإمامية خاصة قال باعتبار اتحاد الأفق، وتقارب البلدين.

الثالث: مضي ثلاثين يوماً من هلال الشهر الماضي فاذا انقضت ثلاثون يوماً من هلال شعبان مثلاً ومن غير ان تثبت رؤية الهلال ليلة الثلاثين تمت عدته ويكون اليوم التالي لتمام العدة من شهر رمضان، ويجب الصوم لأن الشهر القمري لا يزيد على ثلاثين يوماً مطلقاً، وكذا لو مضت ثلاثون يوماً على شهر رمضان وجب الافطار في اليوم التالي لأنه من شهر شوال.

ذكرت طرق اخرى لثبوت الهلال وهي:

الأولى: التواتر والمراد به نقل جماعة عن جماعة رؤية الهلال مما لا يظن معه تواطؤهم على الكذب.

الثانية: الشياع المفيد للعلم والإطمئنان الذي يعتبر علماً عادياً.

الثالثة: حكم الحاكم الذي لم يعلم خطأه ولا خطأ مستنده.

ويمكن القول انها مجتمعة ومتفرقة فرع البينة والرؤية الشرعية والصوم فريضة لا تؤدى بالتظني.

(مسألة ١١٥) يجوز ان يجتمع جماعة من وكلاء المراجع في البلدة والمصر للإستماع الى الشهادة برؤية الهلال، واخبار المرجعية بتفاصيل الشهادة

وليس لهم حق اصدار فتوى بالهلال، نعم لهم شخصياً العمل بشهادة العدول وان لم يأخذ بها الحاكم، ومع اختلاف الشهود واختلاف اللجنة فالمرجع الحاكم الشرعي.

(مسألة ١١٦) لا يثبت الهلال بقول المنجمين وان اتصف اخبارهم بالدقة كما في هذا الزمان لا سيما وان المدار على الحكم الظاهري، ولا يثبت برؤيته قبل الزوال، اي لا يحكم بكون ذلك اليوم اول الشهر.

(مسألة ١١٧) لا بأس بتصنيع منظار صغير متداول لإنتفاع المؤمن من العلوم في العبادات وتكون له وظيفتان على نحو الإستقلال والإنفصال.

الأولى: اختراق البصر للغيوم لرؤية الهلال بحجمه الطبيعي من غير تكبير ولا تقريب ونحوهما، ورؤية الهلال فيه حينئذ شرعية وان كانت في السماء علة.

الثانية: تقريب الهلال ونحوه مما يساعد على معرفة منزله وموضعه، وثبوت الهلال حينئذ لا يكون الا بالعين المجردة بعد تنحية المنظار.

(مسألة ١١٨) اذالم يثبت الهلال وترك الصوم ثم شهد عدلان برؤيته او تبين ثبوت رؤيته يجب قضاء ذلك اليوم.

(مسألة ١١٩) التطويق لا يثبت ان الهلال لليلتين فلو لم ير الهلال الا مطوقاً بالنور في جميع اطرافه لا يعني انه لليلتين فالمدار على رؤية الهلال ليلته، أي هناك نوع ملازمة بين رؤية الهلال والليلة الأولى من الشهر كاتمام العدة ولا عبرة بالصغر او الكبر او التطويق واطلاق اعتبار واخبار الرؤية وان مال الشيخ الى اعتبار التطويق وانه لليلتين عندما تغم الشهور استناداً الى ما ورد في صحيحة بن مرازم: اذا تطوق الهلال فهو لليلتين، واذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلاث، فلبيان مسألة كونية واعم من الرؤية الشرعية بالإضافة الى اعراض الأصحاب عنها.

(مسألة ١٢٠) لا يثبت الهلال انه لليلتين،لو بقي بعد ان يغيب الشفق وهو

بقية ضياء الشمس وحمرتها في اول الليل وان ذهب اليه الشيخ الصدوق كخبر ضعيف سنداً.

(مسألة ١٢١) لا يثبت الهلال بالعدد والحساب ونحوهما مما يفيد الظن الا للأسير والمحبوس ومن العدد عد شعبان ناقصاً ابداً وشهر رمضان تاماً ابداً ومنه عد خمسة ايام على هلال شهر رمضان الماضي ويصوم اليوم الخامس وسنده ضعيف غير منجبر وقد لا يوافق الوجدان وموضوعه اطباق السماء اليوم واليومين.

(مسألة ١٢٢) لا يثبت الهلال بالجدول وهو حساب مستقرأ من سير القمر واجتماعه مع الشمس ومبناه اذا كان شهر محرم تاماً عد شهر رمضان تاماً وتاليه ناقصاً لأشهر السنة كلها ويبدأ التام من المحرم، فيكون شهر رمضان دائماً تاماً لأنه التاسع من اشهر السنة.

(مسألة ١٢٣) البينة الشرعية وهي خبر عدلين بأنهما رأيا الهلال سواء شهدا عند الحاكم وقبل شهادتهما أو لم يشهدا عنده، او شهدا ورد شهادتهما فكل من شهد عنده عدلان يجوز بل يجب عليه ترتيب الأثر من الصوم او الإفطار ، ولا فرق بين ان تكون البينة من البلد او من خارجه، وبين وجود العلة في السماء وعدمها.

(مسألة ١٢٤) الأقوى ان ثبوت رؤية الهلال في بلد تكفي لثبوته في غيره من البلدان الا ان يكونا متباعدين بحيث لا يجمعهما ليل واحد.

(مسألة ١٢٥) قد يختلف فقيهان وربما من بلد واحد في حكم الهلال بسبب موضوع البينة او مصاديقها او افرادها، بل قد يختلفان بسبب التباين في المبنى واعتبار اتحاد الأفق وهو المشهور وتقارب البلدين او عدم اعتبارهما واختلاف المطالع، وهذا الإختلاف رحمة ويتعلق بالفتوى والإجتهاد ولا يعني الفرقة او الخلل او خطأ أحد القولين، فالكل على صواب مع الإستناد الى دليل شرعي معتبر والله واسع كريم ونسأله تعالى اجتماع المسلمين في هذه المسألة الإبتلائية في كل عام بل في كل شهر، ومن حق

عامة المسلمين ان يتطلعوا الى علمائهم في وحدة الحكم في موضوع الهلال ومن غير تفريط.

(مسألة ١٢٦) لو رؤي هلال شوال في ليلة التاسع والعشرين من شهر رمضان وجب الإفطار في اليوم التالي وقضاء يوم، لأن الشهر القمري لا يقل عن تسعة وعشرين يوماً مطلقاً.

(مسألة ١٢٧) اذا رؤي الهلال قبل زوال الشمس اوان الظهر فلا يعتبر لليلة السابقة.

(مسألة ١٢٨) يجوز اعتماد الاذاعة ووسائل الاعلام الحديثة والهاتف والانترنت والبريد الالكتروني في الاخبار عن رؤية الهلال بالطريق المعتبر شرعاً.

(مسألة ١٢٩) اذا صام تسعة وعشرين يوماً وتبين ان أهل بلد آخر صاموا ثلاثين يوماً او شهد شاهدان عدلان بذلك وتحققت رؤية الهلال فالاقوى حينئذ قضاء ذلك اليوم ولكن من غير كفارة، ولو صامه بعنوان الندب او القضاء أجزأ عنه من شهر رمضان، وهذه المسألة ابتلائية عامة وقاعدة الاشتغال تقتضي عدم الإعراض عنها لاسيما وان فيها نصوصاً صحيحة السند فعندما ينقضي شهر رمضان لابد من ملاحظة عدد ايام الصيام وصيام المؤمنين في الأمصار الأخرى.

(مسألة ١٣٠) لا يثبت الهلال بشهادة النساء على الاقوى الا في هلال شهر رمضان فيجوز بعنوان الرجاء والاستحباب.

(مسألة ١٣١) الأقوى عدم ثبوت الهلال بشهادة عدل واحد، ولو مع ضم اليمين.

(مسألة ١٣٢) مضي ثلاثين يوماً من هلال الشهر الماضي فاذا انقضت ثلاثون يوماً من هلال شعبان مثلاً ومن غير ان تثبت رؤية الهلال ليلة الثلاثين تمت عدته ويكون اليوم التالي لتمام العدة من شهر رمضان.

(مسألة ١٣٣) يجب صيام اليوم الثلاثين من شهر رمضان الا اذا تبين انه من

شوال فيجب الإفطار سواء قبل الزوال او بعده، اما في يوم الشك أهو من شعبان او من شهر رمضان فيجوز الإفطار ويجوز الصوم لكن لا يقصد انه من شهر رمضان الا بعد ثبوت رؤية الهلال.

(مسألة ١٣٤) لو غمت الشهور ولم ير المكلف الهلال لأشهر متتالية له ان يعتمد الحساب والعد فيصوم اليوم الخامس مما صام في السنة الماضية، فاذا كان قد صام في العام الماضي يوم السبت يصوم في هذه السنة يوم الخميس، وان جهل ذلك ايضاً اعتمد ما يفيد الظن كما في حال الأسير والمحبوس في حالة نادرة.

في أحكام القضاء

أي الإتيان بالصيام في وقت آخر بعد فوات زمانه التعييني المخصوص كالذي يسافر اياماً من شهر رمضان، وللقضاء شروط وهي البلوغ والعقل والإسلام، فمثلاً لا يجب على البالغ ما فاته ايام صباه.

(مسألة ١٣٥) يجب قضاء الصوم ممن فاته بشروط وهي البلوغ والعقل والإسلام، فلا يجب على البالغ ما فاته ايام صباه، نعم يجب قضاء اليوم الذي بلغ فيه قبل طلوع فجره او بلغ مقارناً لطلوعه اذا فاته صومه واما لو بلغ بعد الطلوع او في اثناء النهار فلا يجب قضاؤه ويلحق به ما لو شك في كون البلوغ قبل الفجر او بعده، كذلك لا يجب على المجنون قضاء ما فات منه ايام جنونه من غير فرق بين ما كان قهرياً او فعله على وجه الحرمة او على وجه الجواز وكذا من يخضع للتخدير التام طيلة يوم الصيام.

(مسألة ١٣٦) يجب على المرتد قضاء ما فاته ايام ردته سواء كان ارتداده عن ملة او فطرة.

(مسألة ١٣٧) يجب القضاء على من فاته بالسكر من غير فرق ما كان للتداوي او على وجه الحرام.

(مسألة ١٣٨) يجب على الحائض والنفساء قضاء ما فاتهما حال الحيض

والنفاس، واما المستحاضة فيجب عليها الاداء واذا فات منها يجب عليها القضاء، ومع العمد تكون عليها الكفارة.

(مسألة ١٣٩) يجب القضاء على من فاته الصوم للنوم بان كان نائماً قبل الفجر الى الغروب من غير سبق نية ذلك اليوم او نية الشهر، وكذا من فاته الصيام غفلة.

(مسألة ١٤٠) اذا علم انه فاته ايام من شهر رمضان ودار بين الأقل والأكثر يجوز له الإكتفاء بالأقل، والأحوط قضاء الأكثر.

(مسألة ١٤١) لايجب الفور في القضاء ولا التتابع وان كان التتابع مستحباً فيه، ولا يجب تعيين الأيام فلو كان عليه قضاء ايام فصام بعددها كفى وان لم يعين الأول والثاني وهكذا، كما لا يجب الترتيب.

(مسألة ١٤٢) لو كان عليه قضاء من رمضانين فصاعداً يجوز قضاء اللاحق قبل السابق، واذا تضيق قضاء اللاحق في سنته، كما لو كان في الأيام الأخيرة من شهر شعبان فالأقوى تقديم اللاحق.

(مسألة ١٤٣) لا ترتيب بين صوم القضاء وغيره من اقسام الصوم الواجب كالكفارة والنذور ونحوها، نعم لا يجوز التطوع بشيء لمن عليه صوم واجب.

(مسألة ١٤٤) اذا اعتقد ان عليه قضاء فنواه ثم تبين بعد الإفطار فراغ ذمته من القضاء لم يقع لغيره من وجوه الصوم الواجب كصوم النذر او الكفارة او الإستئجار، اما لو تبين له الفراغ قبل الزوال جاز له تجديد النية لغيره، ولو كان بعده فالأقوى الجواز اذا كان العدول لصيام مندوب.

(مسألة ١٤٥) اذا فاته صيام شهر رمضان او بعضه بمرض ومات فيه أي قبل ان يتمكن من الاداء او القضاء لا يجب القضاء عنه وعليه الاجماع والنص، وكذا اذا ماتت المرأة في حيضها او نفاسها، ولا دليل على استحباب قضاء تلك الايام عنهما لعدم وجود الأمر بالأداء او القضاء.

(مسألة ١٤٦) اذا فاته شهر رمضان او بعضه لعذر واستمر الى رمضان

الآخر ففيه صور:

الأولى : ان كان العذر هو المرض واستوعب شهر رمضان واشهر السنة الأخرى الى شهر رمضان الآخر سقط قضاؤه على الأصح، واعطى الفدية عن كل يوم مداً من طعام، والأولى مدان.

الثانية : اما لو كان العذر غير المرض كالسفر ونحوه فالأقوى وجوب القضاء وان قضى في نفس السنة فلا فدية عليه.

الثالثة : ان يكون سبب الفوت هو المرض ولكن مرضه زال وامكن القضاء في ذات السنة، كما لو برء وتمكن من القضاء في شهر صفر ولم يقض وعاوده المرض الى شهر رمضان الآخر فعليه القضاء ولو مات في سنته فيجب القضاء عنه.

الرابعة : اذا فاته شهر رمضان او بعضه لا لعذر بل كان متعمداً في الترك وجب عليه الجمع بين القضاء والكفارة، سواء كان القضاء في نفس السنة او بعدها.

الخامسة : اذا فاته صيام شهر رمضان لعذر وارتفع العذر في اثناء السنة ولكنه لم يأت بالقضاء الى رمضان آخر او تجدد العذر عند الضيق، فالأقوى حينئذ مع القضاء الفدية.

(مسألة ١٤٧) اذا استمر المرض لسنتين او اكثر فلا قضاء وتجب الفدية لكل يوم مد، والسنة التي لا يستمر المرض الى آخرها يجب فيها القضاء الا ان تكون ايام البرء اقل من شهر يجب الصوم حينئذ بعدد ايام البرء.

(مسألة ١٤٨) يجوز اعطاء فدية التأخير لأيام عديدة من شهر رمضان واحد او أزيد لفقير واحد.

(مسألة ١٤٩) يجب على ولي الميت أي الولد الاكبر قضاء ما فاته من الصوم لعذر من مرض او سفر او نحوهما لا ما ترك عمداً، والاحوط القضاء عنه مطلقاً، ويستحب القضاء عن الأم.

(مسألة ١٥٠) يقضي عن الميت الولد الاكبر ولا يجب على البنت وان كانت الاكبر، ولو لم يكن للميت ولد لم يجب على أحد، والاحوط استحباباً قضاء أكبر الذكور من الورثة والمرأة عند فقدهم.

(مسألة ١٥١) على الشخص ان يوصي بما في ذمته من الصلاة والصوم ومنذ اتمامه السنة الخامسة عشرة الهلالية من العمر لقضائه من الثلث، والمرأة من تمام السنة التاسعة من عمرها.

(مسألة ١٥٢) لو لم يعلم عدد السنين والاشهر التي فاته صلاتها وصيامها ودار الأمر بين الأقل والاكثر فيجزي الأقل والاحوط الاكثر.

(مسألة ١٥٣) يجوز للولي ان يستأجر من يصوم عن الميت او ان يأتي به مباشرة، واذا استأجر ولم يأت به الأجير او اتى به باطلاً لم يسقط عن الولي.

(مسألة ١٥٤) اذا شك الولي في اشتغال ذمة الميت وعدمه لم يجب عليه شيء ولو علم اجمالاً وتردد بين الأقل والأكثر جاز له الإقتصار على الأقل لإصالة البراءة عن الزائد.

(مسألة ١٥٥) اذا اوصى الميت بالإستئجار لما عليه من الصوم والصلاة سقط عن الولي بشرط أداء الأجير صحيحاً.

(مسألة ١٥٦) انما يجب على الولي قضاء ما علم اشتغال ذمة الميت به او شهدت به البينة مما فاته عن عذر والأحوط مطلقاً او اقر به عند موته او ذكره في وصيته، ولو كان الولي يعلم في حياة الوارث ان عليه قضاءً وشك في اتيانه له قبل موته او بقاء ذمته مشغولة فالأقوى حينئذ عدم وجوب القضاء عنه ولكنه الأحوط وما اوصى بقضائه يخرج من الثلث وان لم يكن فواته عن عذر.

(مسألة ١٥٧) الذي يصوم قضاء شهر رمضان عن نفسه لا يجوز له الإفطار بعد الزوال، وان فعل اختياراً تجب عليه الكفارة وهي اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد، ومع العجز عنها يصوم ثلاثة ايام، اما الإفطار

فيه قبل الزوال فلا مانع منه مطلقاً.

(مسألة ١٥٨) لو كان قضاء شهر رمضان عن غيره كما لو كان استئجاراً او تبرعاً او كان هو الولد الأكبر للميت، فالأقوى جواز الإفطار بعد الزوال من غير كفارة.

صوم الكفارة

وهي فعل من التكفير وهي التغطية وكأنها تمحو الذنب وتستره فهي باب للتدارك وعنوان عملي للإستغفار.

وهو اقسام:

الأول: ما يجب فيه الصوم مع غيره وهي كفارة قتل العمد ففيها الخصال الثلاث مجتمعة.

الثاني: ما يجب فيه الصوم بعد العجز عن غيره ككفارة الظهار وكفارة قتل الخطأ فان وجوب الصوم فيها بعد العجز عن العتق، وكفارة الإفطار في قضاء رمضان فان الصوم فيها بعد العجز عن الإطعام، وكفارة اليمين وهي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم وبعد العجز عنها فصيام ثلاثة أيام، شطر من كفارات الحج كما سيأتي ان شاء الله.

الثالث: ما يجب فيه الصوم مخيراً بينه وبين غيره مثل كفارة الإفطار في شهر رمضان.

(مسألة ١٥٩) لو كان التتابع واجباً في صيام الكفارة يكفي في حصول التتابع صوم الشهر الأول ويوم من الشهر الثاني، ثم يتم باقي ايام الشهر الثاني ولو متقطعاً.

(مسألة ١٦٠) اذا نذر صوم شهر او اقل او ازيد لم يجب التتابع الا مع الإنصراف والقصد او اشتراط التتابع فيه.

(مسألة ١٦١) اذا فاته النذر المعين او المشروط فيه التتابع يجوز قضاؤه من غير تتابع.

(مسألة ١٦٢) اذا افطر في اثناء ما يشترط فيه التتابع لعذر من الأعذار كالمرض والسفر الواجب والإضطراري دون الإختياري وايضاً الحيض والنفاس بالنسبة للمرأة لم يجب استئناف الصوم بل يبني على ما مضى، كما لا يجوز ان يشرع فيه في زمان يعلم انه لايسلم له كما لو تخلله العيد او يوم يجب فيه صوم آخر كالنذر المعين، او يضطر فيه للسفر.

الصيام المندوب

ووجوهه واقسامه كثيرة للأخبار ولما ورد في فضله ومنافعه الدنيوية والاخروية ، ومنه ما لا يختص بسبب مخصوص ولا زمان معين كصوم ايام من السنة عدا ما استثني كالعيدين وباضافة ايام التشريق لمن كان بمنى، ومنه ما يختص بسبب مخصوص كالصوم لصلاة الاستغفار، ومنه ما يختص بوقت معين كصوم ايام البيض وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر، او صوم ثلاثة ايام من كل شهر وهو ان تصوم أول خميس من الشهر، وأول اربعاء في العشرة الثانية، وآخر خميس منه، ومنه صوم شهر رجب .

(مسألة ١٦٣) يستحب صيام الأيام الأربعة وهي :

الأول : يوم مولد الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم وهو السابع عشر من ربيع الأول على الاقوى.

الثاني : صوم يوم مبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو السابع والعشرون من رجب.

الثالث : يوم الغدير وهو الثامن عشر من ذي الحجة.

الرابع : يوم دحو الارض أي انبساطها من تحت الكعبة وهو الخامس والعشرون من ذي القعدة.

(مسألة ١٦٤) لا يجب اتمام صوم التطوع بالشروع فيه، بل يجوز له الافطار الى الغروب وان كان يكره بعد الزوال.

(مسألة ١٦٥) يستحب للصائم تطوعاً قطع الصوم اذا دعاه اخوه المؤمن الى الطعام.

الصيام المكروه

أي الذي يكون ثوابه قليلاً، فمنه صوم يوم عرفة التاسع من ذي الحجة لمن يشتغل بالدعاء يومها ويخاف ان يضعفه عن الدعاء، ومنه صوم الضيف بدون اذن مضيفه وصوم الولد بدون اذن والده.

الصيام المحظور

وهو صوم يومي العيدين الفطر والأضحى، وصوم ايام التشريق وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة لمن كان بمنى ولا فرق على الأقوى بين الناسك وغيره، وصوم الزوجة مع المزاحمة لحق الزوج وعدم اذنه.

تعاطي المغذي

(مسألة ١٦٩) لا يجوز للصائم زرق الإبرة المغذية المنشطة في العضلة اثناء نهار الصوم الا اذا كان عن حاجة واضطرار، والاقوى القضاء معها، وكذا بالنسبة للسائل المغذي عن طريق الوريد او حبوب الغذاء المركز.

مطعم الافطار

(مسألة ١٧٠) المطعم المأذون له ان يكون مفتوحاً اثناء شهر رمضان اذا كان يقدم الطعام فقط للمسافرين ولمن كانوا معذورين من الصيام لا بأس بالعمل به.

السحور

(مسألة ١٧١) يستحب السحور استحباباً مؤكداً، وهو ما يتناوله الصائم من طعام وشراب وقت السحر وهو الثلث الأخير من الليل قبيل طلوع الفجر ، ووجبة السحور رحمة اختص بها المسلمون، ففي الأمم السابقة

يحرم الأكل والشرب على من ينام بعد صلاة العشاء.

(مسألة ١٧٢) لا أصل للإحتياط بالإمساك قبل الأذان بخمس أو عشر دقائق، وقد يلحق بالتشديد على النفس، ويمتنع السحور بطلوع الفجر الصادق وعليه الكتاب والسنة، فيجوز شرب الماء قبله ولو بدقيقة، قال تعالى ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾.

صوم الجوارح

الجوارح: جمع جارحة، وجوارح الإنسان اعضاؤه التي يكتسب بها كيديه ورجليه، ويعتبر الصيام من افعال القلوب والجوارح ورياضة نفسية تجعل الحياة اكثر بهجة مع الصلاح وتشع انوارها على غير الصائمين بشأبيب الرحمة والموعظة والحث على التقوى.

(مسألة ١٧٥) الصوم مدرسة جامعة للفضيلة وسبيل لتقويم السلوك وحسن الخلق ووسيلة للتدبير وتنمية ملكة الإقتصاد وارادة الصبر.

(مسألة ١٧٦) الصيام فعل عبادي جماعي يساهم في الأخوة الإيمانية بين عموم المسلمين.

الصوم والاخلاق

(مسألة ١٧٧) الصوم تهذيب للنفس وعلاج لمحاربة الإقبال المفرط على موائد الطعام.

(مسألة ١٧٨) يستحب تحسين الأخلاق والطبائع والسجايا والمعاملة مع الآخرين في شهر رمضان خصوصاً افراد الأسرة وزملاء العمل وفي خطبته قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حسن منكم في هذا الشهر خلقه كان له جوازاً على الصراط يوم تزل فيه الأقدام.

(مسألة ١٧٩) تستحب صلة الأرحام في شهر رمضان والتخفيف عن الآخرين والغرماء.

(مسألة ١٨٠) يستحب فتح دورات لتلاوة وحفظ وتفسير القرآن في شهر

رمضان.

(مسألة ١٨١) يستحب اقامة نشاطات قرآنية في يوم القرآن العالمي الذي افترضناه في السابع عشر من شهر رمضان.

(مسألة ١٨٢) يستحب كظم الغيظ في شهر رمضان وعدم رد السيئة، واستثمار مناسبته للعفو عن الآخرين وابراء ذمهم.

(مسألة ١٨٣) يستحب الإكثار من الصدقة في شهر رمضان وتوقير الكبار والعطف على الصغار.

(مسألة ١٨٤) يستحب الإكثار من صلاة النافلة والسجود في شهر رمضان.

(مسألة ١٨٥) يستحب في شهر رمضان الرأفة والرفق بالأيتام مطلقاً وبايتام المؤمنين خاصة.

(مسألة ١٨٦) يستحب حفظ اللسان في شهر رمضان من الغيبة والنميمة والظلم وفاحش القول.

(مسألة ١٨٧) يستحب غض البصر عن المحرمات واجتناب ما نهى الله عز وجل عنه.

(مسألة ١٨٨) يكره الإستماع الى الملاهي والقبيح والغيبة مطلقاً، وفي شهر رمضان خاصة.

(مسألة ١٨٩) يستحب الإستعداد لشهر رمضان بالصلاح والإستغفار وما يكون مقدمة وعوناً على أداء الفريضة وان كان من امور الدنيا وحوائج المعيشة.

(مسألة ١٩٠) على الصائم ان يحترز من الجدال والمنابزة بالألقاب والشتم وظلم الآخرين والغضب وقول الزور والكذب والخصومة.

(مسألة ١٩١) الصيام تذكير بيوم العطش الأكبر وهو مناسبة للتدبر باسباب ووجوه الإستعداد للنشور والحساب.

(مسألة ١٩٢) يستحب للصائم التحلي بالصبر والحلم والصمت واظهار

حسن الظن.

ليلة القدر

لقد أكرم الله عز وجل أفراد الزمان وهو سبحانه المنزه عن الزمان والمكان ، ولكنه تعالى يقسم ببدائع خلقه وصنعه وما فيها من المنافع ، قال تعالى ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾(١).

وذكر الله ليلة القدر من بين ليالي السنة ثلاث مرات في سورة سميت باسمها وهي سورة القدر ، ولم يرد لفظ (القدر) في آية أو سورة أخرى من القرآن.

والقرآن يفسر بعضه بعضاً وسميته (قانون التفسير الذاتي) إذ تجلت عظمة هذه الليلة بقوله تعالى ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾(٢)، وهاتان الآيتان من سورة الدخان ، ويستحب قراءة سورة الدخان في ليلة القدر .

(مسألة ١٩٣) يستحب استحباباً مؤكداً الإجتهاد في العبادة والصلاة والذكر والصدقة ليلة القدر.

(مسألة ١٩٤) يستحب الإكثار من السؤال والرغائب والدعاء في ليلة القدر عن قيام وجلوس وعقب الصلاة، وهناك صلوات مخصوصة في ليلة القدر.

(مسألة ١٩٥) من الآيات الزمانية الإخفاء الإجمالي ليلة القدر ضمن ليالي شهر رمضان اذ يترشح عنه ادراك بركة ليالي شهر رمضان وقدسيتها والرغبة في الإجتهاد وفي الدعاء ولإصابة تلك الليلة الكريمة بحال التقوى والصلاح.

(مسألة ١٩٦) الأرجح ان ليلة القدر في الليالي الفرد من العشر الأواخر من شهر رمضان وانها الليلة الثالثة والعشرون، ولليلة القدر علامات كونية

---

(١) سورة الليل ١-٣.

(٢) سورة الدخان ٣-٤.

تعرف بها وهي لطافة جوها وان كان الوقت بارداً او حاراً فريحها تكون طيبة، والشمس في صبيحتها تكون مشرقة وتبعث شعاعاً هادئاً.

(مسألة ١٩٧) من فاته الإجتهاد في الدعاء ليلة القدر فعليه ان يبادر بالدعاء والمسألة والعبادة والصدقة نهارها ليتداخل الذكر والصلاح مع عبادة الصيام.

(مسألة ١٩٨) يستحب الإكثار من قراءة القرآن في ليلة القدر ومنه قراءة سورة العنكبوت والروم، والدخان، والإكثار من قراءة سورة القدر.

(مسألة ١٩٩) تستحب صلاة مائة ركعة يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة التوحيد عشر مرات، ويجوز اداؤها عن جلوس.

(مسألة ٢٠٠) يستحب تعاهد العيال من النهار استعداداً لقيام ليلة القدر باعانتهم على النوم في النهار ونوم الصائم عبادة والتنبيه الى فضلها وفضل قيامها وكانت الزهراء عليها السلام لا تدع اهلها ينامون في تلك الليلة وتعالجهم بقلة الطعام وتتأهب لها من النهار وتقول: محروم من حرم خيرها.

ثَوَابُ الصِيَامِ

ما من عبادة الا ولها من عند الله ثواب واجر يكون مضاعفاً وافياً وبركته تكون متصلة في حياة العبد ومنافعه في الدار الآخرة عظيمة وخالدة خاصة وانها تحتاج رصيداً كبيراً من الحسنات وسعياً لإختزان الصالحات وعدة كاملة في باب الفرائض ومنها الصيام الذي يكون اداؤه واقية من العذاب ووسام عز واعتزاز، وقد تضمنت النصوص وجوهاً عديدة في ثواب واجر الصيام منها :

الأولى : سبيل كريم للتقرب الى رحمة الله عز وجل.

الثانية : تطهير وتنقية للبدن باذابة الحرام منه.

الثالثة : الصيام يهون سكرات الموت.

الرابعة : امان من الجوع والعطش يوم الفاقة والعوز.

الخامسة : بشارة الإطعام من ثمار الجنة.

السادسة : باب للتوبة والعفو والمغفرة.

السابعة : عون على تحمل مشاق الحياة وبالصيام تكون قاصرة عن الحيلولة دون أداء الفرائض والطاعات.

كتاب الاعتكاف

الإعتكاف لغة هو الإحتباس، وفي الإصطلاح هو اللبث في المسجد بقصد العبادة، وكان الاعتكاف عبادة معروفة ويأتيه المؤمنون والنساك، وان قلّ في هذا الزمان الالتفات اليه واتخاذه وسيلة للتقرب واعلاناً لصدق العبودية والاخلاص فيها والانقطاع الى الله. وعن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اعتكاف عشر في شهر رمضان تعدل حجتين وعمرتين".

(مسألة ١) يصح الإعتكاف في كل وقت يصح فيه الصوم وخير اوقاته شهر رمضان وافضله العشر الأواخر منه.

(مسألة ٢) الإعتكاف مستحب وقد يأتيه الوجوب بالعرض كما لو وجب بنذر او عهد او يمين او شرط في ضمن عقد او اجارة ونحوها.

(مسألة ٣) الإعتكاف المندوب يجوز قطعه في اليومين الأوليين منه ومع تمامهما يجب الثالث.

(مسألة ٤) يعتبر في الإعتكاف الواحد وحدة المسجد.

(مسألة ٥) قبرا مسلم بن عقيل وهانئ بن عروة ليسا من مسجد الكوفة.

(مسألة ٦) لا فرق في وجوب كون الإعتكاف في المسجد الجامع بين الرجل والمرأة، فليس لها الإعتكاف في المكان الذي اعدته للصلاة في بيتها ولا في مسجد القبيلة والمحلة.

(مسألة ٧) يجوز للمعتكف الخروج من المسجد لإقامة الشهادة او لحضور الجماعة او لتشييع جنازة، وكذا في سائر الضرورات العرفية او

الأمور الشرعية الواجبة الراجحة.

(مسألة ٨) يجوز الإتيان بالإعتكاف عن النفس وعن الميت نيابة.

شرائط صحة الإعتكاف

الأول : الإسلام.

الثاني : العقل.

الثالث : نية القربة.

الرابع : الصوم فلا يصح بدونه.

الخامس : يجب ان لا يكون الإعتكاف اقل من ثلاثة ايام.

(مسألة ٩) يجوز ان يكون الإعتكاف اكثر من ثلاثة ايام ولكن لو اعتكف خمسة ايام وجب السادس، واليوم من طلوع الفجر الى غياب الشمس وذهاب الحمرة المشرقية فلا يشترط ادخال الليلة الأولى ولا الرابعة في اعتكاف ثلاثة ايام، نعم تدخل الليلتان المتوسطتان.

(مسألة ١٠) يشترط ان يكون في المسجد الجامع لتعاهد صلاة الجماعة ، والأولى ان يكون في المساجد الأربعة المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد الكوفة ومسجد البصرة.

(مسألة ١١) يشترط استدامة اللبث في المسجد، فلا يجوز الخروج لغير الحاجة والضرورة، الا ان يكون ناسياً او مكرهاً او مضطراً او لغسل الجنابة ونحوه.

(مسألة ١٢) الأقوى عدم جواز النيابة عن اكثر من واحد في اعتكاف واحد، نعم يجوز ذلك بعنوان اهداء الثواب فيصح اهداؤه الى متعددين احياء وامواتاً.

(مسألة ١٣) لا يشترط في صوم الإعتكاف ان يكون لأجل الإعتكاف بل يعتبر فيه صرف الطبيعة وكل صوم صحيح، فيجوز ان يكون المعتكف صائماً استئجاراً او واجباً من جهة النذر ونحوه.

احكام الاعتكاف

(مسألة ١٤) يحرم على المعتكف امور منها:

الأول: مباشرة النساء بالجماع في القبل او الدبر او باللمس والتقبيل بشهوة، ولا فرق فيه بين المعتكف والمعتكفة.

الثاني: شم الطيب مع القصد والتلذذ لا ما يكون عرضاً، ويجوز ازالة الشعر ولبس المخيط اثناء الاعتكاف.

الثالث: البيع والشراء ولا بأس بالانشغال بالأمور الدنيوية من المباحات حتى مزاولة الخياطة والنساجة ونحوها، ولو باع او اشترى حال الاعتكاف لم يبطل بيعه او شراؤه.

الرابع: المماراة أي المجادلة على امر دنيوي او ديني بقصد الغلبة واظهار الفضيلة، ولا بأس بما كان لإظهار الحق وما يعتبر من مصاديق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يجوز الخوض في المباح والنظر في اسباب المعاش.

(مسألة ١٥) ما يفسد الصوم في النهار يفسد الاعتكاف لأن الصوم شرط في صحة الاعتكاف كما تقدم.

(مسألة ١٦) لو صدر منه أحد المحرمات المذكورة سهواً فالظاهر عدم بطلان اعتكافه.

(مسألة ١٧) لو افسد الاعتكاف الواجب بالجماع ولو ليلاً وجبت الكفارة، والاقوى عدم وجوبها في سائر المحرمات الاخرى.

(مسألة ١٨) كفارة افساد الإعتكاف ككفارة افطار يوم من شهر رمضان ولو كان الإعتكاف واجباً وكان في شهر رمضان وافسده بالجماع في النهار فعليه كفارتان أحداهما للإعتكاف والثانية للإفطار في نهار رمضان.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

معالم الإيمان ج٣١ ـــــــ

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة	٤٢	إفاضات الآية
٧	قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	٤٨	الصلة بين أول وآخر الآية
٧	الإعراب	٦٠	من غايات الآية
٩	اللغة	٦٣	تفسير قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ﴾
١٠	تفسير قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾	٧٢	آيات (كتب عليكم)
١٢	في سياق الآيات	٧٣	بين الصوم والصيام
١٣	صلة الآية بقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾		
١٤	قانون الوصية سكينة		
١٥	قانون تعاهد الوصية		
١٥	صلة هذه الآية بقوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا..﴾		
٢٤	إعجاز الآية الذاتي	٧٦	تفسير قوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ

			عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾
٢٩	إعجاز الآية الغيري	٨٠	صيام الملل الأخرى
٣٠	الآية سلاح	٨٣	صيام البوذية
٣٣	مفهوم الآية	٨٥	صيام الهندوسية
٤٠	الآية لطف	٨٦	بحث تأريخي عقائدي آدم والصيام

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٩٤	تفسير قوله تعالى﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	١٣٤	مفهوم الآية
١٠١	بحث أصولي	١٤٠	الآية لطف
١٠٢	بحث بلاغي	١٤٢	الصلة بين أول وآخر الآية
١٠٤	بحث عرفاني	١٤٣	من غايات الآية
١٠٦	قوله تعالى﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	١٤٥	التفسير
١٠٦	الإعراب	١٥٠	قوله تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ

			مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾
١٠٩	اللغة	١٥٧	قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾
١١٦	في سياق الآيات	١٦٠	قوله تعالى ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾
١٢٩	إعجاز الآية	١٦٠	بحث فقهي
١٣٢	إعجاز الآية	١٦١	قوله تعالى ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٦٣	من فيض الصيام	٢١٠	الإرتماس
١٦٧	تقدير ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾	٢١٢	غسل الإستحاضة
١٦٩	ثَوَابُ الصيَامِ	٢١٢	نسيان الغسل
١٧١	قوله تعالى ﴿إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	٢١٤	التدخين
١٧٦	بحث أصولي	٢١٥	الأكل والشرب سهواً
١٨٢	إشتراك العالم والجاهل في الأحكام	٢١٦	ما يكره للصائم
١٩٢	بحث علمي الصيام والصحة	٢١٧	موجب الكفارة

٢٠١	مسائل فقهية في الصيام في النية	٢٢١	موارد وجوب القضاء دون الكفارة
٢٠٤	يوم الشك	٢٢٣	من شرائط صحة الصوم
٢٠٥	الرياء	٢٢٣	السفر في شهر رمضان
٢٠٧	المفطرات	٢٢٤	موارد الاستثناء
٢١٠	الكذب حال الصيام	٢٢٥	جواز الصوم لمن سافر بعد الفجر

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٢٩	عدم المرض	٢٤٦	مطعم الافطار
٢٣١	شرائط وجوب الصوم	٢٤٦	السحور
٢٣٢	رخصة الافطار	٢٤٧	صوم الجوارح
٢٣٤	رؤية الهلال	٢٤٧	الصوم والاخلاق
٢٣٩	في أحكام القضاء	٢٤٩	ليلة القدر
٢٤٣	صوم الكفارة	٢٥٠	ثَوَابُ الصِيَامِ
٢٤٤	الصيام المندوب	٢٥١	كتاب الاعتكاف
٢٤٦	الصيام المكروه	٢٥٢	شرائط صحة الإعتكاف

٢٤٦	الصيام المحظور	٢٥٣	احكام الاعتكاف
٢٤٦	تعاطي المغذي	٢٥٥	الفهرس